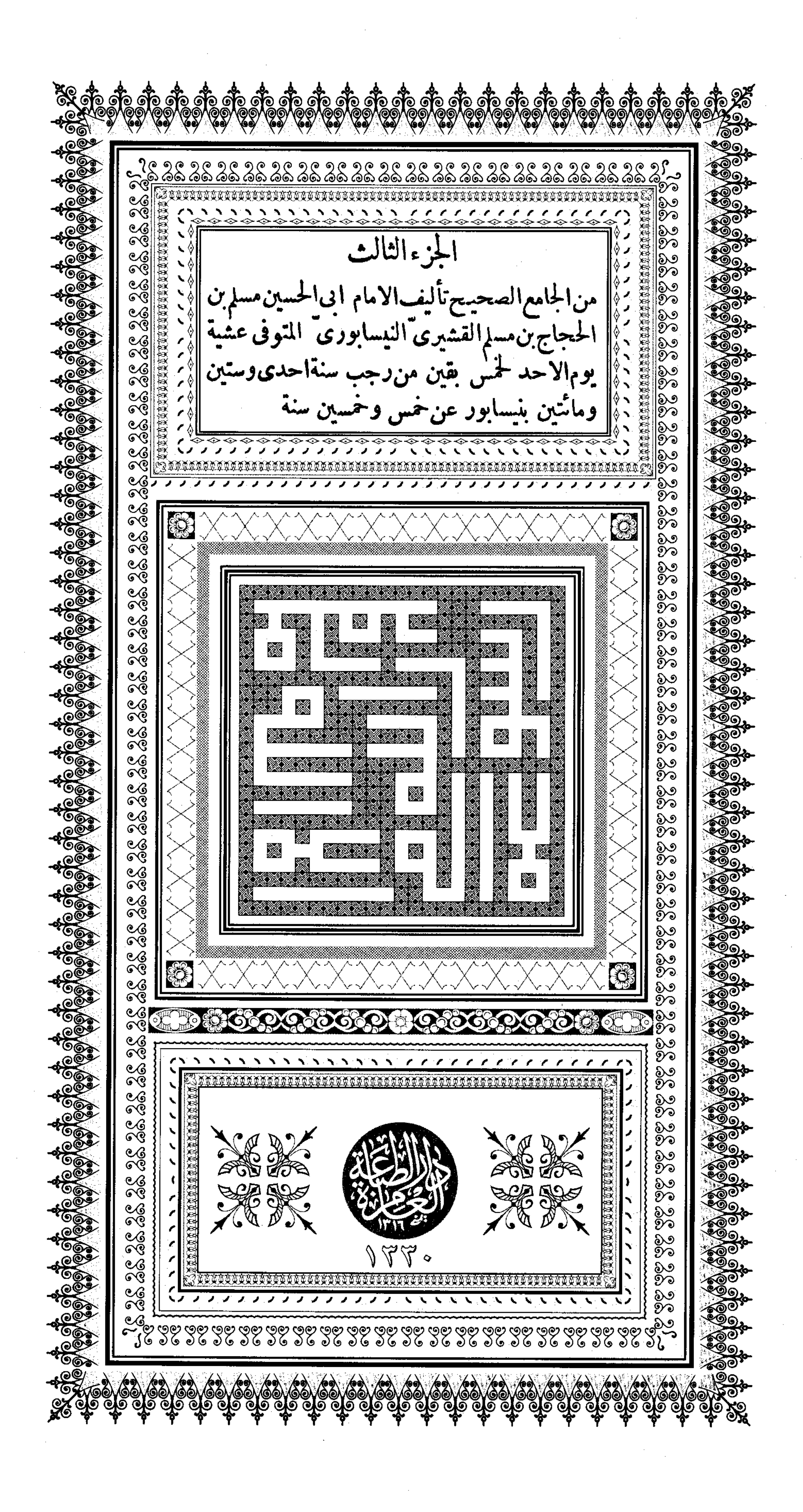
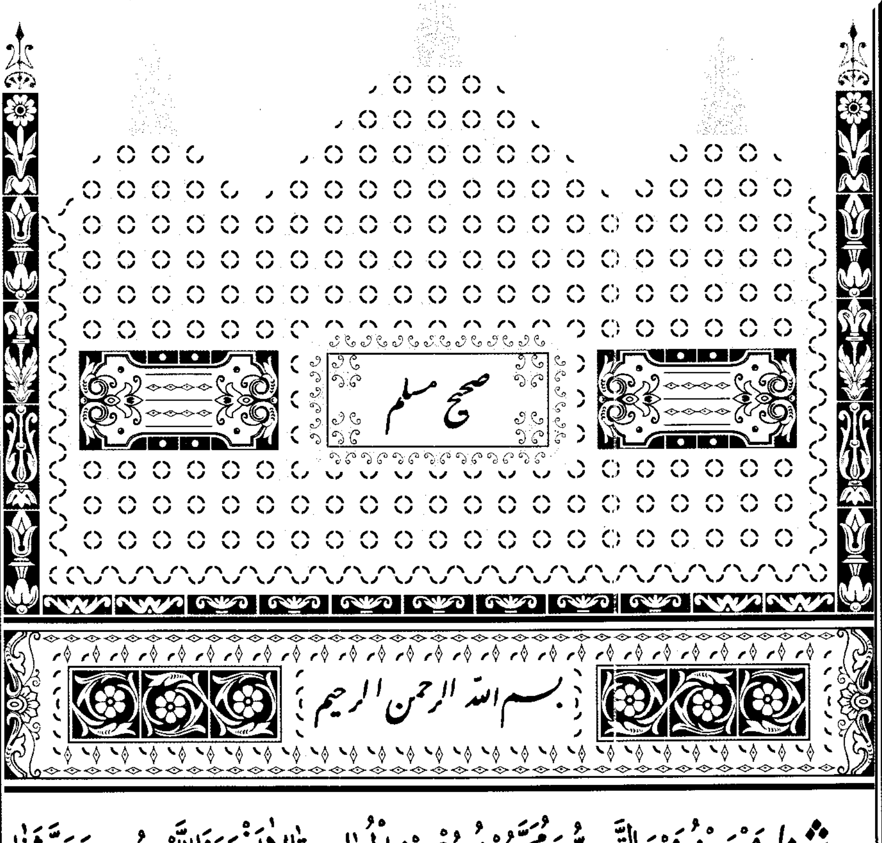

الجزء الثالث
من الجامع الصحيح تأليف الامام ابى الحسين مسلم بن
الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى المتوفى عشية
يوم الاحد لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين
ومائتين بنيسابور عن خمس وخمسين سنة
١٣١٦
١٣٣٠



٧- كتاب الجمعة

ذكر النووي في ميم الجمعة الضم والسكون والفتح ومال الى ترجيح الفتح واقتصرنا على ماعليه التلاوة كافى ص ٥٨

قوله عن عبدالله أراد به ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كما في نسخة وسيجئ التصريح به عما قريب وكان نافع مولاه

قوله عليه السلام فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل كذا في المبارق لكن المعروف من مذهب مالك وأصحابه على ماذكره القاضى عياض منهم استحباب غسل الجمعة عندهم أيضاً وقد عرف جواز ترك الغسل باكتفاء سيدنا عثمان بالوضوء كما يأتى ذكر حادثته في الصفحة التى تلى هذه

(٨٤٤) -١ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ

(..) -٢ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ

(عن عبدالله بن عمر خ)

(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ وَعَبْدِ اللّٰهِ ابْنَيْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

(أخبرنا ابن جريج خ)

(..) **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ

(أخبرنا ابن شهاب خ)

(٨٤٥) -٣ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ

(يخطب)

حديث (٨٤٤/ ١): تحفة (٨٣٠٧) التحف (٧٧٠٤).
حديث (٨٤٤/ ٢): تحفة (٧٠٠٩، ٧٢٧٠) ت (٤٩٣) ن (١٤٠٧) (١٦٧٣، ١٦٧٤ الكبرى) التحف (٦٥١٢، ٦٧٤١).
حديث (٨٤٥/ ٣): تحفة (١٠٥١٩) خ (٨٧٨) ن (١٦٧٠ الكبرى) التحف (٩٧٦٧).

يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُ عُمَرُ أَيَّةُ سَاعَةٍ هٰذِهِ فَقَالَ إِنِّي شُغِلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ قَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءَ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ

٤ ـ (..) **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ فَقَالَ عُثْمَانُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءَ أَيْضًا أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ ❁

٥ ـ (٨٤٦) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ

٦ ـ (٨٤٧) **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي الْعَبَاءِ وَيُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ فَتَخْرُجُ مِنْهُمُ الرِّيحُ فَأَتَى رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هٰذَا

(..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاةٌ فَكَانُوا يَكُونُ لَهُمْ تَفَلٌ فَقِيلَ لَهُمْ لَوِ اغْتَسَلْتُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ❁

٧ ـ (٨٤٦) **وحدثنا** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ وَبُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

قوله دخل رجل الخ وهذا الرجل هو سيدنا عثمان كما جاء مبينا بعد

قوله فلم أنقلب الى أهلي الانقلاب هو الرجوع قال تعالى وينقلب الى أهله مسرورا

قوله حتى سمعت النداء يعني الاذان

قوله فلم أزد على أن توضأت أى لم أشتغل بشىء بعد أن سمعت الاذان الا بالوضوء

قوله والوضوء أيضاً قال النووى هو منصوب أى وتوضأت الوضوء فقط اه

قوله كان يأمر بالغسل أى أمر ندب كما دل عليه تركه على حاله بمحضر الصحابة

قوله عليه السلام الغسل يوم الجمعة واجب الخ المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض فعبر عنه بلفظ ٣

باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما امروا به (١)

٣ الواجب ليكون أدعى الى الاجابة اه ابن الملك ويأتي في المتن ما يؤيد ما ذكره

قوله على كل محتلم أى بالغ فان قلت هذا يشير الى أن المراد بالواجب هو الواجب الاصطلاحى والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره كذا فى المبارق

قولها ويصيبهم الغبار وفى صحيح البخارى زيادة والعرق

قوله لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا هذا اللفظ و لفظ لو اغتسلتم يوم الجمعة فى الرواية الاخرى يقتضى أيضا عدم الوجوب لان تقديره لكان حسنا

باب الطيب والسواك يوم الجمعة (٢)

حديث (٨٤٥/ ٤): تحفة (١٠٦٦٧) خ (٨٨٢) د (٣٤٠) التحف (٩٩٠٠).

حديث (٨٤٦/ ٥): تحفة (٤١٦١) خ (٨٥٨، ٨٧٩، ٨٩٥، ٢٦٦٥) د (٣٤١) ن (١٣٧٧) ق (١٠٨٩) التحف (٣٨٦٩).

حديث (٨٤٧/ ٦): تحفة (١٦٣٨٣، ١٧٩٣٥) خ (٩٠٢، ٩٠٣) د (٣٥٢، ١٠٥٥) التحف (١٥١٢٧، ١٦٥٧٩).

حديث (٨٤٦/ ٧): تحفة (٤١١٦، ٤٢٦٧) خ (٨٨٠، ٨٨٠ تعليقاً) د (٣٤٤) ن (١٣٧٥، ١٣٨٣) التحف (٣٨٢٧).

عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَسِوَاكٌ وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنَّ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ وَقَالَ فِى الطِّيبِ وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ

(٨٤٨)-٨ **حدثنا** حَسَنٌ الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ طَاوُسٌ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَيَمَسُّ طِيبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ

(..) **وحدثنا**ه إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ح وَحَدَّثَنَا هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ

(٨٤٩)-٩ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَقٌّ لِلّٰهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِى كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ

(٨٥٠)-١٠ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُمَىٍّ مَوْلَى أَبِى بَكْرٍ عَنْ أَبِى صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً وَمَنْ رَاحَ فِى السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً وَمَنْ رَاحَ فِى السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ وَمَنْ رَاحَ فِى السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً وَمَنْ رَاحَ فِى السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ❀

(٨٥١)-١١ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ

(وحدثنى)

(٣)

باب فى الانصات يوم الجمعة فى الخطبة

قوله وسواك ويمس من الطيب معناه ويسن السواك ومس الطيب ويجوز يمس بفتح الميم وضمها اه نووى وفى صحيح البخارى بدل وسواك ويمس « أن يستن وأن يمس »

قوله ماقدر عليه قال القاضى محتمل لتكثيره ومحتمل لتأكيده حتى يفعله بما أمكنه ويؤيده قوله ولو من طيب المرأة وهو المكروه للرجال وهو ماظهر لونه وخفى ريحه فاباحه للرجل هنا للضرورة لعدم غيره وهذا يدل على تأكيده اه نووى وفى المشكاة عن مسند الامام أحمد وسنن الترمذى حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فان لم يجد فالماء له طيب اه

قوله حق لله ويروى حق الله على ما يظهر من شرح المشارق ولفظ البخارى « حق على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده » وفى رواية له « لله تعالى على كل مسلم حق أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوماً » وأراد به يوم الجمعة كما جاء فى بعض الطرق على ماذكره العسقلانى قال المناوى وذكر الرأس وان شمله الجسد اهتماما به ولانه يغسل بنحو خطمى وهذا حق اختيار لا حق وجوب اه

قوله غسل الجنابة معناه غسلاً كغسل الجنابة والتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان الوجوب ولا حقيقة غسل الجنابة بالمواقعة فان الغسل لحضور الجمعة لا اليوم وهو ظاهر وان خفى على من قال ويستحب له مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون أغض على بصره اه

قوله ثم راح أى مضى الى صلاة الجمعة الرواح وان كان هو الذهاب بعد الزوال كما هو المتعارف الان المراد به هنا لكون التبكير اليها مطلوبا هو المضى والذهاب قال المجد لم يرد رواح النهار بل المراد ٤ خف اليها اه ورواح النهار نقيض غدوه قال تعالى غدوها شهر ورواحها شهر

قوله فكأنما قرب بدنة أى تصدق بها والبدنة هنا هى الابل خاصة لوقوعها فى مقابلة البقرة وفى غير هذا الموضع تشملها ويقعان على الذكر والانثى والهاء فيها للواحدة كما فى النووى قوله كبشاً أقرن أى ذكراً من الضأن ذا قرن وما كان بلا قرن يقال له أجم وصفه به لانه أحسن صورة قوله دجاجة قال القسطلانى بتثليث الدال والفتح هو الفصيح اه

قوله يستمعون الذكر أى الخطبة فلا يكتبون أجر من جاء فى ذلك الوقت اه مبارق قوله فقد لغوت أى تكلمت بما لا ينبغى قال النووى فيه نهى عن جميع أنواع الكلام لان قول أنصت اذا كان لغواً مع أنه أمر بمعروف فغيره من الكلام أولى وانما طريق النهى هنا الاشارة اه مبارق

حديث (٨٤٨/٨): تحفة (٥٦٩٢) خ (٨٨٥) التحف (٥٣١٠).

حديث (٨٤٩/٩): تحفة (١٣٥٢٢) خ (٨٩٦، ٣٤٨٦، ٣٤٨٧) ن (١٣٦٧) (١٦٥٣ الكبرى) التحف (١٢٥٥٠).

حديث (٨٥٠/١٠): تحفة (١٢٥٦٩) خ (٨٨١) د (٣٥١) ت (٤٩٩) ن (١٣٨٨) التحف (١١٦٧١).

حديث (٨٥١/١١): تحفة (١٢١٨١، ١٣٢٠٦) خ (٩٣٤) ت (٥١٢) ن (١٤٠١، ١٤٠٢) التحف (١١٣٢٠، ١٢٢٥٤).

(..) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ

(..)

١٢-(..) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغِيتَ قَالَ أَبُو الزِّنَادِ هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هُوَ فَقَدْ لَغَوْتَ

(٤)

باب
في الساعة التي في يوم الجمعة

١٣-(٨٥٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ زَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا

(وحدثنا قتيبة خ)

١٤-(..) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَقَالَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا يُزَهِّدُهَا

(..) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

(..) وحدثني حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

(حدثنا بشر بن الفضل خ)

١٥-(..) وحدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْراً إِلَّا

قوله فقد لغيت هو بمعنى لغوت أى تكلمت بما لا ينبغى يقال لغا يلغو كغزا يغزو ويقال لغى يلغى كلقى يلقى ومصدر الاول اللغو ومصدر الثانى اللغا كفتى كما فى القاموس

قوله هى لغة ابى هريرة وعليها التلاوة فى قوله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه والمعنى كما فى الكشاف لا تسمعوا له اذا قرئ وتشاغلوا عند قراءته برفع الاصوات بالخرافات لتشوشوه على القارئ قال البيضاوى وقرئ بضم الغين والمعنى واحد اه

قوله فيه ساعة الخ ويأتى بلفظ ان فى الجمعة لساعة الخ أى ان فى يومها لساعة شريفة عظيمة قال المناوى ٦

٦ أبهمها كليلة القدر والاسم الاعظم لتتوفر الدواعى على مراقبة ساعات ذلك اليوم وجاء تعيينها فى خبر آخر اه

قوله لا يوافقها أى يصادفها

قوله قائم يصلى وفى الجامع الصغير وهو قائم يصلى يسأل الخ والجمل الثلاث أحوال كما فى التيسير ومعنى قائم ملازم ومواظب كقوله تعالى مادمت عليه قائما ومعنى يصلى يدعو كما فى شرح النووى عن القاضى

قوله يسأل الله شيئا وفى الرواية الاخرى خيرا قال المناوى من خيور الدنيا والآخرة أى مما يليق اه وفى روايات المشكاة وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئا الا أعطاه ما لم يسأل حراما اه

قوله وأشار بيده يقللها أى يشير الى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها

وقوله فى الرواية الاخرى وقال بيده معناه وأشار بيده ومعنى التزهيد أيضا التقليل يقال شئ زهيد أى قليل ويأتى فى الحديث وهى ساعة خفيفة

حديث (٨٥١/ ١٢): تحفة (١٣٧١٠) التحف (١٢٧٣١).

حديث (٨٥٢/ ١٣): تحفة (١٣٨٠٨) خ (٩٣٥) ن (١٧٤٨ الكبرى) (٤٦٩ اليوم والليلة) التحف (١٢٨٢٥).

حديث (٨٥٢/ ١٤): تحفة (١٤٤٠٦، ١٤٤٦٧، ١٤٤٧١) خ (٥٢٩٤، ٦٤٠٠) ن (١٤٣٢) (١٧٥١، ١٧٥٢ الكبرى) التحف (١٣٣٨٠، ١٣٤٣٥، ١٣٤٣٩).

حديث (٨٥٢/ ١٥): تحفة (١٤٣٧٢، ١٤٧٤٩) التحف (١٣٣٤٩، ١٣٦٨٩).

(..) أعطاه إياه قال وهي ساعة خفيفة **وحدثنا** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل وهي ساعة خفيفة

١٦-(٨٥٣) **وحدثني** أبو الطاهر وعلي بن خشرم قالا أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرنا مخرمة عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال قال لي عبد الله بن عمر أسمعت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن ساعة الجمعة قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة ❀

(٥)

باب فضل يوم الجمعة

١٧-(٨٥٤) **وحدثني** حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن الأعرج أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها

١٨-(..) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعني الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة ❀

(٦)

باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة

١٩-(٨٥٥) **وحدثنا** عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة بيد أن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا هدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد

(..) **وحدثنا** ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة بمثله

٢٠-(..) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالا حدثنا جرير

(عن)

قوله هي ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة أى الى أن تؤدى صلاة الجمعة ويفرغ منها ذكر النووى عن القاضى عياض بيان اختلاف السلف فى تعيين تلك الساعة ثم قال والصحيح بل الصواب ما رواه مسلم من حديث ابي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انها ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة اه وفى المرقاة قال الطيبي الظاهر أن يقال بين أن يجلس وبين أن تقضى الا انه أتى بالى ليبين أن جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى انقضاء الصلاة تلك ٧

٧ السويعة والى هذه نظيرة من فى قوله ومن بيننا وبينك حجاب فدلت على استيعاب الحجاب للمسافة المتوسطة ولولاها لم يفهم اه

قوله وفيه اخرج منها وفى الرواية الاخرى زيادة ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة وكل هذه الامور خيور فان اهباط آدم من الجنة لا للطرد بل للخلافة ترتب عليها مصالح كثيرة وأما قيام الساعة فذكر النووى أنه سبب لتعجيل جزاء الصلحاء

قوله نحن أى أنا وامتى الآخرون يعنى ظهوراً فى الدنيا ونحن السابقون يوم القيامة أى حسابا ودخولا فى الجنة كما يأتى مبينا فى أحاديث الباب ويروى الاولون بدل السابقون

قوله بيد هو مثل غير وزنا ومعنى واعرابا فمعنى بيد أن غير أن أى الا أن أو لكن

قوله اليهود غدا الخ أى عيد اليهود غدا لان ظروف الزمان لا تكون أخبارا عن الجثث فيقدر فيه معنى يمكن تقديره خبرا قاله النووى

وحدثنا ابن رافع نخ

حدثني حرملة نخ

ليس لابن أبي عمر رواية عن ابن طاوس كذا في هامش نسخة والمذكور في الخلاصة ان ابن طاوس روى عنه السفيانان فقوله وابن طاوس عطف على أبي الزناد

حديث (٨٥٣/ ١٦): تحفة (٩٠٧٨) د (١٠٤٩) التحف (٨٤٢٩).

حديث (٨٥٤/ ١٧): تحفة (١٣٩٥٩) ن (١٣٧٣)(١٦٦٣ الكبرى) التحف (١٢٩٧٠).

حديث (٨٥٤/ ١٨): تحفة (١٣٨٨٢) ت (٤٨٨) التحف (١٢٨٩٦).

حديث (٨٥٥/ ١٩): تحفة (١٣٥٢٢، ١٣٦٨٣) خ (٨٩٦، ٣٤٨٦، ٣٤٨٧) ن (١٣٦٧)(١٦٥٣ الكبرى) التحف (١٢٥٥٠، ١٢٧٠٤).

حديث (٨٥٥/ ٢٠): تحفة (١٢٣٤٥) التحف (١١٤٧٤).

عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اَبِى صَالِحٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْاٰخِرُونَ الْاَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنَحْنُ اَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَيْدَ اَنَّهُمْ اُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَاُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللّٰهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ فَهٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِى اخْتَلَفُوا فِيهِ هَدَانَا اللّٰهُ لَهُ قَالَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَالْيَوْمَ لَنَا وَغَدًا لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارٰى

٢١-(..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ اَخِى وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْاٰخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ اَنَّهُمْ اُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَاُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِى فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللّٰهُ لَهُ فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ فَالْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارٰى بَعْدَ غَدٍ

٢٢-(٨٥٦) **وحدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ اَبِى مَالِكٍ الْاَشْجَعِىِّ عَنْ اَبِى حَازِمٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ وَعَنْ رِبْعِىِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَضَلَّ اللّٰهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارٰى يَوْمُ الْاَحَدِ فَجَاءَ اللّٰهُ بِنَا فَهَدَانَا اللّٰهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْاَحَدَ وَكَذٰلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْنُ الْاٰخِرُونَ مِنْ اَهْلِ الدُّنْيَا وَالْاَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَقْضِىُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ وَفِى رِوَايَةِ وَاصِلٍ الْمَقْضِىُّ بَيْنَهُمْ

٢٣-(..) **حدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ اَبِى زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنِى رِبْعِىُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُدِينَا اِلَى الْجُمُعَةِ وَاَضَلَّ اللّٰهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَذَكَرَ بِمَعْنٰى حَدِيثِ ابْنِ فُضَيْلٍ

٢٤-(٨٥٠) **وحدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِىُّ قَالَ اَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْاٰخَرَانِ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِى اَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الْاَغَرُّ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ

(نسخ في الهامش: عن ابى هريرة ح وعن ربعى نخ — هم لنا تبع نخ — المقضى بينهم يوم القيامة نخ — حدثنا ابو كريب حدثنا ابن ابى زائدة نخ — وحرملة بن يحيى نخ)

قوله بيد أنهم أى لكنهم والاستثناء من تأكيد المدح بما يشبه الذم فان كوننا من بعدهم فيه معنى النسخ لكتابهم والناسخ هو السابق فى الفضل والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمانى ذكر ملاعلى عن المولوى الرومى أنه قال ومن بديع صنع الله أن جعلهم عبرة لنا وفضائحهم نصائحنا وتعذيبهم تأديبنا اه بحذف بعض

قوله فهذا يومهم الذى اختلفوا فيه أى بالقبول وعدمه نقل النووى عن القاضى أنه قال الظاهر أنه وكل الى اجتهادهم ولوكان منصوصا لم يصح اختلافهم فيه اه لكن رواية «وهذا يومهم الذى فرض عليهم» فيما يأتى صريحة فى تعيينه لهم قال السندى فى حواشى سنن النسائى الظاهر أنه أوجب عليهم يوم الجمعة بعينه والعبادة فيه فاختاروا لانفسهم أن يبدل الله لهم يوم السبت فاجيبوا الى ذلك وليس بمستبعد من قوم قالوا لنبيهم اجعل لنا الها ذلك اه

قوله قال يوم الجمعة ولفظ النسائى يعنى يوم الجمعة وهو واضح

قوله فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة يعنى أن ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا اه ابن الملك

(٧)

باب
فضل التهجير يوم الجمعة

حديث (٨٥٥/ ٢١): تحفة (١٤٧٥٦) التحف (١٣٦٩٦).

حديث (٨٥٦/ ٢٢، ٢٣): تحفة (٣٣١١، ١٣٣٩٧) ن (١٣٦٨) ق (١٠٨٣) التحف (٣٠٧٨، ١٢٤٣١).

حديث (٨٥٠/ ٢٤): تحفة (١٣١٣٨، ١٣٤٦٥) خ (٩٢٩، ٣٢١١) ن (١٣٨٦، ١٣٨٥) (١٦٨٩، ١٦٩٠ الكبرى) ق (١٠٩٢) التحف (١٢١٩٣، ١٢٤٩٨).

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَجَاؤُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ

(..) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَعَمْرٌو النَّاقِدُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

٢٥-(..) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ (مَثَّلَ الْجَزُورَ ثُمَّ نَزَّلَهُمْ حَتَّى صَغَّرَ إِلَى مَثَلِ الْبَيْضَةِ) فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ *

٢٦-(٨٥٧) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنِ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

٢٧-(..) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا *

٢٨-(٨٥٨) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا قَالَ حَسَنٌ فَقُلْتُ لِجَعْفَرٍ فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ قَالَ زَوَالَ الشَّمْسِ

٢٩-(..) وحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ح وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

وحضروا الذكر نخ

حدثنا يحيى نخ

قوله يكتبون الاول فالاول الفاء للترتيب أى يكتبون ثواب من يأتى فى الوقت الاول ثم من يأتى بعده فى الوقت الثانى قال ابن الملك سماه أول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق اهـ قوله فاذا جلس الامام أى صعد المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا أتى نجداً وهو الموضع المرتفع اهـ مبارق وفى المشكاة فاذا خرج الامام وهو لفظ البخارى وفسر الخروج بالصعود فلا يتوقف وجوب الانصات على شروع الخطيب فى الخطبة بل يجب بخروجه كما هو مذهبنا وقد ورد اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام والترجيح للمحرم قوله ومثل المهجر أى المبكر الى الجمعة والتبكير الى كل شئ هو المبادرة اليه كما فى النهاية

باب (٨)
فضل من استمع وأنصت فى الخطبة

قوله كمثل الذى يهدى بدنة من الاهداء ويختص ما يهدى الى البيت باسم الهدى كما قال تعالى هدياً بالغ الكعبة قوله ثم كالذى يهدى الدجاجة الخ الدجاجة والبيضة ليستا من الهدى فهو محمول على حكم ما تقدمه من الكلام كما قال مثل الجزور ثم نزلهم الخ وتقدم ان الجزور ما ينحر من الابل ويسمى موضع النحر والذبح مجزرة قوله ثم نزلهم قال النووى أى ذكر منازلهم فى السبق والفضيلة اهـ

باب (٩)
صلاة الجمعة حين تزول الشمس

قوله ثم يصلى بالنصب عطف على يفرغ فيفيد الانصات فيما بين الخطبة والصلاة أيضا قاله ملا على قوله وفضل ثلاثة أيام برفع فضل عطفا على ما فى ما بينه وجوز الجر للعطف على الجمعة والنصب على المفعول معه ذكره ملا على واقتصر النووى على النصب فيه وفى قوله وزيادة ثلاثة أيام ثم ان أيام الاسبوع سبعة والسبعة مع الثلاثة عشرة فتصير الحسنة بعشر أمثالها قوله ومن مس الحصى أى سوّاه للسجود غير مرة فى الصلاة وقيل بطريق اللعب فى حال الخطبة اهـ ملا على

(حسان)

حديث (٨٥٠/ ٢٥): تحفة (١٢٧٧٠) التحف (١١٨٥١).
حديث (٨٥٧/ ٢٦): تحفة (١٢٦٤٥) التحف (١١٧٤٠).
حديث (٨٥٧/ ٢٧): تحفة (١٢٥٠٤) د (١٠٥٠) ت (٤٩٨) ق (١٠٩٠) التحف (١١٦١٥).
حديث (٨٥٨/ ٢٨، ٢٩): تحفة (٢٦٠٢) ن (١٣٩٠) التحف (٢٤٠٢).

حَسَّانَ قَالَا جَمِيعاً حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ قَالَ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ نَذْهَبُ إِلَى جِمَالِنَا فَنُرِيحُهَا زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ يَعْنِي النَّوَاضِحَ

٣٠ - (٨٥٩) **وحدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ (زَادَ ابْنُ حُجْرٍ) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١ - (٨٦٠) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَتَبَّعُ الْفَيْءَ

٣٢ - (..) **وحدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ فَنَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحِيطَانِ فَيْئاً نَسْتَظِلُّ بِهِ

٣٣ - (٨٦١) **وحدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ جَمِيعاً عَنْ خَالِدٍ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِماً ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ قَالَ كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ

٣٤ - (٨٦٢) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ

٣٥ - (..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ أَنْبَأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ قَائِماً ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِماً فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِساً فَقَدْ كَذَبَ فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلَاةٍ

٣٦ - (٨٦٣) **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ

(هامش: حدثنا عبيد الله خ ـ حدثنا يحيى خ ـ قال أنبأني جابر خ ـ وحدثنا عثمان خ)

قوله الى جمالنا هي كجمالة جمع جمل والمراد بها النواضح كما سيفسر

قوله نتتبع الفيء أي نتطلب مواقع الظل وفي نسخة نتبع من الاتباع وجاء في رواية اخرى فنرجع وما نجد للحيطان فيئا نستظل به وذلك لشدة التبكير وقصر الحيطان قال النووي هذه الاحاديث ظاهرة في تعجيل الجمعة ولا تجوز الا بعد الزوال في قول جماهير العلماء ولم يخالف في هذا الا أحمد بن حنبل واسحاق لجوزاها قبل الزوال وحمل الجمهور هذه الاحاديث على المبالغة في تعجيلها اهـ

قوله نقيل هو من القيلولة وهي الاستراحة نصف النهار قال ابن الاثير وان لم يكن معها نوم اهـ

قوله ولا نتغدى من الغداء بفتح الغين وهو الطعام الذي يؤكل في أول النهار قال تعالى آتنا غداءنا

قوله كنا نجمع قال النووي هو بتشديد الميم المكسورة أي نصلي الجمعة اهـ

قوله فمن نبأك أي أخبرك وحدثك

(١٠) باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة

قوله فقد والله صليت الخ أي فوالله قد صليت فان من المعلوم ان قد مختصة بالفعل وهي معه كالجزء فلا تفصل منه بشيء الا بالقسم نص عليه ابن هشام في المغني

قوله أكثر من ألفي صلاة أي من الجمعة وغيرها

(١١) باب في قوله تعالى واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائماً

٢ م لث

حديث (٨٥٩/ ٣٠): تحفة (٤٧٠٦) خ (٩٣٩) ق (١٠٩٩) التحف (٤٣٨٦).

حديث (٨٦٠/ ٣١، ٣٢): تحفة (٤٥١٢) خ (٤١٦٨) د (١٠٨٥) ن (١٣٩١) ق (١١٠٠) التحف (٤١٩٦).

حديث (٨٦١/ ٣٣): تحفة (٧٨٧٩) خ (٩٢٠) ت (٥٠٦) التحف (٧٣٠١).

حديث (٨٦٢/ ٣٤): تحفة (٢١٦٩) د (١٠٩٤) التحف (٢٠١٦). حديث (٨٦٢/ ٣٥): تحفة (٢١٥٦) د (١٠٩٣) التحف (٢٠٠٤).

حديث (٨٦٣/ ٣٦، ٣٧، ٣٨): تحفة (٢٢٣٩) خ (٩٣٦، ٢٠٥٨، ٢٠٦٤، ٤٨٩٩) ت (٣٣١١) ن (١١٥٩٣ الكبرى) التحف (٢٠٧٦).

قوله فجاءت عير من الشام العير بالكسر الابل تحمل الميرة ثم غلب على كل قافلة كذا فى المصباح والميرة الطعام أعنى الذخيرة
قوله فانفتل الناس اليها أى انصرفوا قوله تعالى انفضوا أى تفرقوا متوجهين اليها وافراد التجارة برد الكناية لانها المقصودة كما فى أنوار التنزيل ثم ان خطبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه انما كانت بعد الصلاة كخطبة العيد على ماسبق بيانه عن مراسيل ابى داود بهامش ص ٥٠ من الجزء الاول فان الصحابة رضى الله تعالى عنهم ماكانوا يدعون الصلاة مع النبى عليه الصلاة والسلام ولكنهم ظنوا أنه لاشئ عليهم فى الانفضاض عن الخطبة بعد انقضاء الصلاة وبعد هذه القضية صار يخطب قبل الصلاة

قوله فقدمت سويقة هو تصغير سوق والمراد العير المذكورة فى الرواية الاولى وسميت سوقا لان البضائع تساق اليها اه نووى

قوله عبدالرحمن بن ام الحكم بفتحتين قال الطيبى أظنه من بنى امية قلت أو من أتباعهم اه ملاعلى

قوله الى هذا الخبيث يخطب قاعداً الخ وجه التمسك بالآية ان الله سبحانه أخبر أنه عليه السلام يخطب قائماً والاقتداء به واجب اه من شرح الابى قال وأول من خطب جالسا معاوية حين ثقل اه

قوله على أعواد منبره فيه اشارة الى اشتهار الحديث

قوله عن ودعهم الجمعات أى تركهم

قوله أوليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف أمراً من أوامر الله تعالى يظهر فى قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكتات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعنى يكون معدوداً من جملتهم٣

(..) عثمان حدثنا جرير عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبى الجعد عن جابر بن عبد الله أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائماً يوم الجمعة فجاءت عير من الشام فانفتل الناس اليها حتى لم يبق الا اثنا عشر رجلاً فأنزلت هذه الآية التى فى الجمعة وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا اليها وتركوك قائماً

٣٧-(..) وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين بهذا الاسناد قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ولم يقل قائماً

٣٨-(..) وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطى حدثنا خالد يعنى الطحان عن حصين عن سالم وأبى سفيان عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقدمت سويقة قال فخرج الناس اليها فلم يبق الا اثنا عشر رجلاً أنا فيهم قال فأنزل الله وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا اليها وتركوك قائماً الى آخر الآية

٣٩-(٨٦٤) وحدثنا اسماعيل بن سالم أخبرنا هشيم أخبرنا حصين عن أبى سفيان وسالم بن أبى الجعد عن جابر بن عبد الله قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم قائم يوم الجمعة اذ قدمت عير الى المدينة فابتدرها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يبق معه الا اثنا عشر رجلاً فيهم أبو بكر وعمر قال ونزلت هذه الآية وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا اليها

٤٠-(٨٦٥) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة عن كعب بن عجرة قال دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعداً فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعداً وقال الله تعالى وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا اليها وتركوك قائماً

باب التغليظ فى ترك الجمعة

(١٢) * وحدثنى الحسن بن على الحلوانى حدثنا أبو توبة حدثنا معاوية وهو ابن سلام عن زيد يعنى أخاه أنه سمع أبا سلام قال حدثنى الحكم بن ميناء أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة حدثاه أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على أعواد منبره لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين

وقال ورسول الله ﷺ

حدثنا هشيم ﷺ

حدثنى الحسن ﷺ

(* حدثنا)

٣ الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف وأسباب الخير فى حقه وفى بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلاث مرات وقيل مرة يسقط العدالة اه من المبارق

حديث (٨٦٤/ ٣٩): تحفة (١١١٢٠) ن (١٣٩٧) التحف (١٠٣٣٨).

حديث (٨٦٥/ ٤٠): تحفة (٦٦٩٦) ن (١٣٧٠)(١٦٥٩ الكبرى) ق (٧٩٤) التحف (٦٢٣٤).

٤١ -(٨٦٦) ❀ **حدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالاَ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ صَلاَتُهُ قَصْداً وَخُطْبَتُهُ قَصْداً

٤٢ -(..) **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَوَاتِ فَكَانَتْ صَلاَتُهُ قَصْداً وَخُطْبَتُهُ قَصْداً وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ زَكَرِيَّاءُ عَنْ سِمَاكٍ

٤٣ -(٨٦٧) **و حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلاَ صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ وَيَقُولُ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَيَقُولُ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ

٤٤ -(..) **و حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَحْمَدُ اللهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ وَقَدْ عَلاَ صَوْتُهُ ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ

٤٥ -(..) **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَحْمَدُ اللهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ

٤٦ -(٨٦٨) **و حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الأَعْلَى وَهُوَ أَبُو هَمَّامٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

حدثنا أبو بكر نخ

حدثنا اسحق نخ

باب
تخفيف الصلاة والخطبة

قوله فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا أى متوسطة بين الافراط والتفريط من التقصير والتطويل اه من المرقاة

قوله احمرت عيناه لما ينزل عليه من بوارق أنوار الجلال الصمدانية ولوامع أضواء الكمال الرحمانية وشهود أحوال الامة المرحومة وتقصير اكثرهم فى امتثال الامور المعلومة اه مرقاة

قوله واشتد غضبه ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره أمرا عظيما وتحذيره خطبا جسيما اه نووى

قوله كأنه منذر جيش أى كمن ينذر قوما من قرب جيش عظيم قصدوا الاغارة عليهم فى الصباح والمساء وهو معنى قوله يقول صبحكم ومساكم والضمير فى قوله يقول عائد على منذر جيش وضمير صبحكم ومساكم للجيش

قوله والساعة روى بنصبها ورفعها والمشهور نصبها على المفعول معه اه نووى معناه ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة كما فسره قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احداهما على الاخرى شبه القرب الزمانى بالقرب المساحى لتصوير غاية قرب الساعة اه ابن الملك

قوله وخير الهدى هدى محمد هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء واسكان الدل أيضا ضبطناه بالوجهين اه نووى والمسموع من أفواه المحدثين هو الثانى قال الفيومى والهدى بالفتح السيرة اه

قوله وكل بدعة ضلالة هذا عام مخصوص والمراد غالب البدع اه نووى

قوله ومن ترك دينا أو ضياعا فالى وعلى هذا تفسير لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه اه نووى

قوله أو ضياعا الضياع العيال سمى بالمصدر وان كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع قاله ابن الاثير

قوله فالى" وعلى" لف على غير ترتيب النشر أى فالى "كفاية عياله" وعلى "قضاء دينه" قال النووى وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصلى على من مات وعليه دين لم يخلف به وفاء لئلا يتساهل الناس فى الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم فلما فتح الله تعالى على المسلمين مبادى الفتوح قال عليه السلام من ترك دينا فعلى" اه

حديث (٨٦٦/ ٤١) : تحفة (٢١٦٧) ت (٥٠٧) ن (١٥٨٣) التحف (٢٠١٤).

حديث (٨٦٦/ ٤٢) : تحفة (٢١٥٤) التحف (٢٠٠٢).

حديث (٨٦٧/ ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥) : تحفة (٢٥٩٩) ن (١٥٧٨)(٥٨٩٢ الكبرى) ق (٤٥) التحف (٢٣٩٩).

حديث (٨٦٨/ ٤٦) : تحفة (٥٥٨٦) ن (٣٢٧٨) ق (١٨٩٣) التحف (٥٢١١).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضِمَاداً قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هٰذِهِ الرِّيحِ فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّداً مَجْنُونٌ فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هٰذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللّٰهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ قَالَ فَلَقِيَهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرْقِي مِنْ هٰذِهِ الرِّيحِ وَإِنَّ اللّٰهَ يَشْفِي عَلَى يَدِي مَنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْحَمْدَ لِلّٰهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِهِ اللّٰهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَّا بَعْدُ قَالَ فَقَالَ أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هٰؤُلَاءِ فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعَرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هٰؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغْنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ قَالَ فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَى الْإِسْلَامِ قَالَ فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى قَوْمِكَ قَالَ وَعَلَى قَوْمِي قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هٰؤُلَاءِ شَيْئاً فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً فَقَالَ رُدُّوهَا فَإِنَّ هٰؤُلَاءِ قَوْمُ ضِمَادٍ

٤٧-(٨٦٩) **حدثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ قَالَ أَبُو وَائِلٍ خَطَبَنَا عَمَّارٌ فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً

٤٨-(٨٧٠) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلاً خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يُطِعِ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللّٰهَ

(ورسوله)

حواشي الهامش الأيمن: يرقي هذه الريح نخ — يحاربون سماع العمر نخ — ناعوس البحر قاعوس نخ — قاموس البحر نخ — وحدثني سريج نخ — وحدثنا أبو بكر نخ

قوله وكان يرقى من الرقية وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة

قوله من هذه الريح المراد بالريح هنا الجنون ومس الجن اه نووى

قوله فهل لك أي فهل لك رغبة في رقيتي وهل تميل اليها فقولك خبر مبتدأ مقدر قدر مع صلته فانه في الاستعمال ورد بفي والى كما يدل عليه عبارة الكشاف فيقدر لكل ما يناسبه ولوروده في سورة النازعات بالى قدر البيضاوى كلة ميل فقال في تفسير قوله تعالى فقل هل لك الى أن تزكى هل لك ميل الى أن تتطهر من الكفر والطغيان اه

قوله ناعوس البحر هكذا وقع في صحيح مسلم وفي سائر الروايات قاموس البحر وهو وسطه ولجته ولعله لم يجود كتبته فصحفه بعضهم كذا في النهاية وهو الحق وأطال النووى فيه الكلام بما لا طائل تحته واختلاف النسخ الموجودة عندنا مكتوب بالهامش والكل غلط الا القاموس البحر والمعنى بلغن غاية الغايات

قوله يا أبا اليقظان يعني عماراً فان كنيته أبو اليقظان

قوله فلو كنت تنفست أى أطلت قليلا اه نووى

قوله مئنة من فقهه بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة أى علامة اه نووى أى علامة يتحقق بها فقهه فان هذه الكلمة كما في القاموس وزنها مفعلة بنيت من ان المكسورة المشددة التي للتحقيق اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما لمعناه هو مكان لقول القائل انه فقيه قال ابن الملك انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم أن الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم اه

قوله فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة المراد باطالة الصلاة هنا أن يطول الامام الصلاة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس فلا منافاة بين هذا الحديث وبين حديث الامر بتخفيف الصلاة للأئمة أفاده ابن الملك

حديث (٨٦٩/٤٧): تحفة (١٠٣٥٣) التحف (٩٦٢٠).

حديث (٨٧٠/٤٨): تحفة (٩٨٥٠) د (٤٩٨١، ١٠٩٩) ن (٣٢٧٩) التحف (٩١٣٢).

٤٩-(٨٧١) وَرَسُولَهُ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فَقَدْ غَوِيَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحٰقُ الْحَنْظَلِيُّ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَنَادَوْا يَا مَالِكُ

٥٠-(٨٧٢) **وحدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ قَالَتْ أَخَذْتُ قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ

(..) * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ

٥١-(٨٧٣) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ عَنْ بِنْتٍ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ مَا حَفِظْتُ قٓ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَالَتْ وَكَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِداً

٥٢-(..) **وحدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحٰقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِداً سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ وَمَا أَخَذْتُ قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ

٥٣-(٨٧٤) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ قَالَ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعاً يَدَيْهِ فَقَالَ قَبَّحَ اللهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هٰكَذَا وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ

(..) **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

وحدثنا قتيبة نا — حدثنا محمد بن بشار نا — حدثنا عمرو الناقد نا — حدثنا أبو بكر نا

قوله فقد غوى هكذا وقع في النسخ غوى بكسر الواو والصواب الفتح وهو من الغي وهو الانهماك في الشر اه نووي وبابه رمى قال الشاعر فمن يلق خيراً يحمد الناس أمره * ومن يغو لا يعدم على الغي لائماً وخلافه الرشد وهو الصلاح واصابة الصواب ويقال فيه رشد ورشد ورشداً من باب تعب ورشد يرشد من باب قتل كما في المصباح قال الشاعر وهل أنا الا من غزية ان غوت * غويت وان ترشد غزية أرشد

قوله يقرأ على المنبر ونادوا يامالك فيه القراءة في الخطبة وهي مشروعة بلاخلاف اه نووي

قوله عن اخت لعمرة هذا صحيح يحتج به ولايضر عدم تسميتها لانها صحابية والصحابة كلهم عدول اه نووي

قوله عن بنت لحارثة بن النعمان يأتي أنها ام هشام

قولها وكان تنورنا الخ اشارة الى حفظها ومعرفتها باحوال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقربها من منزله اه نووي

قوله عن ام هشام وقيل ام هاشم صحابية بايعت بيعة الرضوان كذا في اسد الغابة والاصابة فلا يلتفت الى قول ملاعلى لفظ هاشم سهو قلم

قوله فقال أي الرائي وهو عمارة بن رؤيبة الصحابي

قوله قبح الله هاتين اليدين دعاء عليه أو اخبار عن قبح صنعه نحو قوله تعالى تبت يدا أبي لهب كما في المرقاة

قوله مايزيد على أن يقول بيده أي على أن يشير بيده فهو من اطلاق القول على الفعل

حديث (٨٧١/ ٤٩): تحفة (١١٨٣٨) خ (٣٢٣٠، ٣٢٦٦، ٤٨١٩) د (٣٩٩٢) ت (٥٠٨) ن (١١٤٧٩ الكبرى) التحف (١٠٩٩٥).

حديث (٨٧٢/ ٥٠، ٨٧٣/ ٥١، ٥٢): تحفة (١٨٣٦٣) د (١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٠) ن (٩٤٩، ١٤١١) (١١٥٢٠ الكبرى) التحف (١٦٩٨٢).

حديث (٨٧٤/ ٥٣): تحفة (١٠٣٧٧) د (١١٠٤) ت (٥١٥) ن (١٤١٢) (١٧١٤ الكبرى) التحف (٩٦٤٢).

(١٤) باب التحية والإمام يخطب

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ رُؤَيْبَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ ❀ وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ حَمَّادٌ وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّكْعَتَيْنِ وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصَلَّيْتَ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ قَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ ارْكَعْ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فَقَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْهُمَا وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللّٰهِ

(صلى)

٥٤-(٨٧٥)
(..)
٥٥-(..)
٥٦-(..)
٥٧-(..)
٥٨-(..)
٥٩-(..)

حاشية: عن عمرو بن دينار نخ — قال فقم فصل ركعتين نخ — عن عمرو بن دينار نخ — عن عمرو بن دينار نخ

قوله عليه السلام اذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليصل ركعتين استدل به الشافعي وأحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها أبو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى أنه عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه اه ابن الملك لكن قول « اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام » قال فيه ابن الهمام رفعه غريب والمعروف كونه من كلام الزهري اه

حديث (٨٧٥/ ٥٤): تحفة (٢٥٠٥، ٢٥١١) خ (٩٣٠) د (١١١٥) ت (٥١٠) ن (١٤٠٩) التحف (٢٣١٨، ٢٣٢٣).
حديث (٨٧٥/ ٥٥): تحفة (٢٥٣٢) خ (٩٣١) ق (١١١٢) التحف (٢٣٤١).
حديث (٨٧٥/ ٥٦): تحفة (٢٥٥٧) ن (١٤٠٠) التحف (٢٣٦٠).
حديث (٨٧٥/ ٥٧): تحفة (٢٥٤٩) خ (١١٦٦) ن (١٣٩٥) التحف (٢٣٥٥).
حديث (٨٧٥/ ٥٨): تحفة (٢٩٢١) ن (٤٩٤، ١٧٠٥ الكبرى) التحف (٢٧١٣).
حديث (٨٧٥/ ٥٩): تحفة (٢٢٩٤، ٢٣٣٩) د (١١١٦، ١١١٧) ق (١١١٤) التحف (٢١٢٨).

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَجَلَسَ فَقَالَ لَهُ يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا

(١٥) حديث التعليم في الخطبة

٦٠-(٨٧٦) ❁ و حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا قَالَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللّٰهُ ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا

(١٦) باب ما يقرأ في صلاة الجمعة

٦١-(٨٧٧) ❁ حدثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالَ فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(..) و حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى وَفِي الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ

٦٢-(٨٧٨) و حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ

قوله وتجوز فيهما أي خفف أداءهما قال في المصباح وتجوزت في الصلاة ترخصت فأتيت بأقل ما يكفي اهـ

قوله وترك خطبته يحتمل أن هذه الخطبة خطبة أمر غير الجمعة ولهذا قطعها بهذا الفصل الطويل ويحتمل أنها كانت خطبة الجمعة واستأنفها ويحتمل أنه لم يحصل فصل طويل ويحتمل أن كلامه لهذا الغريب كان متعلقا بالخطبة فيكون منها ولا يضر المشي في أثنائها اهـ نووي

قوله فأتم آخرها ظاهر في أنه لم يعدها قاله الأبي

قوله استخلف مروان الخ أي حين كان عاملا عليها لمعاوية كما يأتي في حديث أبي سعيد انظر الصفحة العشرين

قوله بعد سورة الجمعة أي التي قرأها في الركعة الاولى كما هو الظاهر من سياق الكلام وأظهر منه ما سيجيء في رواية حاتم

فقلت له نخ. قرأت في الكوفة نخ. حدثنا قتيبة نخ.

قوله في السجدة الاولى أي في الركعة الاولى

وفي الاخرى نخ.

حديث (٨٧٦/ ٦٠): تحفة (١٢٠٣٥) ن (٥٣٧٧) التحف (١١١٨٣).

حديث (٨٧٧/ ٦١): تحفة (١٤١٠٤) د (١١٢٤) ت (٥١٩) ن (١٧٣٥ الكبرى) ق (١١١٨) التحف (١٣١٠٤).

حديث (٨٧٨/ ٦٢): تحفة (١١٦١٢) د (١١٢٢) ت (٥٣٣) ن (١٥٩٠، ١٤٢٤، ١٥٦٨)(١١٦٦٥ الكبرى) ق (١٢٨١) التحف (١٠٧٨٦).

قَالَ وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضاً فِي الصَّلاَتَيْنِ

(..) **وحدثنا** هُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ بِهَذَا الإِسْنَادِ

٦٣-(..) **وحدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَسْأَلُهُ أَيَّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ هَلْ أَتَاكَ

هل أتاك حديث الغاشية خ:

(١٧) باب مايقرأ في يوم الجمعة

٦٤-(٨٧٩) * **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ

عن مخول عن مسلم خ:

(..) **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ كِلاَهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ

(..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُخَوَّلٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ فِي الصَّلاَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا كَمَا قَالَ سُفْيَانُ

٦٥-(٨٨٠) **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الم تَنْزِيلُ وَهَلْ أَتَى

٦٦-(..) **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالم تَنْزِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً

حين خ:

قوله عن مخول بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة هذا هو المشهور الاصوب وضبطه بعضهم بكسر الميم واسكان الخاء اه من النووى وهو في باب من أفاض على رأسه ثلاثاً من غسل صحيح البخارى مضبوط بالوجه الثانى وفى القاموس مخول كمعظم ومثله فى الخلاصة

قوله عن مسلم البطين هو كما فى الخلاصة مسلم بن أبى عمران البطين أبو عبد الله الكوفى والبطين لقبه معناه عظيم البطن

* قوله الم تنزيل بالرفع على الحكاية ويجوز نصبه على البدل وقوله السجدة يجوز نصبه باعنى ورفعه على خبر مبتدأ محذوف وجره بالاضافة على تقدير اعراب تنزيل ذكره ملا على فى المرقاة فى باب القراءة فى الصلاة وتقدم من هذا الجزء(*) فى باب القراءة فى الظهر والعصر انظر هامش الصفحة السابعة والثلثين

(*) صوابه: من الجزء الثاني

(١٨) باب الصلاة بعد الجمعة

٦٧-(٨٨١) * **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعاً

٦٨-(..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(قال)

حديث (٨٧٨/ ٦٣): تحفة (١١٦٣٤) د (١١٢٣) ن (١٤٢٣)(١١٦٦٩ الكبرى) ق (١١١٩) التحف (١٠٨٠٦).

حديث (٨٧٩/ ٦٤): تحفة (٥٦١٣) د (١٠٧٤، ١٠٧٥) ت (٥٢٠) ن (٩٥٦، ١٤٢١)(١١٦٣٩ الكبرى) ق (٨٢١) التحف (٥٢٣٥).

حديث (٨٨٠/ ٦٥، ٦٦): تحفة (١٣٦٤٧) خ (٨٩١، ١٠٦٨) ن (٩٥٥)(١١٣٩٣ الكبرى) ق (٨٢٣) التحف (١٢٦٦٨).

حديث (٨٨١/ ٦٧): تحفة (١٢٦٣٥) التحف (١١٧٣٠).

حديث (٨٨١/ ٦٨، ٦٩): تحفة (١٢٥٩٠، ١٢٥٩٧، ١٢٦٨٧) د (١١٣١) ن (١٤٢٦) ق (١١٣٢) التحف (١١٦٩٠).

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعا (زاد
عمرو في روايته قال ابن إدريس قال سهيل) فإن عجل بك شيء فصل ركعتين
في المسجد وركعتين إذا رجعت **وحدثني** زهير بن حرب حدثنا جرير ح — ٦٩-(..)
وحدثنا عمرو الناقد وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن سفيان كلاهما عن سهيل
عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم
مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا (وليس في حديث جرير منكم) **وحدثنا** يحيى — ٧٠-(٨٨٢)
ابن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع
عن عبد الله أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدتين في بيته ثم قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت — ٧١-(..)
على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه وصف تطوع صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته قال
يحيى أظنني قرأت فيصلي أو البتة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب — ٧٢-(..)
وابن نمير قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا عمرو عن الزهري عن سالم
عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين **حدثنا** أبو — ٧٣-(٨٨٣)
بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء بن أبي
الخوار أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب ابن أخت نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية
في الصلاة فقال نعم صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلم الإمام قمت في مقامي
فصليت فلما دخل أرسل إلي فقال لا تعد لما فعلت إذا صليت الجمعة فلا تصلها
بصلاة حتى تكلم أو تخرج فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بذلك
أن لا توصل صلاة حتى نتكلم أو نخرج **وحدثنا** هرون بن عبد الله حدثنا — (..)
حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني عمر بن عطاء أن نافع بن جبير أرسله

حدثنا جرير نخ — قتيبة بن سعيد نخ — وحدثني يحيى نخ — فقال وكان نخ — اظنه قرأت نخ
عن عبد الله بن عمر نخ — فصلى ركعتين في بيته نخ
رآه نخ — وحدثنيه هرون نخ — أن لا توصل صلاة نخ

قوله عليه الصلاة والسلام اذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً وقوله من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً قال ابن الملك في المبارق وبه عمل الاكثرون وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى أنها غير واجبة وقال أبو يوسف رحمه الله تعالى يصلي بعدها ست ركعات لما روى أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين أولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به أولى من العمل بحكاية الفعل الى هنا كلامه وكذلك يقال للنووي على قوله ان سنة الجمعة بعدها أقلها ركعتان وأكملها أربع فان حديث الركعتين انما هو حكاية الفعل وحديث الاربع هو المتبع

قوله قال يحيى أظنني قرأت فيصلي أو البتة معناه أظن أني قرأت على مالك في روايتي عنه (فيصلي) أو أجزم بذلك يعني ان لفظة فيصلي هو متردد في قراءته اياها بين الظن واليقين وكان رحمه الله تعالى مع علمه وحفظه كثير التشكك في الالفاظ لورعه وتقاه حتى كان يسمى الشكاك أفاده القاضي عياض

قوله الى السائب هو السائب ابن يزيد بن سعيد المعروف بابن اخت نمر صحابي ابن صحابي على ما يفهم من اسد الغابة والاصابة

قوله في المقصورة هي الحجرة المبنية في المسجد أحدثها معاوية بعد ما ضربه الخارجي

قوله لا تعد لما فعلت أي لا ترجع الى فعله بعد هذه المرة

قوله حتى نتكلم دليل على أن الفصل بينهما يحصل بالكلام أيضاً ولكن بالانتقال أفضل اه نووي يعني بالانتقال التحول عن موضع الفريضة الى موضع آخر ليكثر مواضع سجوده

حديث (٨٨١/ ٦٩): تحفة (١٢٦٦٤) ن (٤٩٦ الكبرى) التحف (١١٧٥٦).
حديث (٨٨٢/ ٧٠): تحفة (٨٢٧٦) ت (٥٢٢) ن (٤٩٨)(١٧٤٦ الكبرى) ق (١١٣٠) التحف (٧٦٧٤).
حديث (٨٨٢/ ٧١): تحفة (٨٣٤٣) خ (٩٣٧) د (١٢٥٢) ن (٨٧٣، ١٤٢٧) التحف (٧٧٤١).
حديث (٨٨٢/ ٧٢): تحفة (٦٩٠١، ٦٩٤٨) د (١١٣٢) ت (٥٢١) ن (١٤٢٨)(٤٩٧، ١٧٤٤ الكبرى) ق (١١٣١) التحف (٦٤٢٣).
حديث (٨٨٣/ ٧٣): تحفة (١١٤١٤) د (١١٢٩) التحف (١٠٦٠٦).

إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي وَلَمْ يَذْكُرِ الْإِمَامَ *

١-(٨٨٤) **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ قَالَ فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكِ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا يُدْرَى حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ قَالَ فَتَصَدَّقْنَ فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ ثُمَّ قَالَ هَلُمَّ فِدًى لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ

٢-(..) **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ قَالَ ثُمَّ خَطَبَ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ وَبِلَالٌ قَائِلٌ بِثَوْبِهِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخَاتَمَ وَالْخُرْصَ وَالشَّيْءَ *

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

٣-(٨٨٥) **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ وَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِينَ

(النساء)

خ: فرءى — خ: حدثنا اسحق — خ: أخبرنا عطاء

٨-

كتاب صلاة العيدين

قوله الحسن بن مسلم هو مسلم ابن يناق بفتح التحتية والنون المشددة على ماذكر في الخلاصة قال المجد ويناق كشداد صحابي جد الحسن ابن مسلم بن يناق اه

قوله حين يجلس الرجال بيده هو بكسر اللام المشددة أي يأمرهم بالجلوس اه نووي لانهم قاموا ليذهبوا ظناً منهم أنه فرغ حين رأوه نزل اه ابي

قوله أنتن على ذلك بكسر الكاف وهذا مما وقع فيه ذلك بالكسر موقع ذلكن والاشارة الى ماذكر في الآية اه قسطلاني

قوله لايدرى حينئذ من هي يريد لكثرة النساء واشتمالهن ثيابهن وعبارة البخاري لايدري حسن من هي على تسمية الفاعل وهو الحسن ابن مسلم الراوي له عن طاوس وأراد بقوله من هي المرأة المجيبة قال ابن حجر ولم أقف على تسمية هذه المرأة الا أنه يختلج في خاطري أنها أسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء اه ثم ذكر وجهه

قوله ثم قال هلم القائل هو بلال وهو على اللغة الفصحى في التعبير بها للمفرد والجمع اه عسقلاني

قوله فدى مقصور وتفتح الفاء وتكسر على ما يفهم من الصحاح والمصباح قال الجوهري الفداء اذا كسر أوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور اه وهو حفظ الانسان عن النائبة بما يبذله عنه وذلك المبذول يسمى فدية ويسمى فداء كبناء وفدى وفدى كعلى والى وما يقي به الانسان نفسه من مال يبذله في عبادة قصر فيها يقال له فدية كما في الصوم والحج

قوله الفتخ هي الخواتيم العظام كذا في صحيح البخاري

قوله وبلال قائل بثوبه أي مشير به الى الطلب قال القاضي عياض وفي رواية وبلال قابل أي يقبل مادفعن له اه قوله والخرص بالضم ويكسر حلقة الذهب والفضة أو حلقة القرط أو الحلقة الصغيرة من الحلي اه قاموس

حديث (٨٨٤/ ١): تحفة (٥٦٩٨) خ (٩٧٩، ٩٦٢، ٤٨٩٥، ٥٨٨٠) د (١١٤٣، ١١٤٧) ن (١٧٦٨ الكبرى) ق (١٢٧٤) التحف (٥٣١٦).
حديث (٨٨٤/ ٢): تحفة (٥٨٨٣) خ (٩٨، ٩٨ تعليقاً، ١٤٤٩) د (١١٤٣، ١١٤٤) ن (١٥٦٩، ٥٨٩٤ الكبرى) ق (١٢٧٣) التحف (٥٤٩٠).
حديث (٨٨٥/ ٣): تحفة (٢٤٤٩) خ (٩٥٨، ٩٦١، ٩٧٨) د (١١٤١) التحف (٢٢٧٠).

النِّساءُ صَدَقَةً قُلْتُ لِعَطاءٍ زَكاةَ يَوْمِ الْفِطْرِ قالَ لا وَلٰكِنْ صَدَقَةً يَتَصَدَّقْنَ بِها حِينَئِذٍ تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَخَها وَيُلْقِينَ وَيُلْقِينَ قُلْتُ لِعَطاءٍ أَحَقّاً عَلَى الْإِمامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّساءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيُذَكِّرَهُنَّ قالَ إِي لَعَمْرِي إِنَّ ذٰلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَما لَهُمْ لا يَفْعَلُونَ ذٰلِكَ

٤-(..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنا أَبِي حَدَّثَنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمانَ عَنْ عَطاءٍ عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قالَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلاةَ يَوْمَ الْعِيدِ فَبَدَأَ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذانٍ وَلا إِقامَةٍ ثُمَّ قامَ مُتَوَكِّئاً عَلَى بِلالٍ فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ وَحَثَّ عَلَى طاعَتِهِ وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّساءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ فَقالَ تَصَدَّقْنَ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ فَقامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّساءِ سَفْعاءُ الْخَدَّيْنِ فَقالَتْ لِمَ يا رَسُولَ اللهِ قالَ لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكاةَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ قالَ فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ يُلْقِينَ فِي ثَوْبِ بِلالٍ مِنْ أَقْرِطَتِهِنَّ وَخَواتِمِهِنَّ ❁

٥-(٨٨٦) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رافِعٍ حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصارِيِّ قالا لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلا يَوْمَ الْأَضْحَى ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينٍ عَنْ ذٰلِكَ فَأَخْبَرَنِي قالَ أَخْبَرَنِي جابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصارِيُّ أَنْ لا أَذانَ لِلصَّلاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ حِينَ يَخْرُجُ الْإِمامُ وَلا بَعْدَ ما يَخْرُجُ وَلا إِقامَةَ وَلا نِداءَ وَلا شَيْءَ لا نِداءَ يَوْمَئِذٍ وَلا إِقامَةَ

٦-(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رافِعٍ حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوَّلَ ما بُويِعَ لَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ لِلصَّلاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ فَلا تُؤَذِّنْ لَها قالَ فَلَمْ يُؤَذِّنْ لَها ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَهُ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذٰلِكَ إِنَّما الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلاةِ وَإِنَّ ذٰلِكَ قَدْ كانَ يُفْعَلُ قالَ فَصَلَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

٧-(٨٨٧) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قالَ يَحْيَى أَخْبَرَنا وَقالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِماكٍ عَنْ جابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

النساء الصدقة خ — ان ذلك لحق عليهم خ — وخواتيمهن خ — حدثني عطاء خ — قوله ولا شيء الخ أي كالنداء ونحو الصلاة جامعة وما بعده تأكيد

قوله يلقين النساء صدقة على لغة أكلوني البراغيث

قوله قلت لعطاء زكاة يوم الفطر أي أكانت الصدقة التي أعطتها النساء زكاة يوم الفطر وذكر القسطلاني رواية الرفع أيضاً بتقدير أهي زكاة الفطر ويقدر مثله في قوله ولكن صدقة

قوله ويلقين ويلقين أي ويلقين كذا ويلقين كذا اهـ نووي

قوله اي لعمري انظر في آخر الجزء الاول الى الهامش

قوله فقامت امرأة الخ هي على ما ذكره العسقلاني المرأة الجيبية المتقدمة الذكر

قوله من سطة النساء أي من خيارهن وهو من الوسط قال الزمخشري في الكشاف قيل للخيار وسط لان الأطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية محوطة وقد اكتريت بمكة جمل أعرابي للحج فقال أعطي من سطاتهنه أراد من خيار الدنانير اهـ وكانت تلك المرأة من المنزلة بين الصحابيات بما قدسمعته من ابن حجر فمن زعم أن صحة العبارة كونها من سفلة النساء أو قال ان العبارة صحيحة وليس المراد انها من خيارهن بل المراد امرأة من وسط النساء أي جالسة في وسطهن فحقيق بان يقال بفيه الحجر

قوله سفعاء الخدين السفعة وزان غرفة سواد مشرب بحمرة وسفع الشيء من باب تعب اذا كان لونه كذلك فالذكر أسفع والانثى سفعاء اهـ مصباح

قوله تكثرن الشكاة هو بفتح الشين أي الشكوى وقوله وتكفرن العشير أي المعاشر المخالط والمراد هنا الزوج كما في النووي

قوله من أقرطتهن قيل انه جمع قرط وقيل جمع جمعه والمعروف في جمعه أقراط وقراط وقروط وقرطة كقردة كما في القاموس وليس في أبنية جمع الجمع أفعلة والقرط بالضم نوع من حلي النساء معروف يعلق في شحمة الاذن

قوله أول ما بويع له أي لابن الزبير بالخلافة سنة أربع وستين

قوله فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه أي يوم الفطر وفي صحيح البخاري زيادة ولا يوم الاضحى

حديث (٨٨٥/ ٤): تحفة (٢٤٤٠) ن (١٥٧٥، ١٥٦٢)(٩٢٥٥، ٥٨٩٥ الكبرى) التحف (٢٢٦١).
حديث (٨٨٦/ ٥، ٦): تحفة (٢٤٥٦) خ (٩٥٩، ٩٦٠) التحف (٢٢٧٧).
حديث (٨٨٧/ ٧): تحفة (٢١٦٦) د (١١٤٨) ت (٥٣٢) التحف (٢٠١٣).

قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ (٨-(٨٨٨) و حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ (٩-(٨٨٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا وَكَانَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدَهُ كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ وَأَنَا أَجُرُّهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قُلْتُ أَيْنَ الِابْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ لَا يَا أَبَا سَعِيدٍ قَدْ تُرِكَ مَا تَعْلَمُ قُلْتُ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ (ثَلَاثَ مِرَارٍ ثُمَّ انْصَرَفَ)

باب ذكر اباحة خروج النساء فى العيدين الى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال (١)

(١٠-(٨٩٠) * حدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا (تَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَأَمَرَ الْحُيَّضَ أَنْ يَعْتَزِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ (١١-(..) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نُؤْمَرُ بِالْخُرُوجِ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْمُخَبَّأَةُ وَالْبِكْرُ قَالَتِ الْحُيَّضُ يَخْرُجْنَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ (١٢-(..) و حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ

قوله فخرجت مخاصراً مروان الخ يقال خاصره اذا أخذ بيده فى المشى كما فى القاموس فالمعنى خرجت مماشيا له يده فى يدى

قوله ولبن هو جمع لبنة ككلم وكلمة واللبنة مايعمل من الطين ويبنى به الجدار ويسمى مطبوخه الآجر

قوله (ينازعنى) أى يجاذبنى (يده) بالرفع بدل بعض من ضمير الفاعل وينصب على أنه مفعول ثان كذا فى المرقاة

قوله كأنه يجرنى نحو المنبر أى ليصعد اليه للخطبة يريد تقديمها على الصلاة

قوله قلت أين الابتداء بالصلاة قال النووى وفى بعض النسخ ألانبدأ بكلمة الاستفتاح وبعدها نون ثم باء موحدة وكلاهما صحيح والاول أجود فى هذا الموطن لانه ساقه للانكار عليه وفيه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وان كان المنكر عليه واليا اه

قوله قد ترك ماتعلم يعنى تقديم الصلاة على الخطبة

قوله لاتأتون بخير مما أعلم لان مايعلمه هو سنة الرسول وسنة الخلفاء الراشدين وكيف يكون غيره خيراً منه وفى صحيح البخارى فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله فقال أباسعيد قدذهب ماتعلم فقلت ما أعلم والله خير مما لاأعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة اه وهذا الاعتذار اعتراف منه بجورهم وسوء صنيعهم بالناس حتى صاروا متنفرين عنهم كارهين لسماع كلامهم

قوله ثلاث مرار ثم انصرف أى قال أبو سعيد ذلك ثلاث مرات ثم تحول عن جهة المنبر الى جهة الصلاة وليس معناه انه انصرف من المصلى وترك الصلاة معه كذا أفاد النووى وقال ملا على الصرف أبو سعيد ولم يحضر الجماعة تقبيحا لفعل مروان وتنفيرا عنه اه والحديث تقدم فى الجزء الاول فى باب بيان كون النهى عن المنكر من الايمان قولها العواتق جمع عاتق وهى الشابة أول ماتدرك (فى)

و حدثنى أبو الربيع نخ

قوله وذوات الخدور أى الستور وهن العذرات اللاتى قل خروجهن من بيوتهن

حديث (٨٨٨/ ٨): تحفة (٧٨٢٣، ٨٠٤٥) خ (٩٦٣) ت (٥٣١) ن (١٥٦٤) ق (١٢٧٦) التحف (٧٢٤٨، ٧٤٥٧).

حديث (٨٨٩/ ٩): تحفة (٤٢٧١) خ (٣٠٤، ٩٥٦، ١٤٦٢، ١٩٥١، ٢٦٥٨) ن (١٥٧٦، ١٥٧٩) ق (١٢٨٨) التحف (٣٩٧١).

حديث (٨٩٠/ ١٠): تحفة (١٨٠٩٥) خ (٩٧٤) د (١١٣٦، ١١٣٧) ن (١٥٥٩) ق (١٣٠٨) التحف (١٦٧٣٤).

حديث (٨٩٠/ ١١): تحفة (١٨١٢٨) خ (٩٧١) د (١١٣٦، ١١٣٨) التحف (١٦٧٦٠).

حديث (٨٩٠/ ١٢): تحفة (١٨١٣٦) ت (٥٤٠) ن (١٧٥٩ الكبرى) ق (١٣٠٧) التحف (١٦٧٦٦).

فِي الْفِطْرِ وَالأَضْحَى الْعَوَاتِقَ وَالْحُيَّضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَأَمَّا الْحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلاَةَ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لاَ يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ❁

١٣-(٨٨٤) وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلاَلٌ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا

(..) ❁ وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁

١٤-(٨٩١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الأَضْحَى وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِـ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ وَ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾

١٥-(..) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِـ ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ وَ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ ❁

١٦-(٨٩٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الأَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَبِمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا

(..) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَفِيهِ جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُفٍّ

١٧-(..) حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

قال لتلبسنها اختها نخ — حدثنا عبيدالله نخ — لم يصل قبلهما ولا بعدهما نخ — حدثنا أبو عامر نخ — وبق والقرآن المجيد نخ — وحدثني هرون نخ

تفسير الخرص من القاموس

قوله وتلقى سخابها السخاب بالكسر نوع من قلائد النساء

قوله عن عبيدالله بن عبدالله أن عمر بن الخطاب الخ هذه الرواية تصححها الرواية (٢)

باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها فى المصلى

(٢) الثانية فان عبيدالله وان لم يدرك عمر فقد أدرك أبا واقد فانه صحابى متأخر الوفاة ثم ان عمر لا يخفى عليه ماقرأه رسول الله صلى الله (٣)

باب مايقرأ به فى صلاة العيدين

(٣) تعالى عليه وسلم لشهوده صلاة العيد معه مرارا فسؤاله اما لاجل الاختبار أو لارادة اعلام الناس بذلك أفاده الشارح

قولها وعندى جاريتان الجارية هى فتية النساء أى شابتهن سميت بها لخفتها ثم توسعوا حتى سموا كل أمة جارية وان كانت غير شابة والمراد هنا معناها الاصلى كما فى حديث الصديقة الآتى « وأنا جارية الخ »

قولها بما تقاولت به الانصار أى بما خاطب به بعضهم بعضاً فى الحرب من الاشعار وهم أهل قبيلتين الاوس (٤)

باب الرخصة فى اللعب الذى لامعصية فيه فى أيام العيد

(٤) والخزرج وكان بينهما قبل اسلامهم ماحكاه سبحانه فى كتابه بقوله واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فالف بين قلوبكم الآية

قولها يوم بعاث هو اسم مقتلة عظيمة فيما بينهم وذلك بين المبعث والهجرة وكان الظفر فيها للاوس ويطلق اليوم ويراد به الوقعة يقال ذكر فى أيام العرب كذا

أى فى وقائعها كما فى أساس البلاغة وبعاث اسم حصن للاوس يصرف ولا يصرف وبعضهم يقول بغاث بالغين المعجمة وهو تصحيف قاله ابن الاثير وقال المجد وبعاث بالعين وبالغين كغراب ويثلث موضع بقرب المدينة ويومه معروف اه فليحرر

قولها وليستا بمغنيتين أى ليس الغناء عادة لهما ولاهما معروفتان به اه نووى   قوله أبمزمور الشيطان بضم الميم ويقال أيضا مزمار بكسرها ذكره النووى   قوله تلعبان بدف هو بضم الدال وفتحها والضم أفصح وأشهر اه نووى

حديث (٨٨٤/ ١٣): تحفة (٥٥٥٨) خ (٩٦٤، ٩٨٩، ١٤٣١، ٥٨٨١، ٥٨٨٣) د (١١٥٩) ت (٥٣٧) ن (١٥٨٧) (٤٩٣ الكبرى) ق (١٢٩١) التحف (٥١٨٥).
حديث (٨٩١/ ١٤، ١٥): تحفة (١٥٥١٣) د (١١٥٤) ت (٥٣٤، ٥٣٥) ن (١٥٦٧) (١١٥٥٠، ١١٥٥١ الكبرى) ق (١٢٨٢) التحف (١٤٢٩٨).
حديث (٨٩٢/ ١٦): تحفة (١٦٨٠١، ١٧٢١١) خ (٩٥٢) ق (١٨٩٨) التحف (١٥٥١٧، ١٥٩١٤).
حديث (٨٩٢/ ١٧): تحفة (١٦٥٧٤) ن (٨٩٥٢ الكبرى) التحف (١٥٣٠٥).

وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى تُغَنِّيَانِ وَتَضْرِبَانِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ وَقَالَ دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ وَقَالَتْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ وَأَنَا جَارِيَةٌ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرِبَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ

١٨-(..) **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ حَرِيصَةً عَلَى اللَّهْوِ

١٩-(..) **حدثني** هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعْهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمَّا قَالَ تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ حَسْبُكِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاذْهَبِي

٢٠-(..) **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ حَبَشٌ يَزْفِنُونَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَى مَنْكِبِهِ فَجَعَلْتُ

(أنظر)

قولها وتضربان تعني بالدف وجاء في بعض الروايات وتقذفان

الحريصة على اللهو خ — وحدثني هرون خ

أخبرني عمرو خ — دخل على رسول الله خ

فقال دعها خ

فقالت نعم خ

قولها في أيام منى وهي أيام عيد الأضحى أضيف إلى المكان بحسب الزمان

قولها مسجى بثوبه أي مغطى به

قولها فانتهرهما أبو بكر أي زجرهما بكلام غليظ عن الغناء بحضرته عليه الصلاة والسلام

قولها فكشف رسول الله عنه أي أزال الثوب عن وجهه الكريم كما هو الظاهر من لفظ البخاري

قولها فاقدروا هو بضم الدال وكسرها اه نووي ومعنى فاقدروا قدر الجارية الخ أي قيسوا قياس أمرها في حداثتها وحرصها على اللهو ومع ذلك كانت هي التي تمل وتنصرف عن النظر إليه والنبي عليه الصلاة والسلام لا يمسه شيء من الضجر والاعياء رفقاً بها وحفظاً لقلبها وقدم معنى الجارية

قولها العربة معناه كافي النهاية الحريصة على اللهو

قولها بحرابهم الحراب بالكسر جمع حربة بالفتح

قولها بغناء بعاث أي بغناء أشعار قيلت في تلك الحرب

قولها فقال دعهما أي اتركهما على حالهما وفي نسخة دعها فيعود الضمير على الصديقة

قولها فلما غفل تعني أباها

قولها غمزتهما أي أشرت إليهما بالعين أو بالحاجب أن اخرجا

قولها وكان يوم عيد أي وكان اليوم يوم عيد

قولها بالدرق أي الحجف وهي التروس من جلود

قولها خدي على خده جملة حالية أي متلاصقين

قوله دونكم هو من ألفاظ الاغراء وحذف المغرى به تقديره عليكم بهذا اللعب الذي أنتم فيه اه نووي ففيه اذن وتنهيض لهم وتنشيط

قوله يا بني أرفدة بفتح الفاء وكسرها والكسر أشهر وهو لقب للحبشة كافي النووي

قوله حسبك في تقدير الاستفهام أي هل يكفيك هذا القدر

قولها يزفنون معناه يرقصون وحمل الرقص هنا على معنى التوثب بالسلاح موافقة لسائر الروايات أفاده النووي

حديث (٨٩٢/ ١٨): تحفة (١٦٧١٠) خ (٤٥٥ تعليقاً) التحف (١٥٤٣٤).

حديث (٨٩٢/ ١٩): تحفة (١٦٣٩١) خ (٩٤٩، ٩٥٠، ٢٩٠٦، ٢٩٠٧) التحف (١٥١٣٥).

حديث (٨٩٢/ ٢٠): تحفة (١٦٧٧٧، ١٧١٨٩، ١٧٢٩٨) التحف (١٥٤٩٢، ١٥٨٩٢، ١٥٩٩٥).

(..) أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْمَسْجِدِ

٢١-(..) **وحدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ وَاللَّفْظُ لِعُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلَعَّابِينَ وَدِدْتُ أَنِّي أَرَاهُمْ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ عَطَاءٌ فُرْسٌ أَوْ حَبَشٌ قَالَ وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ بَلْ حَبَشٌ

٢٢-(٨٩٣) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِرَابِهِمْ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُمْ يَا عُمَرُ ❁

١-(٨٩٤) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ

٢-(..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ

٣-(..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ

٤-(..) **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

ابن أبي عتيق ٨٠

فأهوى بيده إلى الحصباء ٨٠

قوله وصلى ركعتين النظر في الصفحة

ومر مثله تحت ٨٠

قوله قال عطاء فرس أو حبش الخ معناه ان عطاء شك هل قال هم فرس أو حبش بمعنى هل هم من الفرس أو من الحبشة واما ابن عتيق فجزم بانهم حبش وهو الصواب اه نووي

قوله وقال لي ابن عتيق هكذا في النسخ وفي نسخة وقال لي ابن عمير وفي نسخة اخرى وقال لي ابن أبي عتيق والصحيح ابن عمير وهو عبيد بن عمير المذكور في السند اه من شرح النووي باختصار

قوله فاهوى الى الحصباء أي مد يده نحوها وأمالها اليها ليأخذها والحصباء هي الحصى الصغار

قوله يحصبهم بكسر الصاد أي يرميهم بالحصباء وهو محمول على أن هذا لايليق بالمسجد وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعلم به اه نووي

قوله فحول رداءه عند استقباله القبلة في أثناء الاستسقاء تفاؤلا بتحويل الحال عما هي عليه الى الخصب والسعة كما في شروح البخاري

كتاب صلاة الاستسقاء

قوله وقلب رداءه معنى القلب والتحويل واحد وليس في الاستسقاء قلب الرداء عند عامة العلماء في حق القوم وماروى ان القوم فعلوه محمول على أنهم فعلوا ذلك موافقة له عليه السلام كخلع النعال ولم يعلم به وأما في حق الامام فكذلك عند أبي حنيفة لعدم فعله عليه السلام له في رواية أنس كما يأتي في باب الدعاء في الاستسقاء ولعدم فعل الصحابة له كعمر وغيره ولم ينكر امامنا الاعظم التحويل الوارد في الاحاديث بل أنكر كونه من السنة وماروى من فعله عليه السلام له لا يثبت به السنية فان له محامل صحيحة كالتفأل المذكور أوليكون الرداء أثبت على عاتقه عند رفع يديه في الدعاء أو عرف بالوحي تغير الحال عند تغييره الرداء كما في الزيلعي وكيفية

٩-

حديث (٨٩٢/ ٢١): تحفة (١٦٣٢٧) التحف (١٥٠٧٢).
حديث (٨٩٣/ ٢٢): تحفة (١٣٢٧٥) خ (٢٩٠١) التحف (١٢٣١٧).
حديث (٨٩٤/ ١، ٢، ٣، ٤): تحفة (٥٢٩٧) خ (١٠١١، ١٠١٢، ١٠٢٣ـ١٠٢٨، ٦٣٤٣) د (١١٦١ـ١١٦٤، ١١٦٦، ١١٦٧) ت (٥٥٦) ن (١٥٠٥، ١٥٠٧، ١٥٠٩ـ١٥١٢، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢٢) (١٨١٤ الكبرى) ق (١٢٦٧) التحف (٤٩٣٥).

قوله انه سمع عمه وهو عبدالله بن زيد المازنى المارّ الذكر فعباد بن تميم المازنى ابن أخى عبدالله بن زيد المازنى وهذا صحابى وذاك تابعى
قوله هلكت الاموال ولفظ البخارى هلكت المواشى والمراد بالاموال هنا أيضاً المواشى خصوصا الابل وهلاكها من قلة الاقوات بسبب عدم المطر والنبات

قوله فادع الله يغثنا أى يعنا بالمطر من الاغاثة وهى الاعانة وجاء فى بعض الروايات يغثنا بفتح الياء فيكون من الغيث وهو المطر فالامر منه غثنا بغير همزة فى أوله

قوله فرفع رسول الله يديه الخ وهذا متمسكنا فى عدم تحويل الرداء وعدم الصلاة فى الاستسقاء فقد استسقى رسول الله صلى الله تعالى ٣ عليه وسلم ولم يقلب رداءه ولم يصل له وثبت أن عمر استسقى كذلك ولو كان سنة لما تركها لانه كان أشد الناس اتباعا للسنة وهى لاتثبت الا بالمواظبة

(١) باب رفع اليدين بالدعاء فى الاستسقاء

قوله من باب كان نحو دار القضاء أى فى جهتها وهى دار كانت لسيدنا عمر سميت دار القضاء لكونها بيعت بعد وفاته فى قضاء دينه كما فى النهاية وفى رواية للبخارى من باب كان وجاه المنبر

(٢) باب الدعاء فى الاستسقاء

قوله وانقطعت السبل أى الطرق فلم تسلكها الابل اما لخوف الهلاك أو الضعف بسبب قلة الكلأ أو عدمه

قوله ولاقزعة هى قطعة من السحاب

قوله ومابيننا وبين سلع هو بفتح السين وسكون اللام اسم جبل بالمدينة أى ليس بيننا وبينه من حائل يمنعنا من رؤية سبب المطر فنحن مشاهدون له وللسماء

قوله فطلعت من ورائه أى ظهرت من وراء ذلك الجبل سحابة

قوله مثل الترس وهو مايتقى به السيف ووجه الشبه الاستدارة والكثافة لا القدر

قوله مارأينا الشمس سبتاً أى قطعة من الزمان كذا فى شرح النووى ولا يبعد أن يقال معناه مارأينا الشمس اسبوعا من السبت الى السبت ففى احدى روايات البخارى فمطرنا من الجمعة الى الجمعة ويحتمل أن يكون الاصل كما فى صحيح البخارى ستاً فصحف أى ستة أيام

عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْماً يَسْتَسْقِي فَجَعَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو اللهَ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ❁

٥-(٨٩٥) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ

٦-(٨٩٦) **وحدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ

٧-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الْأَعْلَى قَالَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِهِ أَوْ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ

(..) **وحدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ ❁

٨-(٨٩٧) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِماً ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللهَ يُغِثْنَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَغِثْنَا اللَّهُمَّ أَغِثْنَا اللَّهُمَّ أَغِثْنَا قَالَ أَنَسٌ وَلَا وَاللهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ قَالَ فَلَا وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتاً قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ

(فاستقبله)

قوله كان لا يرفع يديه الخ — وقتيبة بن سعيد خ — يوم الجمعة خ — فادع الله يغيثنا خ — ولا بيننا خ

حديث (٨٩٥/ ٥): تحفة (٤٤٤) ن (١٧٤٨) (١٤٣٧ الكبرى) التحف (٤٣١).

حديث (٨٩٦/ ٦): تحفة (٣٢٣) د (١١٧١) التحف (٣١٥).

حديث (٨٩٦/ ٧): تحفة (١١٦٨) خ (١٠٣١، ٣٥٦٥) د (١١٧٠) ن (١٥١٣) (١٨١٩ الكبرى) ق (١١٨٠) التحف (١٠٧١).

حديث (٨٩٧/ ٨): تحفة (٩٠٦) خ (١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٩) د (١١٧٥) ن (١٥٠٤، ١٥١٥، ١٥١٨) التحف (٨٤٧).

فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِماً فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ هَلَكَتِ الْاَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللّٰهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا اللّٰهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الْاَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ فَانْقَلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ قَالَ شَرِيكٌ فَسَأَلْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَهُوَ الرَّجُلُ الْاَوَّلُ قَالَ لَا اَدْرِي

(٩-(..)) **وحدثنا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ اَبِي طَلْحَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ اَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ اَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَفِيهِ قَالَ اللّٰهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا تَفَرَّجَتْ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ وَسَالَ وَادِي قَنَاةَ شَهْراً وَلَمْ يَجِئْ اَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا اَخْبَرَ بِجَوْدٍ

(١٠-(..)) **وحدثني** عَبْدُ الْاَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا وَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللهِ قَحَطَ الْمَطَرُ وَاحْمَرَّ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْاَعْلَى فَتَقَشَّعَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ فَجَعَلَتْ تُمْطِرُ حَوَالَيْهَا وَمَا تُمْطِرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْاِكْلِيلِ

(١١-(..)) **وحدثناه** اَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ بِنَحْوِهِ وَزَادَ فَاَلَّفَ اللهُ بَيْنَ السَّحَابِ وَمَكَثْنَا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهُمُّهُ نَفْسُهُ اَنْ يَأْتِيَ اَهْلَهُ

(١٢-(..)) **وحدثنا** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي اُسَامَةُ اَنَّ حَفْصَ ابْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَ اَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ

قال فانقلعت نخ — فبينما رسول الله نخ — الا انفرجت نخ — أخبرني اسامة نخ

قوله هلكت الاموال وانقطعت السبل هلاك الاموال وانقطاع السبل هذه المرة من كثرة الامطار لتعذر الرعى والسلوك
قوله على الآكام كذا بالمد فى اكثر النسخ وفى بعضها على الاكام وكلاهما صحيح قال فى المصباح الاكمة تلّ والجمع أكم وأكمات مثل قصبة وقصب وقصبات وجمع الاكم اكام مثل جبل وجبال وجمع الاكام اكم بضمتين مثل كتاب وكتب وجمع الاكم آكام مثل عنق وأعناق اه
قوله والظراب أى الروابى الصغار وهو بكسر الظاء جمع ظرب بفتحها وكسر الراء بمعنى الرابية الصغيرة
قوله فانقلعت ولفظ البخارى فاقلعت وهو لغة القرآن أى فامسكت السحابة الماطرة عن المدينة الطاهرة وفى نسخة النووى فانقطعت قال هكذا هو فى بعض النسخ المعتمدة وفى اكثرها فانقلعت وهما بمعنى اه
قوله أصابت الناس سنة أى جدب وهو انقطاع المطر ويبس الارض
قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا أى أنزل المطر على الجهات المحيطة بنا ولا تنزله علينا قال الجوهرى يقال قعدوا حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسرها اه
قوله الا تفرجت أى تقطع السحاب وزال عنها اه نووى
قوله فى مثل الجوبة هى بفتح الجيم واسكان الواو الفجوة ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها وهى خالية منه اه نووى والفجوة الفرجة بين الشيئين وفجوة الدار ساحتها اه مصباح
قوله وسال وادى قناة شهراً قناة بفتح القاف اسم لواد من أودية المدينة فاضافه هنا الى نفسه اه نووى
قوله أخبر بجود هو بفتح الجيم واسكان الواو وهو المطر الكثير اه نووى
قوله قحط المطر هو بفتح القاف وفتح الحاء وكسرها أى احتبس اه نووى

قوله واحمر الشجر كناية عن يبس ورقها وظهور عودها اه نووى   قوله فتقشعت أى انكشفت ومن أمثالهم «سحابة صيف عن قليل تقشع» يضرب فى انقضاء الشئ بسرعة كما فى مجمع الامثال   قوله وما تمطر بالمدينة قطرة هو بضم التاء من تمطر وبنصب قطرة اه نووى   قوله تهمه نفسه ضبطناه بوجهين بفتح التاء مع ضم الهاء وضم التاء مع كسر الهاء يقال همه الشيء وأهمه أى اهتم له اه نووى   قوله لفي مثل الاكليل هو ما أحاط بالشئ ويسمى التاج اكليلا لاحاطته بالرأس

حديث (٨٩٧/ ٩): تحفة (١٧٤) خ (٩٣٣، ١٠١٨، ١٠٣٣) ن (١٥٢٨) التحف (١٧١).
حديث (٨٩٧/ ١٠): تحفة (٤٥٦) خ (١٠٢١) ن (١٥١٧) التحف (٤٤٣).
حديث (٨٩٧/ ١١): تحفة (٤١٥) التحف (٤٠٤).
حديث (٨٩٧/ ١٢): تحفة (٥٤٧) التحف (٥٣٣).

فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاء حين تطوى **وحدثنا** يحيى بن يحيى ١٣-(٨٩٨)
أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني عن أنس قال قال أنس أصابنا ونحن
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر قال فحسر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثوبه حتى أصابه من المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال لأنه حديث
عهد بربه تعالى * **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعني ابن ١٤-(٨٩٩)
بلال عن جعفر وهو ابن محمد عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم الريح
والغيم عرف ذلك في وجهه وأقبل وأدبر فإذا مطرت سر به وذهب عنه ذلك
قالت عائشة فسألته فقال إني خشيت أن يكون عذابا سلط على أمتي ويقول
إذا رأى المطر رحمة **وحدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن ١٥-(..)
جريج يحدثنا عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح قال اللهم إني أسألك
خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر
ما أرسلت به قالت وإذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل وأقبل وأدبر
فإذا مطرت سري عنه فعرفت ذلك في وجهه قالت عائشة فسألته فقال لعله
يا عائشة كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض
ممطرنا **وحدثني** هرون بن معروف حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ح [٣] ١٦-(...)
وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن أبا النضر
حدثه عن سليمان بن يسار عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى أرى منه لهواته
إنما كان يتبسم قالت وكان إذا رأى غيما أو ريحا عرف ذلك في وجهه فقالت

(يا)

عن أنس بن مالك خ: — وحدثنا عبد الله خ: — وحدثني أبو الطاهر خ: — فعرف ذلك في وجهه خ — وحدثني زهير بن حرب حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ح وأخبرني أبو الطاهر خ: [٣] — فقالت خ:

قوله يتمزق معناه يتقطع
قوله كأنه الملاء هو جمع الملاءة وهي الريطة أي الملحفة التي تلتحف بها المرأة شبه تفرق الغيم واجتماع بعضه إلى بعض في أطراف السماء بالملاءة المنشورة إذا طويت
قوله فحسر ثوبه أي كشفه عن بعض بدنه ليصيبه المطر

(٣)

باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر

قوله عليه السلام لأنه حديث عهد بربه تعالى معناه أن المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى لها فيتبرك بها اهـ نووي
قولها ويقول إذا رأى المطر رحمة أي هذا رحمة اهـ نووي
قولها إذا عصفت الريح أي اشتد هبوبها
قوله عليه السلام وخير ما أرسلت به ذكر ملا علي فيه أنه بصيغة المفعول وفي نسخة بالبناء للفاعل وأما في قوله وشر ما أرسلت به فقال على بناء المفعول في جميع النسخ فتكون تلك النسخة من قبيل أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم
قولها وإذا تخيلت السماء أي تغيمت وتهيأت للمطر اهـ صحاح
قولها فإذا مطرت سري عنه أي انكشف عنه الهم قال ابن الأثير وقد تكرر ذكر هذه اللفظة في الحديث وخاصة في ذكر نزول الوحي عليه وكلها بمعنى الكشف والإزالة يقال سروت الثوب وسريته إذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة اهـ
قوله تعالى قالوا هذا عارض ممطرنا أي سحاب عرض في أفق السماء يأتينا بالمطر
قولها مستجمعا ضاحكا قال النووي المستجمع المجد في الشيء القاصد له اهـ
قولها حتى أرى منه لهواته أي لهاته وما حولها جمع لهاة وهي اللحمة المشرفة على الحلق المسماة في لغتنا بما معناه المقول الصغير «كوچك ديل»

حديث (٨٩٨/ ١٣): تحفة (٢٦٣) د (٥١٠٠) ن (١٨٣٧ الكبرى) التحف (٢٥٥).
حديث (٨٩٩/ ١٤): تحفة (١٧٣٧٦) التحف (١٦٠٧٢).
حديث (٨٩٩/ ١٥): تحفة (١٧٣٨٥) ت (٣٤٤٩) ن (٩٤٠، ٩٤١ اليوم والليلة) ق (٣٨٩١) التحف (١٦٠٨١).
حديث (٨٩٩/ ١٦): تحفة (١٦١٣٦) خ (٤٨٢٨، ٤٨٢٩، ٦٠٩٢) د (٥٠٩٨) التحف (١٤٩٠١).

يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَرَى النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ قَالَتْ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا هٰذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا

قولها عرفت فى وجهك الكراهية وفى حديث البخارى عن أنس كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك فى وجه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

(٤)

باب

فى ريح الصبا والدبور

١٧ ـ (٩٠٠) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ

قوله عليه السلام نصرت بالصبا وهى ريح الشمال واهلكت عاد بالدبور وهى ريح الجنوب وفى تيسير المناوى (نصرت) يوم الاحزاب (بالصبا) بالفتح والقصر الريح الذى يجئ من ظهرك اذا استقبلت القبلة ويسمى القبول ٩

(..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

١٠ ـ (١)

باب

صلاة الكسوف

٩ (واهلكت) بضم الهمزة وكسر اللام (عاد) قوم هود (بالدبور) بفتح الدال التى تجئ من قبل الوجه اذا استقبلت القبلة فالقبول نصرت أهل القبول والدبور أهلكت أهل الادبار اه وفى المبارق يعنى الريح مأمورة تجئ مرة للنصرة وتارة للاهلاك اه

١ ـ (٩٠١) **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللّٰهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا اللّٰهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللّٰهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ يَا أُمَّةَ

ح: آيتان من آيات الله

قولها فخطب الناس أخبرت انه عليه الصلاة والسلام خطب بعد الانجلاء فدل على ان الخطبة ليست بسنة اذ لو كانت سنة لكانت قبله كالصلاة والدعاء وامرنا عليه السلام بالصلاة ولم يأمر بالخطبة وخطبته عليه السلام انما كانت ليردهم عن قولهم ان الشمس كسفت لموت ابراهيم ابن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما ينبئ عنه سياق الخطبة

قوله عليه السلام لموت أحد ولا لحياته فان قلت أى فائدة فى قوله ولا لحياته وكان توهم الكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع توهم من كان يتوهم منهم أن الانكساف يقع لولادة شرير اه ابن الملك

قوله عليه السلام فاذا رأيتموها أى اذا رأيتم انخسافهما أو اذا رأيتموها منخسفين

قوله عليه السلام ان من أحد أغير أى ما من أحد أغير من الله تعالى ولا أحد أغير من الله سبحانه والأقعد كراهتها منه سبحانه اه نووى فان نافية عنوانها هو لفظ البخارى ومن استغراقية وأحد فى محل الرفع وأجاز العسقلانى فى اعراب أغير الوجوه الثلاثة وفى صنيعنا كفاية وارد بالغيرة غايتها

حديث (٩٠٠/١٧): تحفة (٥٦١١، ٦٣٨٦) خ (١٠٣٥، ٣٢٠٥، ٣٣٤٣، ٤١٠٥) ن (١١٤٦٧، ١١٥٢٦، ١١٥٥٦، ١١٦١٧ الكبرى) التحف (٥٢٣٣، ٥٩٥٠).

حديث (٩٠١/١): تحفة (١٧٠٠٨، ١٧١٤٨) خ (١٠٤٤) ن (١٤٧٤) التحف (١٥٧٢٥، ١٥٨٥٥).

مُحَمَّدٍ وَاللّٰهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ **حدثناه** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ وَزَادَ أَيْضًا ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللّٰهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ (وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ ثُمَّ سَجَدَ) ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذٰلِكَ حَتَّى اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَثْنَى عَلَى اللّٰهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَقَالَ أَيْضًا فَصَلُّوا حَتَّى يُفَرِّجَ اللّٰهُ عَنْكُمْ وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هٰذَا كُلَّ شَيْءٍ وُعِدْتُمْ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ آخُذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أُقَدِّمُ (وَقَالَ الْمُرَادِيُّ أَتَقَدَّمُ) وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ وَرَأَيْتُ فِيهَا ابْنَ لُحَيٍّ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَائِبَ وَانْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ

(وحدثنا)

قوله عليه السلام لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلاً فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شئ يسير فينبغى أن يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء اهـ ابن الملك

قولها وصف الناس أى اصطفوا تقدم بهامش ص ٢٩ من الجزء الثانى أن صف يتعدى ويلزم قال العسقلانى ويجوز النصب والفاعل محذوف والمراد به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اهـ

قولها استكمل أربع ركعات أى ركوعات فى ركعتين يعنى انه عليه السلام صلى ركعتين كل ركعة بركوعين قال القسطلانى سمى الركوع الزائد ركعة وان كانت الركعة الشرعية انما هى الكاملة قياماً وركوعاً وسجودا اهـ

قولها واربع سجدات اى فى ركعتين وفائدة ذكره ان الزيادة منحصرة فى الركوع دون السجود وهذا قول الائمة الثلاثة ويؤول رواية تلك الزيادة برفع بعض القوم رؤسهم من طول الركوع ثم عودهم اليه فعندنا صلاة الكسوف على الاصول المعهودة فى الصلوات لما رواه ابو داود عن قبيصة باسناد صحيح انه عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين فاطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت الشمس فقال انما هذه الآيات يخوف الله بها عباده فاذا رأيتموها فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة قال ابن الهمام وهى الصبح فان الكسوف كان عند ارتفاع الشمس قيد رمحين والاخذ بهذا اولى لوجود الامر به وهو مقدم على الفعل

قوله عليه السلام فاذا رأيتموها أى تلك الآية وهى المدلول عليها بقوله آيتان وفى بعض النسخ فاذا رأيتموهما وقد سبق تأويله

قوله عليه السلام فافزعوا للصلاة ولفظ البخارى الى الصلاة فقال شارحوه أى التجئوا وتوجهوا اليها

قوله عليه السلام قطفاً هو ما يجتنى من الثمار والجمع قطوف قال تعالى قطوفها دانية أى ثمارها قريبة يتناولها القائم والقاعد والمضطجع اهـ جلالين

حديث (٩٠١/ ٢): تحفة (١٧٢٢٠) التحف (١٥٩٢٣).

حديث (٩٠١/ ٣): تحفة (١٦٦٩٢) خ (١٠٤٦، ١٢١٢) د (١١٨٠) ن (١٤٧٢) ق (١٢٦٣) التحف (١٥٤١٦).

٤-(..) وحدثنا محمد بن مهران الرازي حدثنا الوليد بن مسلم قال قال الاوزاعي ابو عمرو وغيره سمعت ابن شهاب الزهري يخبر عن عروة عن عائشة ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا الصلاة جامعة فاجتمعوا وتقدم فكبر وصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات

٥-(..) وحدثنا محمد بن مهران حدثنا الوليد بن مسلم اخبرنا عبد الرحمن بن نمر انه سمع ابن شهاب يخبر عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر في صلاة الخسوف بقراءته فصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات قال الزهري

(٩٠٢) واخبرني كثير بن عباس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات

(..) وحدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري قال كان كثير بن عباس يحدث ان ابن عباس كان يحدث عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كسفت الشمس بمثل ما حدث عروة عن عائشة

٦-(٩٠١) وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت عبيد بن عمير يقول حدثني من اصدق (حسبته يريد عائشة) ان الشمس انكسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام قياما شديدا يقوم قائما ثم يركع ثم يقوم ثم يركع ثم يقوم ثم يركع ركعتين في ثلاث ركعات واربع سجدات فانصرف وقد تجلت الشمس وكان اذا ركع قال الله اكبر ثم يركع واذا رفع رأسه قال سمع الله لمن حمده فقام فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر لا يكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما من آيات الله يخوف الله بهما (*) فاذا رأيتم كسوفا فاذكروا الله حتى ينجليا

٧-(..) وحدثني ابو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى قالا حدثنا معاذ وهو ابن هشام حدثني ابي عن قتادة عن عطاء بن ابي رباح عن عبيد بن عمير عن عائشة ان نبي الله صلى الله

أبو عمرو وسليمان سمعت نخ وحدثني محمد نخ بالصلاة جامعة نخ

قولها أربع ركعات أي ركوعات كامر ومر أيضا فائدة ذكر قوله وأربع سجدات

من اصدق حديثه يريد عائشة نخ

وحدثنا أبو غسان نخ لاينكسفان نخ

قولها ان الشمس خسفت قال القسطلاني في شرح (باب هل يقول كسفت الشمس أو خسفت وقال الله تعالى وخسف القمر) الاصح ان الخسوف والكسوف المضافان للشمس والقمر بمعنى يقال كسفت الشمس والقمر وخسفا بفتح الكاف والخاء مبنيا للفاعل وكسفا وخسفا بضمهما مبنيا للمفعول وانكسفا وانخسفا بصيغة انفعل ومعنى المادتين واحد أو يختص ما بالكاف بالشمس وما بالخاء بالقمر وهو المشهور على ألسنة الفقهاء اه والمراد استتارهما بعارض مخصوص وفي النصائح الصغار للزمخشري «احذر من الخسوف والكسوف ولا تستمع لقول الفيلسوف»

قوله الصلاة جامعة وفي بعض النسخ بالصلاة جامعة أي ينادي بهذا اللفظ قال النووي لفظة جامعة منصوبة على الحال اه وسكت عن اعراب الصلاة وهي منصوبة أيضا على الاغراء أي احضروا الصلاة ويصح الرفع فيهما على الابتداء والخبر أي الصلاة تجمع الناس في المسجد الجامع وعلى تقدير وجود الباء في أوله يكون الاعراب بحاله فان حروف الجر لا يظهر عملها في باب الحكاية

قولها جهر في صلاة الخسوف لعل المراد خسوف القمر كما هو المتبادر فانه يكون بالليل وصلاة الليل جهرية فيكون المراد من المثلية الآتية في قوله ان ابن عباس كان يحدث عن صلاة الرسول يوم كسفت الشمس بمثل ماحدث عروة عن عائشة المثلية في الكمية دون كيفية القراءة لكن قال فقهاؤنا ان القمر خسف مرارا في زمن النبي ولم ينقل أنه صلى الله تعالى عليه وسلم جمع الناس له دفعا للفتنة اه ويؤيد اسرار القراءة في صلاة الكسوف رواية تخمينها بقدر سورة البقرة على ما يأتي ذكرها في ص ٣٣ اذ لو كانت القراءة جهراً لما مست الحاجة الى الحزر والتقدير وفي مشكاة المصابيح عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في كسوف لا نسمع له صوتا رواه الترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه اه وروى مثله عن ابن عباس كما في المرقاة

قوله حدثني من اصدق حسبته يريد عائشة هكذا هو في نسخ بلادنا وكذا نقله القاضي عن الجمهور وعن بعض رواتهم «من اصدق حديثه يريد عائشة» ومعنى اللفظين متغاير اه نووى ومعنى حسبته يريد عائشة : أظن عبيداً يريد بقوله «حدثني من اصدق» عائشة الصديقة . وهذا قول عطاء أعني عطاء بن ابي رباح كما هو المصرح به في طريق أبي غسان وهو وعبيد بن عمير لقياها كلاهما على ما يظهر من الخلاصة

قولها قياماً شديداً أي طويلا كما هو الرواية فيما سبق

قولها في ثلاث ركعات أي ركوعات اطلاقا للكل وارادة للجزء تعني في كل ركعة ركع ثلاث مرات فيكون مجموع ركوعات الركعتين ستا كما سيصرح به

(*) يخوف الله بهما عباده

حديث (٩٠١/٤): تحفة (١٦٥١١) خ (١٠٦٦) ن (١٤٦٥، ١٤٧٣) التحف (١٥٢٤٧).

حديث (٩٠١/٥): تحفة (١٦٥٢٨) خ (١٠٦٥) د (١١٩٠) ن (١٤٩٤، ١٤٩٧) التحف (١٥٢٦٤).

حديث (٩٠١/٥، ٩٠٢): تحفة (٦٣٣٥) خ (١٠٤٦، ١٠٤٦م تعليقاً) د (١١٨١) ن (١٤٦٩) التحف (٥٩٠٦).

حديث (٩٠١/٦): تحفة (١٦٣٢٣) د (١١٧٧) ن (١٤٧٠) التحف (١٥٠٦٨).

حديث (٩٠١/٧): تحفة (١٦٣٢٥) ن (١٤٧١) (٥٠٤، ٥٠٥، ١٨٥٦ الكبرى) التحف (١٥٠٧٠).

(٢)

باب
ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَاَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ❁ **وحدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ

٨-(٩٠٣)

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ اَنَّ يَهُودِيَّةً اَتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ اَعَاذَكِ اللّٰهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ يُعَذَّبُ النَّاسُ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ عَمْرَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِذًا بِاللّٰهِ ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرَيِ الْحُجَرِ فِي الْمَسْجِدِ فَاَتَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَرْكَبِهِ حَتَّى انْتَهَى اِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْاَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ ذٰلِكَ الرُّكُوعِ ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ اِنِّي قَدْ رَاَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ قَالَتْ عَمْرَةُ فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ فَكُنْتُ اَسْمَعُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذٰلِكَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا

(..)

عَبْدُ الْوَهَّابِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هٰذَا الْاِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ❁ **وحدثني** يَعْقُوبُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ

(٣)

باب
ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٩-(٩٠٤)

الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاَصْحَابِهِ فَاَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ ثُمَّ رَكَعَ فَاَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَاَطَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَاَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَاَطَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذٰلِكَ فَكَانَتْ اَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَاَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ثُمَّ قَالَ اِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُولَجُونَهُ فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا اَخَذْتُهُ اَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ

(فرأيت)

حدثنا عبدالله نخ — بين ظهراني الحجر نخ — دون الركوع الاول نخ — بالناس نخ — قوله يخرون أي يسقطون — قد عرض نخ

قولها تسألها تعني عطية فلما أعطتها السيدة عائشة ما سألته دعت لها فقالت في دعائها أعاذك الله أي أجارك من عذاب القبر

قولها يعذب الناس في القبور قالته مستفهمة منه عليه الصلاة والسلام عن قول اليهودية ذلك لكونها لم تعلمه بعد ولفظ البخاري أيعذب الناس في قبورهم

قوله عليه السلام عائذاً بالله هو من الصفات القائمة مقام المصدر وناصبه محذوف أي أعوذ عياذاً به أفاده العسقلاني قال وروي بالرفع أي أنا عائذ اه

قولها ثم ركب رسول الله ذات غداة مركباً أي سار مسيراً وهو راكب وذات غداة معناه وقت ضحى وهو من اضافة المسمى الى اسمه

قولها بين ظهري الحجر جمع حجرة أي بين الحجرات تعني بيوت الازواج الطاهرات فكلمة ظهري مقحمة وهي تثنية ظهر ويقال بين ظهراني بالالف والنون المزيدتين ٢

٢ يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون وبين ظهريهم بالتثنية وبين أظهرهم بالجمع كلها بمعنى بينهم وفائدة ادخاله في الكلام ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم وكأن المعنى ان ظهراً منهم قدامه وظهراً وراءه هذا أصله كما في المصباح

قولها فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مركبه أي نازلاً منه حتى انتهى مصلاه أي موقفه في مسجده الشريف

قوله عليه السلام كفتنة الدجال أي فتنة شديدة جدا وامتحانا هائلا ولكن يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت اه نووي

قوله عليه السلام تولجونه الايلاج الادخال أي تدخلونه من جنة ونار وقبر وحشر وغيرها كما قاله النووي

قوله عليه الصلاة والسلام حتى لو تناولت منها الخ معنى تناولت مددت يدي لأخذه اه نووي

حديث (٩٠٣/٨): تحفة (١٧٩٣٦) خ (١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥٥، ١٠٥٦) ن (١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٩٩) التحف (١٦٥٨٠).

حديث (٩٠٤/٩): تحفة (٢٩٧٦) د (١١٧٩) ن (١٤٧٨) التحف (٢٧٦٦).

فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً وَلَمْ يَقُلْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ بَدَأَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ فَانْصَرَفَ حِينَ انْصَرَفَ وَقَدْ آضَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ وَذَلِكُمْ حِينَ

قوله ولم تدعها أى لم تتركها

(حمير) كدرهم أبو قبيلة من اليمن وموضع غربي صنعاء كما فى القاموس

(..)

١٠-(..)

ليس منها نخ

وركوعه نحو من سجوده نخ

حتى انتهينا الى النساء نخ

حتى تنجلى نخ

قوله عليه السلام تعذب فى هرة أى بسبب هرة وهذه المعصية صغيرة انما كانت كبيرة باصرارها أفاده النووى

قوله عليه السلام من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة وهو هوامها وحشراتها اه نووى

قوله عليه السلام ورأيت اباثمامة هو كنية ابن لحى المتقدم الذكر واسمه عمرو ابن مالك قال الابى اسم لحى مالك ولحى لقب له وسماه فى الحديث الآخر عمرو بن عامر الخزاعى اه ففى باب قصة خزاعة من صحيح البخارى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال « عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف أبو خزاعة » وفيه أيضا « وقال أبو هريرة قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر بن لحى الخزاعى يجر قصبه فى النار وكان أول من سيب السوائب » قال ابن حجر فى شرح الباب المذكور ان خزاعة من ولد عمرو بن لحى (وهو معنى قوله عليه السلام عمرو بن لحى أبو خزاعة مبتدأ وخبر كما فى العينى) ويقال ان اسم لحى ربيعة وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو بن يحيى والصواب باللام والحاء وتشديد الياء مصغر ووقع فى حديث جابر عند مسلم « رأيت أباثمامة عمرو بن مالك » وفيه تغيير لكن أفاد ان كنية عمرو أبو ثمامة اه بزيادة بين هلالين وفى الجامع الصغير عن ابن عباس « أول من غير دين ابراهيم عمرو بن لحى بن قمعة ابن خندف أبو خزاعة » قال المناوى واسمه ربيعة اه فليحرر

قوله عليه السلام يجر قصبه فى النار هو بضم القاف واسكان الصاد وهى الامعاء اه نووى

قوله عليه السلام حتى ينجلى أى خسوفهما ففى سنن ابى داود فى حديث ابى بن كعب فى انكساف الشمس حتى انجلى كسوفها

قوله ست ركعات أى ركوعات فى ركعتين كما دل عليه قوله باربع سجدات فان سجود كل ركعة اثنان وكان ركوع كل ركعة منهما على هذه الرواية ثلاثا

قوله ثم انحدر الانحدار الانهباط والنزول

قوله وقد آضت الشمس أى رجعت الى حالها الاول قبل الكسوف وهو من آض يئيض اذا رجع ومنه قولهم أيضا وهو مصدر منه اه نووى

قوله عليه السلام توعدونه هذا من الايعاد وهو الوعيد

حديث (٩٠٤/ ١٠): تحفة (٢٤٣٨) د (١١٧٨) التحف (٢٢٥٩).

رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار كان يسرق الحاج بمحجنه فإن فطن له قال إنما تعلق بمحجني وإن غفل عنه ذهب به وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت جوعا ثم جيء بالجنة وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه ثم بدا لي أن لا أفعل فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه

١١-(٩٠٥) **حدثنا** محمد بن العلاء الهمداني حدثنا ابن نمير حدثنا هشام عن فاطمة عن أسماء قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت على عائشة وهي تصلي فقلت ما شأن الناس يصلون فأشارت برأسها إلى السماء فقلت آية قالت نعم فأطال رسول الله صلى الله عليه وسلم القيام جدا حتى تجلاني الغشي فأخذت قربة من ماء إلى جنبي فجعلت أصب على رأسي أو على وجهي من الماء قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد ما من شيء لم أكن رأيته إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار وإنه قد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور قريبا أو مثل فتنة المسيح الدجال (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيؤتى أحدكم فيقال ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول هو محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وأطعنا ثلاث مرار فيقال له نم قد كنا نعلم إنك لتؤمن به فنم صالحا وأما المنافق أو المرتاب (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلت

١٢-(..) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو أسامة عن هشام عن فاطمة عن أسماء قالت أتيت عائشة فإذا الناس قيام وإذا هي تصلي فقلت ما شأن الناس

(واقتص)

قوله عليه السلام من لفحها أي من ضرب لهبها ومنه قوله تعالى تلفح وجوههم النار أي يضربها لهبها اه نووي

قوله عليه السلام صاحب المحجن أي الذي يسرق بمحجنه اذا غفل المسروق منه فان انتبه له أرى من نفسه أن ذلك تعلق بمحجنه من غير قصد والمحجن عصاً معوجة الرأس كالصولجان

قوله عليه الصلاة والسلام فان فطن له أي فهم بحنق فالفطنة أخص من الفهم تركيتها « سزمك »

قوله عليه السلام من خشاش الارض مر تفسيره من النووي

قوله عن فاطمة عن أسماء يوضحه ما في صحيح البخاري في باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف «عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت ابي بكر » ففاطمة هذه هي بنت المنذر بن الزبير بن العوام حفيدة سيدنا الزبير من العشرة وزوجة هشام بن عروة بن الزبير ابن عمها وأسماء بنت أبي بكر الصديق جدتهما وهي ذات النطاقين امرأة سيدنا الزبير رضي الله تعالى عنهم

قولها حتى تجلاني الغشي أي علاني مرض قريب من الاغماء لطول تعب الوقوف كذا في هامش البخاري بقلم الفقير وقال ابن الاثير أي غطاني وغشاني وأصله تجللني فابدلت احدى اللامات ألفاً مثل تظني في تظنن ويجوز أن يكون معنى تجلاني الغشي ذهب بقوتي وصبري من الجلاء أو ظهر بي وبان علي اه

قولها فاخذت قربة من ماء الى جنبي الخ هذا محمول على أنها لم تكثر أفعالها متوالية لان الافعال اذا كثرت متوالية أبطلت الصلاة اه نووي وهو مقتضى أحد الاقوال المذكورة في تفسير العمل الكثير كما يعلم من الفقه

قولها فجعلت أصب الخ أي فشرعت في صب الماء ليذهب الغشي وهذا كما قال القسطلاني يدل على أن حواسها كانت مجتمعة والا فالاغماء ينقض الوضوء بالاجماع

قوله عليه السلام ما علمك بهذا الرجل كنى عن نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم

حديث (٩٠٥/١١، ١٢): تحفة (١٥٧٥٠) خ (٨٦، ١٨٤، ٩٢٢ تعليقاً، ١٠٥٣، ١٢٣٥، ٧٢٨٧) التحف (١٤٥٣٨).

١٣-(..) وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ ❁ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ لَا تَقُلْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَلَكِنْ قُلْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ

١٤-(٩٠٦) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ فَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْماً (قَالَتْ تَعْنِي يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ) فَأَخَذَ دِرْعاً حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَاماً طَوِيلاً لَوْ أَنَّ إِنْسَاناً أَتَى لَمْ يَشْعُرْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَ مَا حَدَّثَ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ

١٥-(..) **وحدثني** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ قِيَاماً طَوِيلاً يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ وَزَادَ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَسَنَّ مِنِّي وَإِلَى الْأُخْرَى هِيَ أَسْقَمُ مِنِّي

١٦-(..) **وحدثني** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَزِعَ فَأَخْطَأَ بِدِرْعٍ حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ بَعْدَ ذٰلِكَ قَالَتْ فَقَضَيْتُ حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِماً فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ ثُمَّ أَلْتَفِتُ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ فَأَقُولُ هٰذِهِ أَضْعَفُ مِنِّي فَأَقُومُ فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ خُيِّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرْكَعْ

١٧-(٩٠٧) **حدثنا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مَعَهُ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً قَدْرَ نَحْوِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَاماً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً

قوله قال لاتقل كسفت الشمس الخ هذا قول لعروة انفرد به كما في النووي والمعروف ما كتبناه بهامش ص٢٩

قولها فزع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفزع هو الخوف والمراد هنا الهيبة من جلال الله سبحانه

قولها فاخذ درعاً أي أخذ بدل ردائه درعا سهوا يرشدك الى هذا قولها في الرواية الثانية فاخطأ بدرع يقال لمن أراد فعل شيء ففعل غيره أخطأ وقولها حتى ادرك بردائه أي الحق به رداؤه واوصل اليه من ورائه والدرع يطلق ويراد به درع الحديد وهي مؤنثة ويطلق ويراد به درع المرأة وهو قميصها وهو مذكر يقال له درع سابغة ولها درع واسع والمفهوم من كلام النووي أنه المراد ههنا فانه قال عند شرح الرواية الثانية فاخذ درع بعض أهل البيت سهواً ولم يعلم ذلك لاشتغال قلبه بامر الكسوف فلما علم أهل البيت أنه ترك رداءه لحقه به انسان اه وهو الموافق للاخذ بالسرعة والسهولة عند الاستعجال لا درع الحديد التي لاتخطر بالبال الا وقت القتال لكن ينبغي أن يحل قدره صلى الله تعالى عليه وسلم عن مثل ماذكره من التعبيرات فان قلبه الشريف لايشغله ماسوى الله سبحانه

قولها لم يشعر الخ صفة لانسان أي لو أتى انسان غير عالم بركوع النبي ورآه في قيامه بعد ركوعه ماظن أنه ركع من أجل طول قيامه فالجواب لو هو قولها ما حدث يؤيد ما ذكرنا قولها في الرواية الاخرى حتى لو أن رجلا جاء خيل اليه أنه لم يركع

قولها فجعلت أنظر الخ يوضحه قولها في الرواية الثانية حتى رأيتني اريد الخ قولها رأيتني معناه علمت من نفسي أني اريد الخ وهذا من خصائص أفعال القلوب

قوله قدر نحو سورة البقرة هكذا هو في النسخ قدر نحو وهو صحيح ولو اقتصر على أحد اللفظين لكان صحيحاً اه نووي وهذا الحزر والتخمين يدل على انه لم يجهر بالقراءة فيها وهو مطلوبنا كما مر بهامش ص٢٩

حديث (٩٠٥/ ١٣): تحفة (١٩٠١٧) التحف (١٧٤٧٤).

حديث (٩٠٦/ ١٤، ١٥، ١٦): تحفة (١٥٧٤١) التحف (١٤٥٣٠).

حديث (٩٠٧/ ١٧): تحفة (٥٩٧٧) خ (٢٩، ٤٣١، ٧٤٨، ١٠٥٢، ٣٢٠٢، ٥١٩٧) د (١١٨٩) ن (١٤٩٣) التحف (٥٥٦٩).

وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذٰلِكَ فَاذْكُرُوا اللّٰهَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِي مَقَامِكَ هٰذَا ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَفَفْتَ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا بِمَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قِيلَ أَيَكْفُرْنَ بِاللّٰهِ قَالَ بِكُفْرِ الْعَشِيرِ وَبِكُفْرِ الْإِحْسَانِ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ (٠٠) **و حدثنا** ه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ يَعْنِي ابْنَ عِيسٰى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ

(٤) **باب ذكر من قال انه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات**

١٨-(٩٠٨) ❊ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَعَنْ عَلِيٍّ مِثْلُ ذٰلِكَ ١٩-(٩٠٩) **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ خَلَّادٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلّٰى فِي كُسُوفٍ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ قَالَ وَالْأُخْرٰى مِثْلُهَا

(٥) **باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة**

٢٠-(٩١٠) ❊ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَهُوَ شَيْبَانُ النَّحْوِيُّ عَنْ يَحْيٰى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ خَبَرِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِيَ بِالصَّلَاةَ جَامِعَةً فَرَكَعَ رَسُولُ (اللّٰه)

الهامش الأيمن:

قوله تناولت شيئاً أي مددت يدك لاخذشيء كما مر من النووي بهامش ص ٣٠

قوله كففت أي توقفت أو كففت يدك يتعدى ولا يتعدى

قوله قالوا بم أي باي سبب

قوله عليه السلام بكفر العشير وبكفر الاحسان هكذا ضبطناه بكفر بالباء الموحدة الجارة وضم الكاف واسكان الفاء وفيه جواز اطلاق الكفر على كفران الحقوق اهـ نووي وفي بعض النسخ يكفرن العشير ويكفرن الاحسان بصيغة الجمع من المضارع المؤنث وتقدم ان المراد بالعشير الزوج

قوله عليه السلام لو أحسنت الى احداهن الدهر نصب على الظرفية أي طول الزمان وفي جميع الازمان

قوله تكعكعت أي توقفت وأحجمت اهـ نووي

قوله صلى حين كسفت الشمس ثمان ركعات أي صلى ركعتين ركع فيهما ثمان مرات في كل ركعة أربع ركوعات وقوله في أربع سجدات مشعر بعدم زيادته في السجود

قوله ابن العاص وفي المتن المصري ابن العاصي بالياء في الموضعين وهو معتل العين لامعتل اللام كما يعلم من القاموس ومن شرح الشفاء للملاعلي وخالف القسطلاني شراح البخاري في اثبات الياء فيه في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد الخ من كتاب الصلح قوله بالصلاة جامعة أي نودي بهذا اللفظ كما مر بهامش ص ٢٩

الهامش الأيسر:

قال بكفرن العشير ويكفرن الاحسان نخ

عن حبيب بن أبي ثابت نخ

ثماني ركعات نخ

في كسوف الشمس نخ

٣: ص١٦٤ و١٦٥ ج٣ الأبي ٤

حديث (٩٠٨/١٨): تحفة (٥٦٩٧) د (١١٨٣) ن (١٤٦٧، ١٤٦٨) ت (٥٦٠) التحف (٥٣١٥).

حديث (٩٠٩/١٩): تحفة (٥٦٩٧) د (١١٨٣) ن (١٤٦٧، ١٤٦٨) ت (٥٦٠) التحف (٥٣١٥).

حديث (٩١٠/٢٠): تحفة (٨٩٦٣) خ (١٠٤٥، ١٠٥١) ن (١٤٧٩) التحف (٨٣١٩).

اللهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ فِى سَجْدَةٍ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِى سَجْدَةٍ ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَكَعْتُ رُكُوعاً قَطُّ وَلاَ سَجَدْتُ سُجُوداً قَطُّ كَانَ اَطْوَلَ مِنْهُ

٢١-(٩١١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ اِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ اَبِى حَازِمٍ عَنْ اَبِى مَسْعُودٍ الْاَنْصَارِىِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُخَوِّفُ اللّٰهُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَاِنَّهُمَا لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ اَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فَاِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئاً فَصَلُّوا وَادْعُوا اللهَ حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ

٢٢-(..) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِىُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالاَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ اِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ اَبِى مَسْعُودٍ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ اَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلٰكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ فَاِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا فَصَلُّوا

٢٣-(..) وحدثنا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَاَبُو اُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ اَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَرْوَانُ كُلُّهُمْ عَنْ اِسْمَاعِيلَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَفِى حَدِيثِ سُفْيَانَ وَوَكِيعٍ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ اِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ اِبْرَاهِيمَ

٢٤-(٩١٢) حدثنا اَبُو عَامِرٍ الْاَشْعَرِىُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ قَالاَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ اَبِى بُرْدَةَ عَنْ اَبِى مُوسٰى قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِى زَمَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ فَزِعاً يَخْشٰى اَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ حَتَّى اَتَى الْمَسْجِدَ فَقَامَ يُصَلِّى بِاَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِى صَلاَةٍ قَطُّ ثُمَّ قَالَ اِنَّ هٰذِهِ الْآيَاتِ الَّتِى يُرْسِلُ اللّٰهُ لاَ تَكُونُ لِمَوْتِ اَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ فَاِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئاً فَافْزَعُوا اِلٰى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلاَءِ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَقَالَ يُخَوِّفُ عِبَادَهُ

٢٥-(٩١٣) وحدثنى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِىُّ عَنْ اَبِى الْعَلاَءِ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ

حدثنا عبيدالله ٨:

نحو قاسم ٨:

قوله فركع ركعتين فى سجدة أى ركع ركوعين فى ركعة والمراد بالسجدة ركعة وقد سبق أحاديث كثيرة باطلاق السجدة على ركعة اهـ نووى

قوله عليه السلام يخوف الله بهما أى بخسفهما

قوله عليه السلام فاذا رأيتم منها أى من تلك الآيات المخوفة

قوله ما بكم أى ما بانفسكم من الفزع أو ما بيومكم من الانكساف

قوله فاذا رأيتموه أى الانكساف

قوله يوم مات ابراهيم ابنه صلى الله تعالى عليه وسلم وامه مارية القبطية أهداها له المقوقس صاحب الاسكندرية ولد بالمدينة فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة وتوفى وهو ابن ثمانية عشر شهراً كما فى اسد الغابة

قوله فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة كان تامة قيل هذا تخييل من الراوى وتمثيل منه كأنه قال فزع فزعا كفزع من يخشى أن تقع الساعة والا فالنبى عليه الصلاة والسلام كان عالما بان الساعة لاتقوم وهو فيهم وقد وعده الله تعالى مواعد لم تتم بعد وأيضا كيف يعلم أبو موسى ما فى ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن سبب الفزع خشية قيام الساعة بل الظاهر ان الفزع من وقوع العذاب والهيبة من جلال الله سبحانه كذا فى بعض حواشى المشكاة

قوله ما رأيته يفعله أى ما رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل مثله

قوله ثم قال أى بعد فراغه من صلاة الكسوف

قوله عليه السلام (ان هذه الآيات) كالكسوفين والزلازل والصواعق (التى يرسل الله) أى يظهرها لاهل الارض فكأنه يرسلها اليهم

قوله عليه السلام (فافزعوا) اى التجئوا من عذابه (الى ذكره) ومنه الصلاة اهـ مرقاة

حديث (٩١١/ ٢١، ٢٢، ٢٣): تحفة (١٠٠٣) خ (١٠٤١، ١٠٥٧، ٣٢٠٤) ن (١٤٦٢) ق (١٢٦١) التحف (٩٢٧٨).
حديث (٩١٢/ ٢٤): تحفة (٩٠٤٥) خ (١٠٥٩) ن (١٥٠٣) التحف (٨٣٩٦).
حديث (٩١٣/ ٢٥، ٢٦، ٢٧): تحفة (٩٦٩٦) د (١١٩٥) ن (١٤٦٠) التحف (٨٩٩٤).

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهُنَّ وَقُلْتُ لَأَنْظُرَنَّ(*) مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي انْكِسَافِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ حَتَّى جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ٢٦-(..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ أَرْتَمِي بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهَا فَقُلْتُ وَاللّٰهِ لَأَنْظُرَنَّ إِلَى مَا حَدَثَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ قَالَ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ رَافِعٌ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا قَالَ فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ٢٧-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَتَرَمَّى بِأَسْهُمٍ لِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا ٢٨-(٩١٤) **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا ٢٩-(٩١٥) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ وَهُوَ ابْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ

ابن عبد الاعلى ساقط في بعض النسخ — كنت أرمي نخ — أترامى نخ — فاذا رأيتموها نخ

قوله أرمي باسهمي يقال رميت السهم وبالسهم عن القوس وعليها لا بها رميا ورماية بالكسر كما في القاموس

قوله فنبذتهن أي فالقيت سهامي من يدي وطرحتهن قال الراغب النبذ القاء الشئ وطرحه لقلة الاعتداد به ولذلك يقال نبذته نبذ النعل الخلق اهـ قال تعالى: فنبذوه وراء ظهورهم، فنبذناهم في اليم، لينبذن في الحطمة.

قوله وهو رافع يديه الخ يعني أنه لما وصل اليه وجده في الصلاة رافعاً يديه يدعو كما صرح به في الرواية الثانية

قوله حتى جلي عن الشمس أي زال وانكشف عنها ما بها

قوله فقرأ سورتين أي في صلاته فالراوي جمع جميع ماجرى في الصلاة من دعاء وتكبير وتهليل وتسبيح وتحميد وقراءة سورتين في القيامين أفاده الشارح على استشكال منه فانظره

قوله أرتمي باسهم لي الارتماء كالترامي بمعنى المراماة على بيان المجد وقال ابن الاثير يقال رميت بالسهم رميا وارتميت ارتماء وترامیت تراميا ورامیت مراماة اذا رميت بالسهام عن القسي وقيل خرجت أرتمي اذا رميت القنص اهـ والقنص بالتحريك المصيد

قوله حتى حسر عنها أي الى أن يكشف عنها الكسوف قال النووي وهو بمعنى قوله في الرواية الاولى جلي عنها اهـ وتقدم في ص ٢٦ « فحسر ثوبه » أي كشفه عن بعض بدنه

قوله فلما حسر عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين ظاهره ان الصلاة كانت بعد الانجلاء فتكون تطوع الشكر لا صلاة الكسوف

قوله أترمى باسهم لي يقال خرج يترمى اذا خرج يرمي في الغرض ذكره ابن الاثير ولم يذكره المجد

قوله على عهد رسول الله أي في زمانه صلى الله تعالى عليه وسلم

(*) لأنظرن إلى ما يحدث

(من)

حديث (٢٨/٩١٤): تحفة (٧٣٧٣) خ (١٠٤٢، ٣٢٠١) ن (١٤٦١) التحف (٦٨٣٥).
حديث (٢٩/٩١٥): تحفة (١١٤٩٩) خ (١٠٤٣، ١٠٦٠، ٦١٩٩) ن (١٨٤٣ الكبرى) التحف (١٠٦٨٢).

مِنْ آيَاتِ اللهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْكَشِفَ *

١-(٩١٦) (١) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَعُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرٍ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

(..) وحدثناه قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ جَمِيعاً بِهَذَا الْإِسْنَادِ

٢-(٩١٧) وحدثنا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ قَالُوا جَمِيعاً حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ *

٣-(٩١٨) (٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ إِنَّا لِلهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْراً مِنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْراً مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ فَقُلْتُ إِنَّ لِي بِنْتاً وَأَنَا غَيُورٌ فَقَالَ أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا وَأَدْعُو اللهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ

٤-(..) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كتاب الجنائز

باب تلقين الموتى لا إله إلا الله

قوله عليه السلام لقنوا موتاكم الخ أى ذكروا من حضره الموت منكم بكلمة التوحيد بان تتلفظوا بها عنده سمى من قرب من الموت ميتا باعتبار مايؤول اليه مجازا والمراد كلمة التوحيد مع قرينته فانه بمنزلة علم فيجوز الاكتفاء لفظا وان كان يراد قرينته معنى كما فى المرقاة وقال المناوى ولا يلقن الشهادة الثانية لان القصد ذكر التوحيد والصورة انه مسلم اه واختلفت عبارات الفقهاء فى ذلك والذى ذكره الشرنبلالى هو الثانى والمراد ذكرها عنده لا الامر بها واذا لقن المسلم لا يعاد عليه اذا قالها ٧ مرة الا اذا تكلم بعدها بكلام فيلقن ثانيا ليكون آخر ما سمعه وتكلم به لا اله الا الله كما جاء فى الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة أى مع الفائزين والا فكل مسلم يدخلها ولو بعد حين

باب مايقال عند المصيبة

قوله عليه السلام فيقول ماأمره الله أى فى ضمن مدح الصابرين بقوله فى سورة البقرة الذين اذا أصابتهم مصيبة الآية فان كل خصلة ممدوحة فى الكتاب الكريم تتضمن الامر بها كما ان المذمومة فيه تقتضى النهى عنها وقال سيدنا عمر نعم العدلان ونعم العلاوة اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون كما فى باب الصبر عند الصدمة الاولى من صحيح البخارى

قوله اللهم أجرنى كذا بهمزة واحدة وهو أمر من أجره الله اذا أثابه فهمزة الوصل المجلوبة لصيغة الامر اسقطت كما اسقطت فى نحو فأتنا كراهة توالى المثلين وبابه نصر وضرب فيجوز فى الجيم الضم والكسر والاول اكثر وذكر الشارح فيه رواية آجرنى بالمد وهى لغة ثالثة كما فى المصباح فيتعين فى الجيم الكسر

قوله وأخلفلى هو بقطع الهمزة وكسر اللام قاله النووى ويأتى تفسيره وراء هذه الصفحة قوله قالت فلما مات أبو سلمة هو زوجها قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى عنها قولها أى المسلمين خير من أبى سلمة استعظام منها لشأن زوجها وتعجب من أن يكون لها خلف خير منه على موجب الحديث الشريف

حديث (٩١٦/ ١): تحفة (٤٤٠٣) د (٣١١٧) ت (٩٧٦) ن (١٨٢٦) ق (١٤٤٥) التحف (٤٠٩٠).

حديث (٩١٧/ ٢): تحفة (١٣٤٤٨) ق (١٤٤٤) التحف (١٢٤٨١).

حديث (٩١٨/ ٣، ٤، ٥): تحفة (١٨٢٤٨) التحف (١٦٨٦٧).

تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللّٰهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَجَرَهُ اللّٰهُ فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْلَفَ اللّٰهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **و حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَزَادَ قَالَتْ فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَزَمَ اللّٰهُ لِي فَقُلْتُهَا قَالَتْ فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❁ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوِ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ قَالَ قُولِي اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً قَالَتْ فَقُلْتُ فَأَعْقَبَنِي اللّٰهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❁ **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ ثُمَّ قَالَ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ **و حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا

(أبي)

٥-(..)
٦-(٩١٩)
٧-(٩٢٠)
٨-(..)

(٣) (٤)

قوله عليه السلام الأأجره الله هو بقصر الهمزة ومدها والقصر أفصح وأشهر اه نووى وقدم تفسيره
قولها رسول الله بالنصب تبعا لقولها خيرا
قولها ثم عزم الله لى أى خلق لى عزماً والعزم عقد القلب على امضاء الامر قال تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله
قولها فقلتها أى تلك الكلمات الاسترجاعية والدعائية
قوله عليه السلام فقولوا خيراً أى من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه ان كان يتوقع حصول مثل المفقود والا باللطف به والتخفيف عنه قال ابن الملك هذا أمر تأديب وارشاد لما ينبغى أن يقال عند المصيبة اه

باب ما يقال عند المريض والميت

قوله عليه السلام وأعقبنى أى بدلنى وعوضنى منه أى فى مقابلته عقبى حسنة أى بدلاً صالحاً
قولها وقد شق بصره أى بقى مفتوحا قال النووى هو بفتح الشين ورفع بصره وهو فاعل شق هكذا ضبطناه وهو المشهور وضبطه بعضهم ٨

باب فى اغماض الميت والدعاء له اذا حضر

٨ بصره بالنصب وهو صحيح أيضا والشين مفتوحة بلا خلاف يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره هذا كلام النووى وقال المجد شق بصر الميت نظر الى شئ لا يرتد اليه طرفه ولا تقل شق الميت بصره اه
قوله فضج ناس من أهله قال ابن الاثير الضجيج الصياح عند المكروه والمشقة والجزع اه
قوله عليه السلام واخلفه فى عقبه أى كن خليفة له فى ذريته قال أهل اللغة يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو شئ يتوقع حصول مثله أخلف الله عليك أى رد عليك مثله فان ذهب ما لا يتوقع حصول مثله كالوالد يقال خلف الله عليك أى كان الله خليفة منه عليك والعقب مؤخر الرجل واستعير للولد وولد الولد وقولهم لا عقب له أى لم يبق له ولد ذكر قوله عليه السلام فى الغابرين أى الباقين

حديث (٦/٩١٩): تحفة (١٨١٦٢) د (٣١١٥) ت (٩٧٧) ن (١٨٢٥)(١٠٦٩ اليوم والليلة) ق (١٤٤٧) التحف (١٦٧٨٩).
حديث (٩٢٠/٧، ٨): تحفة (١٨٢٠٥) د (٣١١٨) ن (٨٢٨٥ الكبرى) ق (١٤٥٤) التحف (١٦٨٢٦).

أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَاخْلُفْهُ فِي تَرِكَتِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ أَوْسِعْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَلَمْ يَقُلْ افْسَحْ لَهُ وَزَادَ قَالَ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ وَدَعْوَةٌ أُخْرَى سَابِعَةٌ نَسِيتُهَا ❀

(٩٢١)-٩ وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ تَرَوْا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخَصَ بَصَرُهُ قَالُوا بَلَى قَالَ فَذَلِكَ حِينَ يَتْبَعُ بَصَرُهُ نَفْسَهُ

(..) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنِ الْعَلَاءِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ❀

(٩٢٢)-١٠ وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ غَرِيبٌ وَفِي أَرْضِ غُرْبَةٍ لَأَبْكِيَنَّهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ إِذْ أَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِ

(٩٢٣)-١١ حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا أَوْ ابْنًا لَهَا فِي الْمَوْتِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمْ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ

(..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ

قوله في تركته أي فيما خلفه وهي بكسر الراء ويخفف بكسر أوله واسكان ثانيه كما في المصباح

(٥) باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه

شخوص البصر ارتفاعه

(٦) باب البكاء على الميت

قوله عليه السلام الانسان اذا مات شخص بصره أي ارتفع أجفانه فلا يرتد اليه طرفه وبابه نفع

قوله حين يتبع بصره نفسه أي روحه اذا فارق البدن فلم يبق لانفتاح بصره فائدة فاغمضه كما مر في الرواية السابقة فهذا علة الاغماض أو هو سبب الشخوص عند مشاهدة ما لم يكن يشاهده كما قال تعالى فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد

قولها غريب وفي أرض غربة معناه انه من أهل مكة ومات بالمدينة اه نووي

قولها من الصعيد المراد بالصعيد هنا عوالي المدينة اه نووي

قولها تسعدني أي تساعدني في البكاء والنوح اه نووي

قوله فارسلت اليه احدى بناته الخ هي زينب كما في المرقاة ومفعول أرسلت محذوف أي أحداً يعني انه جاء من زينب ابنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها على الوفاة

قوله ونفسه أي والحال أن روحه

قوله تقعقع بفتح التاء والقافين والقعقعة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت والشنة القربة البالية والمعنى وروحه تضطرب وتتحرك لها صوت وحشرجة كصوت الماء اذا القي في القربة البالية أراد كلما صار الى حال لم يلبث أن ينتقل الى اخرى تقربه من الموت شبه البدن بالجلد اليابس الخلق وحركة الروح فيه بما يطرح في الجلد من حصاة ونحوها اهمن النووي مع النهاية

حديث (٩٢١/ ٩): تحفة (١٤٠٦٠، ١٤٠٨٤) التحف (١٣٠٦٤، ١٣٠٨٦).

حديث (٩٢٢/ ١٠): تحفة (١٨١٩٥) التحف (١٦٨١٨).

حديث (٩٢٣/ ١١): تحفة (٩٨) خ (١٢٨٤، ٥٦٥٥، ٦٦٠٢، ٦٦٥٥، ٧٣٧٧، ٧٤٤٨) د (٣١٢٥) ن (١٨٦٨) ق (١٥٨٨) التحف (٩٦).

فُضَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ جَمِيعاً عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ حَمَّادٍ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ

١٢-(٩٢٤) **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ فَقَالَ أَقَدْ قَضَى قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلَٰكِنْ يُعَذِّبُ بِهَٰذَا (وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ) أَوْ يَرْحَمُ ❁

١٣-(٩٢٥) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ يَعْنِي ابْنَ غَزِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَخَا الْأَنْصَارِ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ صَالِحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِفَافٌ وَلَا قَلَانِسُ وَلَا قُمُصٌ نَمْشِي فِي تِلْكَ السِّبَاخِ حَتَّى جِئْنَاهُ فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ ❁

١٤-(٩٢٦) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى

١٥-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا فَقَالَ لَهَا اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي

(فقالت)

قالا حدثنا عبد الله خ

في غشيته خ

قوله بضعة عشر كذا بالبناء على الفتح كما في اللسان وتثبت الهاء في بضع مع المذكر وتحذف مع المؤنث فيقال بضع عشرة امرأة كما في الصحاح

قوله اشتكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعني مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصلاً له فأتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعوده

قوله وجده في غشية بهذا الضبط وضبطه بعضهم باسكان الشين وتخفيف الياء على بيان الشارح أي في غشية من غشيات الموت وفي رواية البخاري في غاشية وفي تفسيره قولان أحدهما من يغشاه من أهله والثاني ما يغشاه من كرب الموت والغاشية الداهية ومنه قيل للقيامة الغاشية وروى في غاشية أهله فيتعين المعنى الاول وعبارة المشكاة على رواية البخاري فقال ملا على في شرحها أي في شدة من المرض أو في غشيان واغماء من غاية المرض حتى ظن أنه مات اه

(٧) باب في عيادة المرضى

قوله عليه السلام أقدقضى وفي المشكاة قدقضى بحذف اداة الاستفهام أي هل قضى نحبه ومات

قوله عليه السلام ألا تسمعون أي ما أقول لكم أو معناه أو ما سمعتم

قوله ان الله بكسر الهمزة استئناف أو بيان للمقول المقدر وفي نسخة بفتح الهمزة على أنه مفعول به كذا في المرقاة

قوله أو يرحم عطف على قوله يعذب وما بينهما مدرج من الراوي ولذا جعلناه بين هلالين يعني يعذب بهذا ان قال سوءاً ويرحم بهذا ان قال خيراً

قوله في تلك السباخ هي جمع سبخة ككلبة مخفف سبخة ككلمة وهي كما في النهاية الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر

(٨) باب في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة

قوله عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى أي الصبر المأجور عليه صاحبه والمحمود عليه فاعله هو ما كان عند مفاجأة المصيبة لكثرة المشقة فيه بخلاف ما بعد ذلك فانه على الايام يسلو والمراد بالصدمة الاولى كل مكروه حصل بغتة واصل الصدم كما في النهاية ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة المرة منه وفي تيسير المناوي الصبر العظيم الثواب عند أول صدمة أي عند فورة المصيبة وابتدائها وبعد ذلك تنكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية اه

حديث (٩٢٤/ ١٢): تحفة (٧٧٠) خ (١٣٠٤) التحف (٦٥٦٦).

حديث (٩٢٥/ ١٣): تحفة (٧٠٧٢) التحف (٦٥٦٨).

حديث (٩٢٦/ ١٤، ١٥): تحفة (٤٣٩) خ (١٢٥٢، ١٢٨٣، ١٣٠٢، ٧١٥٤) د (٣١٢٤) ت (٩٨٨) ن (١٨٦٩)(١٠٦٨ اليوم والليلة) التحف (٤٢٧).

فَقَالَتْ وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ فَأَتَتْ بَابَهُ فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ
لَمْ أَعْرِفْكَ فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ أَوْ قَالَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ (..) **وحدثناه**
يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ
الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الصَّمَدِ قَالُوا جَمِيعاً حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بِقِصَّتِهِ وَفِي
حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرٍ ❀ ١٦-(٩٢٧) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ بِشْرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ
عَلَى عُمَرَ فَقَالَ مَهْلاً يَا بُنَيَّةُ أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ
يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ١٧-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ (..) **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ ١٨-(..) **وحدثني**
عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ قَالَ لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ ١٩-(..) **حدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ جَعَلَ صُهَيْبٌ
يَقُولُ وَا أَخَاهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ ٢٠-(..) **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو

(حواشي الهامش الأيمن: وما تبالي بمصيبتي خ — وحدثنا يحيى خ — عن عبيد الله بن عمر عن نافع خ — بما نيح عليه خ — علي بن حجر السعدي خ)

قولها وماتبالى بمصيبتي يقال باليته وباليت به أى ماتكترث والظاهر من قولها هذا أنها لعظم حزنها لم تعرفه أولم تكن رأته قبله فلما اخبرت بانه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أخذها مثل الموت خوفا من سوء ماجاوبت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتوهمت أنه على سيرة الملوك فقالت اعتذاراً لم أعرفك ولما أتت بابه عليه السلام لم تجد عليه بوابين يمنعون الناس من الدخول عليه كما هو عادة الملوك

باب (٩)
الميت يعذب ببكاء أهله عليه

قوله عليه السلام ببكاء أهله عليه يحمل البكاء على النياحة توفيقا بين الروايات

قوله عليه السلام بما نيح عليه ذكر النووى أنه روى باثبات الباء الجارة وبحذفها اهـ والباء سببية وما على تقدير اثباتها موصولة أومصدرية أى بسبب مانيح به عليه مثل واجبلاه بان يزعم انه كان كجبل يلاذبه ويامؤيم النسوان ومؤتم الولدان ومخرب العمران ومفرق الاخدان ونحو ذلك مما يرونه شجاعة وفخرا وهو كما قال النووى حرام شرعا أوبسبب النياحة وهو رفع الصوت بالبكاء وعلى تقدير حذف الباء تكون مامصدرية زمانية أى مدة النوح عليه والحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل أهل الجاهلية قال شاعرهم:
اذا مت فانعيني بما أنا أهله وشقي علي الجيب ياام معبد
فحينئذ كما قال ابن الملك يصير معذبا بفعله لا بفعل غيره

قوله لما طعن عمر أى بالخنجر كما سيذكر

قوله عليه السلام ببكاء الحي اى المقابل للميت اوالمراد بالحي القبيلة ويراد قبيلة الميت لانه في تقدير حيه فيوافق قوله في الرواية الاخرى ببكاء اهله عليه افاده القسطلاني

حديث (٩٢٧/١٦): تحفة (١٠٥٥٦) ن (١٨٤٨) التحف (٩٧٩٩).
حديث (٩٢٧/١٧): تحفة (١٠٥٣٦) خ (١٢٩٢) ن (١٨٥٣) ق (١٥٩٣) التحف (٩٧٨٢).
حديث (٩٢٧/١٨): تحفة (١٠٥١٧) التحف (٩٧٦٥).
حديث (٩٢٧/١٩، ٢٠): تحفة (١٠٥٨٥) خ (١٢٩٠) التحف (٩٨٢٥).

يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ فَقَامَ بِحِيَالِهِ يَبْكِي فَقَالَ عُمَرُ عَلَامَ تَبْكِي أَعَلَيَّ تَبْكِي قَالَ إِي وَاللَّهِ لَعَلَيْكَ أَبْكِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يُبْكَى عَلَيْهِ يُعَذَّبُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ فَقَالَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ إِنَّمَا كَانَ أُولَئِكَ الْيَهُودَ

(٢١-(..)) **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا طُعِنَ عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ فَقَالَ يَا حَفْصَةُ أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ

(٢٢-(٩٢٨)) **حدثنا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ فَأُرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا فَإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّارِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ (كَأَنَّهُ يَعْرِضُ عَلَى عَمْرٍو أَنْ يَقُومَ فَيَنْهَاهُمْ) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ قَالَ فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ مُرْسَلَةً

(٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ لِي اذْهَبْ فَاعْلَمْ لِي مَنْ ذَاكَ الرَّجُلُ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ قَالَ مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا فَقُلْتُ إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ قَالَ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ وَرُبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ وَا أَخَاهُ وَا صَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ أَلَمْ تَعْلَمْ أَوَلَمْ تَسْمَعْ قَالَ أَيُّوبُ أَوْ قَالَ أَوَلَمْ تَعْلَمْ أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

(ان)

قال يا حفصة خ

ابنة عثمان خ

قائده خ

أهله عليه خ

[illegible] خ

فلما قدمنا المدينة خ

قوله لما اصيب عمر أى جرح بالخنجر على مايذكر

قوله فقام بحياله أى حذاءه وعنده اه نووى

قوله علام عبارة عن على الجارة وما الاستفهامية أى على أى شئ تبكى

قوله عليه السلام من يبكى عليه يعذب هكذا هو فى الاصول يبكى بالياء وهو صحيح ويكون من بمعنى الذى ويجوز أن تكون شرطية وتثبيت الياء على لغة من قال ألم يأتيك والانباء تنمى اه نووى

قوله عولت عليه حفصة أى رفعت صوتها بالبكاء والصياح عليه وهى ابنته وام المؤمنين

قوله عليه السلام المعول عليه الخ وفى نهاية ابن الاثير المعول عليه من أعول اعوالاً اذا بكى رافعاً صوته قيل أراد من يوصى به أو كافرا أو شخصا علم بالوحى حاله ويروى بفتح العين وتشديد الواو للمبالغة والعويل صوت الصدر بالبكاء اه

قوله يقوده قائد أى يتقدمه انسان آخذاً بيده فانه كان قد عمى وفى بعض النسخ يقوده قائده

قوله فاراه أخبره بمكان ابن عمر أى فاظن قائد ابن عباس أخبره بمكان ابن عمر

قوله كأنه يعرض الخ ويأتى فى الرواية التى تجاه هذه التصريح بطلب النهى

قوله على عمرو هو ابن سيدنا عثمان وبه كان يكنى

قوله فارسلها عبدالله مرسلة يعنى أن ابن عمر أطلق روايته عامة غير مقيدة بيهودى ولا بوصية ولا ببعض بكاء أهله أفاده النووى

قوله بالبيداء البيداء المفازة لاشئ بها وهنا اسم موضع بين مكة والمدينة كما سيظهر من رواية « صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء الخ »

قوله فلما قدمنا لم يلبث امير المؤمنين أن اصيب أى لما قدمنا المدينة من مكة لم يمكث امير المؤمنين حتى جرح يعنى لم يمض زمان كثير بين اقامته ومصابيته

حديث (٩٢٧/ ٢١): تحفة (١٠٤١٤) التحف (٩٦٧٧).

حديث (٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩/ ٢٢): تحفة (٧٢٧٦) خ (١٢٨٦-١٢٨٨) ن (١٨٥٨) التحف (٦٧٤٥).

إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ قَالَ فَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ بِبَعْضِ فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَحَدَّثْتُهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَتْ لَا وَاللهِ مَا قَالَهُ (*) رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا وَإِنَّ اللهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى قَالَ أَيُّوبُ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِّي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلَا مُكَذَّبَيْنِ وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ (٩٢٩)

٢٣ - (٩٢٨) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ قَالَ فَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا قَالَ فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا قَالَ جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهُهُ أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ (٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ قَالَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ادْعُهُ لِي قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ وَا أَخَاهُ وَا صَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ (٩٢٩) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ لَا وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ وَلَكِنْ قَالَ إِنَّ اللهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ

أهله عليه خ

إنكم لتحدثوني خ

فإذا هو بركب تحت ظل سمرة خ

* ما قال

قوله عليه السلام ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله اذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع ومسئول عن رعيته فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو كقوله وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شيء كذا في صحيح البخاري وبعض البكاء هو الذي يتضمن النوح المنهي عنه وليس المراد دمع العين لجوازه كما مر في حديث ألا تسمعون الخ في ص ٤٠ وفي المرقاة والاظهر أن يراد بالميت المحتضر وبالعذاب تشوش خاطره

قوله توفيت ابنة لعثمان تقدم انها ام ابان

قوله فجئنا لنشهدها أي لنحضر جنازتها للصلاة عليها ودفنها

قوله ألا تنهى عن البكاء قاله حين سمع النياحة من داخل الدار

قوله فقال صدرت اي رجعت

قوله اذا هو بركب أي مفاجأ بجماعة من الركبان أصحاب الابل مسافرين والرواية المتقدمة اذا هو برجل نازل في ظل شجرة وهو المراد ههنا أيضا بقوله فانظر من هؤلاء الركب يعني كبيرهم كما يدل عليه قوله فنظرت فاذا هو صهيب

قوله تحت ظل شجرة في بعض النسخ تحت ظل سمرة وهو بفتح السين وضم الميم اسم شجرة

قوله فلما أن اصيب عمر يعني بعد عوده من الحج فانه ما عاش بعده الا أياما قلائل كما تقدمت رواية « فلما قدمنا لم يلبث امير المؤمنين أن اصيب » طعنه كافر من كفار العجم وهو يصلي بالناس الصبح بخنجر في خاصرته وتحت سرته لست بقين من ذي الحجة وتوفي في سلخه سنة ثلاث وعشرين من الهجرة المقدسة

حديث (٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩/٢٣): تحفة (٧٢٧٦) خ (١٢٨٦-١٢٨٨) ن (١٨٥٨) التحف (٦٧٤٥).

وِزْرَ أُخْرٰى قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذٰلِكَ وَاللّٰهُ أَضْحَكَ وَأَبْكٰى قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ
(..) فَوَاللّٰهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ **وحدّثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ
عَمْرٌو عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ كُنَّا فِي جِنَازَةِ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ
يَنُصَّ رَفْعَ الْحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ
٢٤-(٩٣٠) وَحَدِيثُهُمَا أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو **وحدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ
وَهْبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
٢٥-(٩٣١) عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ **وحدّثنا** خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ
وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ خَلَفٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
فَقَالَتْ رَحِمَ اللّٰهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ إِنَّمَا مَرَّتْ عَلٰى رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ
٢٦-(٩٣٢) لَيُعَذَّبُ **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ
عَائِشَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ
أَهْلِهِ(*) فَقَالَتْ وَهِلَ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ
وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ يَوْمَ بَدْرٍ وَفِيهِ قَتْلٰى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ إِنَّهُمْ
لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ وَقَدْ وَهِلَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ
ثُمَّ قَرَأَتْ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتٰى وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ يَقُولُ حِينَ تَبَوَّؤُوا
(..) مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ
ابْنُ عُرْوَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنٰى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَحَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ أَتَمُّ
٢٧-(..) **وحدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

فقالت يرحم الله خ — فقال انهم يبكون خ — ج: بجمع أو
انهم ليعلمون الآن خ

قوله والله أضحك وأبكى يعنى أن العبرة لا يملكها ابن آدم ولا تسبب له فيها فكيف يعاقب عليها فضلاً عن الميت اهـ مرقاة

قوله ماقال ابن عمر من شيء أى ماقال شيئا كما هو لفظ البخارى يعنى أن ابن عمر سكت بعد ذلك اما تركا للمجادلة واما اذعانا

قولها ابا عبدالرحمن هو كنية عبدالله بن عمر

قولها وهل هو بفتح الواو وكسر الهاء وفتحها اى غلط ونسى اهـ نووى

قولها وذاك مثل قوله الخ هذا تنظير منها وهو له فى عذاب الميت ببكاء الحى بوهله فى سماع الموتى ذكر الفقهاء فى كتاب الايمان لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتا لا يحنث لانها تنعقد على من يفهم والميت ليس كذلك لعدم السماع قال تعالى وما انت بمسمع من فى القبور انك لا تسمع الموتى وهذا التشبيه لحال الكفار فى عدم اذعانهم للحق بحال الموتى فى عدم سماع الموتى اذ هو فرعه هذا وقد قيل فى نظم
سماع موتى كلام الخلق قد وردت * حقا وجاءت به الآثار فى الكتب
وآية النفى معناها سماع هدى * لا يقبلون ولا يصغون للأدب

قوله قام على القليب يعنى قليب بدر وهو حفرة رميت فيها جيف كفار قريش المقتولين ببدر وفسر بالبئر العادية القديمة ولفظه مذكر ليس كلفظ البئر ولذا قال وفيه قتلى بدر والقتلى جمع قتيل

قوله فقال لهم ماقال من قوله هل وجدتم ماوعد ربكم حقا

قوله انهم ليسمعون ما اقول وفى مغازى البخارى ما انتم باسمع لماقلت منهم قاله عليه السلام حين قيل له يارسول الله تنادى ناسا امواتا

قولها حين تبوؤا مقاعدهم من النار أى اتخذوا منازل منها ونزلوها

(*) ببكاء أهله عليه فقالت

(عن)

حديث (٩٣٠/ ٢٤): تحفة (٦٧٨٦) التحف (٦٣٢٠).

حديث (٩٣١/ ٢٥): التحف (١٥٥٨٧).

حديث (٩٣١/ ٢٥، ٩٣٢/ ٢٦): تحفة (٧٣٢٣، ٧٣٢٤، ١٦٨١٨، ١٧٢٨١) خ (٣٩٧٨_٣٩٨١) د (٣١٢٩) ن (٢٠٧٦) التحف (٦٧٨٩، ٦٧٩٠، ١٥٥٣٤، ١٥٩٧٩).

حديث (٩٣٢/ ٢٧): تحفة (١٧٩٤٨) خ (١٢٨٩) ت (١٠٠٦) ن (١٨٥٦) التحف (١٦٥٩٢).

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ وَذُكِرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَغْفِرُ اللهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلٰكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا

٢٨-(٩٣٣) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ الطَّائِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ أَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(..) **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ

(..) **وحدثناه** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ❁

٢٩-(٩٣٤) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ وَقَالَ النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ

٣٠-(٩٣٥) **وحدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ قَالَتْ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقِّ الْبَابِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ

وحدثنا ابن ابى عمر ح:

ح:

ابان بن يزيد ح:

قتل زيد بن حارثة ح:

قوله قرظة بفتحات وظاء مشالة ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو الانصارى الخزرجى شهد احدا وما بعدها من المشاهد وهو أحد العشرة الذين وجههم عمر مع عمار ابن ياسر الى الكوفة من الانصار لتفقيه الناس وكان فاضلاً وفتح الرىّ سنة ثلاث وعشرين فى خلافة عمر وولاه علىّ الكوفة لما سار الى الجمل فلما خرج الى صفين اخذه معه وشهد مع علىّ مشاهده وتوفى فى خلافته فى داره بالكوفة وصلى عليه علىّ وقيل بل توفى فى امارة المغيرة ابن شعبة على الكوفة اول ايام معاوية والاول اصح وهو اول من نيح عليه بالكوفة قاله علىّ بن ربيعة كذا فى اسد الغابة والمذكور فى هذا الصحيح يؤيد الثانى

قوله فقال المغيرة بن شعبة الخ وفى رواية الترمذى فجاء المغيرة فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال النوح فى الاسلام ثم ذكر الحديث وكان واليا على الكوفة الى أن مات سنة خمسين كما فى اسد الغابة

باب
التشديد فى النياحة

قوله عليه السلام اربع اى خصال اربع كائنة فى امتى من امور الجاهلية

قوله عليه السلام لا يتركونهن اى كل الترك ان تتركهن طائفة تفعله آخرون

قوله الفخر فى الاحساب اى افتخارهم بمفاخر الآباء

قوله والطعن فى الانساب اى ادخالهم العيب فى انساب الناس تحقيراً لآبائهم وتفضيلاً لآباء أنفسهم على آباء غيرهم

قوله والاستسقاء بالنجوم يعنى اعتقادهم نزول المطر بسقوط نجم فى المغرب مع الفجر وطلوع آخر يقابله من المشرق كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا على ما مر ذكره فى كتاب الايمان

قوله وعليها سربال من قطران لانها كانت تلبس الثياب السود فى المأتم

(١٠) قوله ودرع من جرب يعنى يسلط على اعضائها الجرب والحكة بحيث يغطى بدنها تغطية الدرع وهو القميص لانها كانت تجرح بكلماتها المحرقة قلوب ذوى المصيبات اهـ من المرقاة قولها قتل ابن حارثة الخ قولها من صائر الباب اى من شقه كما هو مفسر بما بعده لكن المذكور فى اللغة صير الباب بكسر الصاد وفى الحديث من اطلع من صير باب فقد دمر اى دخل بغير اذن اى بلا جاه خير شهادتهم

حديث (٩٣٣/ ٢٨) : تحفة (١١٥٢٠) خ (١٢٩١) ت (١٠٠٠) التحف (١٠٧٠٣) .

حديث (٩٣٤/ ٢٩) : تحفة (١٢١٦٨) التحف (١١٣٠٨) .

حديث (٩٣٥/ ٣٠) : تحفة (١٧٩٣٢) خ (١٢٩٩ ، ١٣٠٥ ، ٤٢٦٣) د (٣١٢٢) ن (١٨٤٧) التحف (١٦٥٧٦) .

فقال يا رسول الله إن نساء جعفر وذكر بكاءهن فأمره أن يذهب فينهاهن فذهب فأتاه فذكر أنهن لم يطعنه فأمره الثانية أن يذهب فينهاهن فذهب ثم أتاه فقال والله لقد غلبننا يا رسول الله قالت فزعمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذهب فاحث في أفواههن من التراب قالت عائشة فقلت أرغم الله أنفك والله ما تفعل ما أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء و حدثنا ه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح ح وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد العزيز يعني ابن مسلم كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد نحوه وفي حديث عبد العزيز وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العي

(١١) ٣١-(٩٣٦) حدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد حدثنا أيوب عن محمد عن أم عطية قالت أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة ألا ننوح فما وفت منا امرأة إلا خمس أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ

٣٢-(..) حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أسباط حدثنا هشام عن حفصة عن أم عطية قالت أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيعة ألا تنحن فما وفت منا غير خمس منهن أم سليم

(..) و حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن أبي معاوية قال زهير حدثنا محمد بن خازم حدثنا عاصم عن حفصة عن أم عطية قالت لما نزلت هذه الآية يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يعصينك في معروف قالت كان منه النياحة قالت فقلت يا رسول الله إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من أن أسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا آل فلان

٣٣-(٩٣٧)

(١١) باب نهي النساء عن اتباع الجنائز

٣٤-(٩٣٨) حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا ابن علية أخبرنا أيوب عن

قوله فذهب ثم أتاه فقال والله لقد غلبننا يا رسول الله قالت فزعمت خ — فأمره الثانية أن ينهاهن فذهب خ — أن لا ننوح خ — أن لا تنحن خ — ج١،٩،١٦، ١٨٢

قوله ان نساء جعفر خبران محذوف بدلالة الحال يعني ان نساء جعفر فعلن كذا وكذا مما حظره الشرع من البكاء الشنيع والنوح الفظيع اهـ مرقاة

قولها فزعمت بالغيبة اي قالت عمرة فزعمت عائشة اي ظنت وفي نسخة بالتكلم اي قالت عائشة فزعمت اي ظننت اهـ من المرقاة

قوله عليه السلام فاحث هو بضم الثاء وكسرها يقال حثا يحثو وحثى يحثي لغتان قاله النووي واقتصر ملا علي على الضم والمعنى ارم في افواههن التراب والامر بذلك مبالغة في انكار البكاء ومنعهن منه

قولها قالت عائشة أي للرجل أرغم الله انفك أي ألصقك بالرغام وهو التراب اي أذلك الله فانك آذيت رسوله وما كففتهن عن البكاء

قولها والله ما تفعل الخ اي انك قاصر لا تقوم بما امرت به على وجه الكمال ولا تخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقصورك عن ذلك حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء وهو تعب الخاطر وهذا معنى قولها وما تركت رسول الله الخ وعبارة البخاري ولم تفعل ولم تترك

قولها من العي بكسر العين المهملة وهو بمعنى العناء السابق في الرواية الاولى قاله النووي وذكر عن القاضي عياض أن وقوع الغي بفتح المعجمة بدله تصحيف

قولها فما وفت منا امرأة تعني ممن بايع معها وقتئذ لا من كل الصحابيات والفاء مشددة في ضبط القسطلاني ولم يشددها غيره

قولها الا خمس الخ لم تستوف ذكر الخمس بل ذكرت ثلاثا او اربعا فذكرت ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ او وامرأة معاذ شك الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ او غيرها قال ابن حجر والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ هي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية اهـ وفي صحيح البخاري زيادة وامرأتين بعد ذكر الثلاث

(محمد)

حديث (٩٣٦/ ٣١): تحفة (١٨٠٩٧) خ (١٣٠٦) ن (٤١٨٠) التحف (١٦٧٣٦).
حديث (٩٣٦/ ٣٢): تحفة (١٨١٤٠) التحف (١٦٧٦٩).
حديث (٩٣٧/ ٣٣): تحفة (١٨١٢٩) ن (١١٥٨٧ الكبرى) التحف (١٦٧٦١).
حديث (٩٣٨/ ٣٤): تحفة (١٨٠٩٨) التحف (١٦٧٣٧).

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ كُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا

٣٥-(..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا ❁

(١٢)

٣٦-(٩٣٩) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ

٣٧-(..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ

٣٨-(..) **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوُفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ قَالَتْ أَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ

٣٩-(..) **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ بِنَحْوِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ

(..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا قَالَ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ

٤٠-(..) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ

قولها نهينا الخ معناه نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك نهى كراهة تنزيه لا نهى عزيمة تحريم اهـ نووي

قولها ونحن نغسل ابنته وهي زينب رضي الله تعالى عنها كما يأتي التصريح بها وهي أكبر بناته زوجة ابي العاص بن الربيع والدة امامة المتقدمة ٦

باب
في غسل الميت

٦ الذكر في الجزء الثاني في باب جواز حمل الصبيان في الصلاة

قوله عليه السلام اغسلنها ثلاثاً الخ او هنا ليس للتخيير بين هذه الاعداد بل المراد اغسلنها وترا فالغسل المستوعب مرة بعد ازالة النجس واجب والتثليث مندوب فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع كما في المبارق

قوله ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله قال ابن الملك ليس معناه التفويض الى رأيهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد اهـ

قوله في الآخرة أي في الغسلة الآخرة وفي المشارق في الاخيرة

قوله فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون الاولى المفتوحة بعد الذال أي أعلمنني كما هو الرواية فيما يأتي

قولها فالقى الينا حقوه بفتح الحاء وقد تكسر كما في القاموس اي ازاره وأصل الحقو معقد الازار ثم سمي به الازار للمجاورة لانه يشد فيه

قولها أشعرنها اياه اى اجعلنه شعاراً لها وهو الثوب الذي يلي الجسد والحكمة في اشعارها به تبريكها به اهـ نووي

قولها مشطناها اى سرحنا شعرها بالمشط وليس عندنا التسريح لانه للزينة وقد استغنى الميت عنها وأنكرت عائشة رضي الله تعالى عنها ذلك فقالت علام تنصون ميتكم كما في التبيين وقولها علام تنصون ميتكم يقال نصوت الرجل أنصوه نصوا اذا مددت ناصيته ونصت الماشطة المرأة ونصتها (يعني بالتشديد) فتنصت كما في النهاية

حديث (٩٣٨/ ٣٥): تحفة (١٨١٢٢، ١٨١٢٦، ١٨١٣٩) خ (١٢٧٨) د (٣١٦٧) ق (١٥٧٧) التحف (١٦٧٥٦).

حديث (٩٣٩/ ٣٦، ٣٧، ٣٨): تحفة (١٨٠٩٤، ١٨١٣٣) خ (١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٨ ـ ١٢٦١) د (٣١٤٢، ٣١٤٣، ٣١٤٦) ن (١٨٨١، ١٨٨٧، ١٨٨٦، ١٨٩٠، ١٨٩١، ١٨٩٣) ق (١٤٥٨) التحف (١٦٧٣٣، ١٦٧٦٥).

حديث (٩٣٩/ ٣٩): تحفة (١٨١١٥، ١٨١١٦) خ (١٢٥٤، ١٢٥٨، ١٢٦٠) ن (١٨٩٢، ١٨٨٣) ق (١٤٥٩) التحف (١٦٧٥٠).

حديث (٩٣٩/ ٤٠): تحفة (١٨١٣٠) التحف (١٦٧٦٢).

(*) خازم

عَمْرٌو وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ(*) أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلْنَهَا وِتْراً ثَلاثاً أَوْ خَمْساً وَاجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ كَافُوراً أَوْ شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا غَسَلْتُنَّهَا فَأَعْلِمْنَنِي قَالَتْ فَأَعْلَمْنَاهُ فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ وَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ إِحْدَى بَنَاتِهِ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا وِتْراً خَمْساً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَتْ فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلاثَةَ أَثْلاثٍ قَرْنَيْهَا وَنَاصِيَتَهَا وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ قَالَ لَهَا ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُنَّ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا ❁ وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبِيلِ اللهِ نَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكَفَّنُ فِيهِ إِلاَّ نَمِرَةٌ فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلاهُ وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الإِذْخِرَ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا وحدّثنا

(عثمان)

Margin numbers: ٤١-(..) ؛ ٤٢-(..) ؛ ٤٣-(..) ؛ (١٣) ؛ ٤٤-(٩٤٠) ؛ (..)

Margin notes: حدثنا هشام ؛ حدثنا هشيم

قولها حقوه قال النووى بفتح الحاء وكسرها لغتان اه وسبق من القاموس أن الكسر لغة قليلة

قولها فضفرنا شعرها أى جعلناه ضفائر والضفر النسج بادخال بعضه فى بعض

قولها ثلاثة أثلاث اى جعلنا شعرها أثلاثاً وجعلنا كل ثلث ضفيرة فحصلت ثلاث ضفائر ضفيرتان منها قرناها وضفيرة ناصيتها

قوله عليه السلام ابدأن بميامنها الخ فيه سنية البداية بالميامن فى غسل الميت كما كان فى الوضوء ذكره ابن الملك وفيه استحباب الوضوء للميت كما هو مذهب عامة الفقهاء غير انه لايمضمض ولايستنشق عندنا ويبدأ بوجهه لانه لم يباشر ذلك بنفسه فلايحتاج لغسل يديه اولا بخلاف الحىّ كذا فى كتبنا الفقهية فانكار النووى استحباب الوضوء للميت فى مذهبنا لاوجه له

باب فى كفن الميت

قوله فوجب اجرنا على الله معناه وجوب انجاز وعد بالشرع لاوجوب بالعقل كما تزعمه المعتزلة وهو نحو مافى الحديث حق العباد على الله كما سبق شرحه فى كتاب الايمان اه نووى

قوله فمنا من مضى لم يأكل من اجره شيئا معناه لم يوسع عليه الدنيا ولم يعجل له شئ من جزاء عمله اه نووى

قوله الا نمرة النمرة شملة فيها خطوط بيض وسود أو بردة من صوف تلبسها الأعراب اه قاموس

قوله ومنا من أينعت له ثمرته أى أدركت ونضجت اه نووى

قوله فهو يهدبها هو بفتح اوله وبضم الدال وكسرها اى يجتنيها وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا اه نووى

حديث (٩٣٩/ ٣٩، ٤١): تحفة (١٨١٠٩، ١٨١١١، ١٨١١٥، ١٨١٢٧، ١٨١٣٥)خ (١٢٥٤، ١٢٥٨، ١٢٦٣)ت (٩٩٠)ن (١٨٨٨، ١٨٨٥) ق (١٤٥٩) التحف (١٦٧٤٧).

حديث (٩٣٩/ ٤٢، ٤٣): تحفة (١٨١٢٤)خ (١٦٧، ١٢٥٥، ١٢٥٦)د (٣١٤٥)ت (٩٩٠)ن (١٨٨٤) التحف (١٦٧٥٨).

حديث (٩٤٠/ ٤٤): تحفة (٣٥١٤)خ (١٢٧٦، ٣٨٩٧، ٣٩١٣، ٣٩١٤، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٣٢، ٦٤٤٨)د (٢٨٧٦، ٣١٥٥)ت (٣٨٥٣) ن (١٩٠٣) التحف (٣٢٦٥).

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

٤٥ ـ (٩٤١) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُفِّنَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ أَمَّا الْحُلَّةُ فَإِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَنَّهَا اشْتُرِيَتْ لَهُ لِيُكَفَّنَ فِيهَا فَتُرِكَتِ الْحُلَّةُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَأَحْبِسَنَّهَا حَتَّى أُكَفَّنَ فِيهَا نَفْسِي ثُمَّ قَالَ لَوْ رَضِيَهَا اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا

٤٦ ـ (..) **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُدْرِجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ نُزِعَتْ عَنْهُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولٍ يَمَانِيَةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ فَرَفَعَ عَبْدُ اللّٰهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ أُكَفَّنُ فِيهَا ثُمَّ قَالَ لَمْ يُكَفَّنْ فِيهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُكَفَّنُ فِيهَا فَتَصَدَّقَ بِهَا

(..) **وحدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

٤٧ ـ (..) **وحدثني** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهَا فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ ❁

٤٨ ـ (٩٤٢) **وحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا

حدثنا عيسى بن يونس نخ

حدثنا علي بن مسهر نخ

فإنما شبه على الناس نخ

في حلة يمانية نخ

في حلة يمنة نخ

وحدثنا أبو بكر نخ

ح عن ابن أبي عمر

قولها سحولية بفتح السين وضمها والفتح أشهر وهو رواية الاكثرين وهي ثياب بيض نقية كما في النووي وقال ابن الاثير الفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها أي يغسلها او الى سحول وهي قرية باليمن وأما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي ولا يكون الا من قطن وفيه شذوذ لانه نسب الى الجمع وقيل ان اسم القرية بالضم أيضا اه

قولها من كرسف الكرسف القطن اه نهايه

قولها ليس فيها قميص ولا عمامة محل كلام بين شراح الحديث فجعلهما بعضهم زائدتين على الثلاثة فيكون المجموع خمسة وبعضهم سلبهما عن الثياب الثلاثة فتكون الثلاثة عبارة عن غير القميص والعمامة وكفن السنة للرجل عندنا قميص وازار ولفافة وأما العمامة فمكروهة في الاصح كما في مراقي الفلاح

قوله اما الحلة قال ابن الاثير الحلة واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا أن تكون ثوبين (ازار ورداء) من جنس واحد اه

قوله فإنما شبه على الناس فيها بضم الشين وكسر الباء المشددة ومعناه اشتبه عليهم اه نووي

قولها في حلة يمنية كانت لعبد الله بن أبي بكر ضبطت هذه اللفظة في مسلم على ثلاثة أوجه حكاها القاضي وهي موجودة في النسخ أحدها يمنية بفتح أوله منسوبة الى اليمن والثاني يمانية منسوبة الى اليمن والثالث يمنة بضم الياء واسكان الميم وهو أشهر قال القاضي وغيره وهي على هذا مضافة حلة يمنة ضرب من برود اليمن اه نووي وفي نهاية ابن الاثير انه صلى الله تعالى عليه وسلم كفن في يمنة هي بضم الياء ضرب من برود اليمن اه ومثله في لسان العرب وتاج العروس وفي القاموس واليمنة بالضم برد يمني اه فالاضافة في تقدير حلة هي يمنة

قولها وكفن في ثلاثة أثواب سحول يمانية هكذا هو في جميع الأصول سحول يمانية فبتخفيف الياء على اللغة الفصيحة المشهورة وأما قوله سحول فبضم السين وفتحها والضم أشهر والسحول بضم السين جمع سحل وهو ثوب القطن اه نووي وعلى رواية الفتح يقرأ بإضافة أثواب الى السحول ويعرب سحول بفتحة لكونه اسم قرية

(١٤)

باب
في تسجية الميت

حديث (٩٤١/ ٤٥) : تحفة (١٧٢١٠) التحف (١٥٩١٣) .

حديث (٩٤١/ ٤٦) : تحفة (١٦٧٨٦ ، ١٦٩٣٢ ، ١٦٩٦٧ ، ١٧٠٣٥ ، ١٧٠٨٣ ، ١٧١٢٠ ، ١٧٢٨٠) د (٣١٥٢) ت (٩٩٦) ن (١٨٩٩) (٧١١٦ الكبرى) ق (١٤٦٩) التحف (١٥٥٠٢ ، ١٥٦٤٩ ، ١٥٦٨٥ ، ١٥٧٥١ ، ١٥٨٢٩ ، ١٥٩٧٨) .

حديث (٩٤١/ ٤٧) : تحفة (١٧٧٤٥) التحف (١٦٤٠٤) .

حديث (٩٤٢/ ٤٨) : تحفة (١٧٧٦٥) خ (٥٨١٤) د (٣١٢٠) ن (٧١١٧ الكبرى) التحف (١٦٤٢٤) .

يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان عائشة ام المؤمنين قالت سجى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات بثوب حبرة **وحدثناه** اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى اخبرنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى بهذا الاسناد سواء ❁ **حدثنا** هرون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالا حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه قبض فكفن فى كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبى صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه الا ان يضطر انسان الى ذلك وقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه ❁ **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال ابو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير (لعله قال) تقدمونها عليه وان تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم **وحدثنى** محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق اخبرنا معمر ح وحدثنا يحيى بن حبيب حدثنا روح بن عبادة حدثنا محمد بن ابى حفصة كلاهما عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم غير ان فى حديث معمر قال لا اعلمه الا رفع الحديث **وحدثنى** ابو الطاهر وحرملة بن يحيى وهرون بن سعيد الايلى قال هرون حدثنا وقال الآخران اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثنى ابو امامة بن سهل بن حنيف عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله يقول اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن

(..)
٤٩-(٩٤٣)
(١٥)
٥٠-(٩٤٤)
(١٦)
(..)
٥١-(..)

خ: أخبرنا ابو الزبير
خ: فليحسن
خ: تقدمونها عليه، وان تك غير ذلك
خ: رسول الله صلى الله عليه وسلم

قولها سجى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين مات بثوب حبرة معناه من برود اليمن أفاده النووى وفى باب الدخول على الميت من صحيح البخارى دخل صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة بوزن عنبة أى بثوب يمان مخطط اه بشرح القسطلانى وتقدم فى ص ٢٢ قول الصديقة ورسول الله مسجى بثوبه

قوله فى كفن غير طائل أى حقير غير كامل الستر اه نووى

قوله وقبر ليلا أى دفن فالقبر مقر الميت ومصدر قبرته أى جعلته فى القبر

باب فى تحسين كفن الميت

قوله فزجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه سبب هذا النهى ان الدفن نهارا يحضره كثيرون من الناس ويصلون عليه ولا يحضره فى الليل الا أفراد أفاده النووى وأفاد ان سبب الدفن ليلا رداءة الكفن فكانوا يفعلون ذلك فلا تبين فى الليل

باب الاسراع بالجنازة

قوله عليه السلام اذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله أبيض وأنظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر اه مبارق وذكر النووى فى ضبط لفظة كفنه وجهين فتح الفاء واسكانها والمعنى على الاسكان التكفين ثم قال والفتح اصوب واظهر وضبط ملا على لفظة فليحسن بالتشديد كما هو مقتضى الترجمة ثم قال ويخفف والمفهوم من كلام ابن الملك التخفيف وفى الحديث ان الله كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته

قوله عليه السلام أسرعوا بالجنازة يعنى بالسير بها الى القبر بان يكون المشى بها فوق المشى المعتاد ودون الخبب وهو شدة المشى المؤدية الى اضطراب الميت والجنازة بفتح الجيم وكسرها لغتان فى الميت أو سريره وقيل بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير كما يأتى من ابن الملك وارادة الميت أولى قوله عليه السلام فخير تقدمونها أى فهناك خير تقدمون الجنازة عليه أى على ثواب الخير الذى أسلفه فيناسب الاسراع به ليناله ويستبشر به ولا يقدم على الخير الا من كان من الاخيار (رقابكم)

حديث (٩٤٣/٤٩): تحفة (٢٨٠٥) د (٣١٤٨) ن (١٨٩٥، ٢٠١٤) التحف (٢٥٩٦).

حديث (٩٤٤/ ٥٠): تحفة (١٣١٢٤، ١٣٢٤٤، ١٣٢٩٣) خ (١٣١٥) د (٣١٨١) ت (١٠١٥) ن (١٩١٠) ق (١٤٧٧) التحف (١٢١٨٠، ١٢٢٨٨، ١٢٣٣٣).

حديث (٩٤٤/ ٥١): تحفة (١٢١٨٧) ن (١٩١١) التحف (١١٣٢٦).

باب
فضل الصلاة على الجنازة واتباعها

٥٢-(٩٤٥) رقابكم * وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى وهرون بن سعيد الايلي واللفظ لهرون وحرملة قال هرون حدثنا وقال الآخران اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الاعرج ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين انتهى حديث ابي الطاهر وزاد الآخران قال ابن شهاب قال سالم بن عبد الله بن عمر وكان ابن عمر يصلي عليها ثم ينصرف فلما بلغه حديث ابي هريرة قال لقد ضيعنا قراريط كثيرة

(..) حدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الاعلى ح وحدثنا ابن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق كلاهما عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله الجبلين العظيمين ولم يذكرا ما بعده وفي حديث عبد الاعلى حتى يفرغ منها وفي حديث عبد الرزاق حتى توضع في اللحد

(..) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال حدثني رجال عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث معمر وقال ومن اتبعها حتى تدفن

٥٣-(..) وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثني سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط فان تبعها فله قيراطان قيل وما القيراطان قال اصغرهما مثل احد

٥٥-(..) حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير يعني ابن حازم حدثنا نافع قال قيل لابن عمر ان ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة فله قيراط من الاجر فقال ابن عمر اكثر علينا ابو هريرة فبعث الى عائشة فسألها فصدقت ابا هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة

٥٤-(..) حدثني

خ: حدثني ابو الطاهر — خ: أخبرني عبد الرحمن — خ: في قراريط كثيرة — خ: وحدثنا أبو بكر — خ: قيل وما القيراطان — خ: صحيح

قوله عليه الصلاة والسلام من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت أوسريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل اه ابن الملك

قوله فله قيراط أي من الاجر المتعلق بالميت من تجهيزه وغسله ودفنه والتعزية به وحمل الطعام الى اهله وجميع مايتعلق به وليس المراد جنس الاجر لانه يدخل فيه ثواب الايمان والاعمال كالصلاة والحج وغيره وليس في صلاة الجنازة مايبلغ ذلك وحينئذ فلم يبق الا أن يرجع الى المعهود وهو الاجر العائد على الميت اه قسطلاني والقيراط جزء من اجزاء الدينار ويراد به بعض الشيء والياء فيه بدل من الراء فان اصله قراط مشدد الراء بدليل انه يجمع على قراريط ويقال مثله في دينار ودنانير

قوله ومن شهدها حتى تدفن يعني ومن حضرها بعد ما صلى عليها كما في المبارق

قوله عليه السلام فله قيراطان قيراط في الصلاة وقيراط في اتباعها حتى تدفن (عياض)

قوله مثل الجبلين العظيمين هذا تمثيل والمراد منه أن يرجع بنصيبين كبيرين من الاجر

قوله لقد ضيعنا قراريط كثيرة هكذا ضبطناه وفي كثير من الاصول اواكثرها ضيعنا في قراريط بزيادة في والاول هو الظاهر والثاني صحيح على ان ضيعنا بمعنى فرطنا كما في الرواية الاخرى اه نووي

قوله حدثنا شيبان الخ هذا متأخر في بعض النسخ عن قوله (حدثني) الذي بعده

قوله أكثر علينا ابوهريرة معناه انه خاف لكثرة رواياته انه اشتبه عليه الامر في ذلك واختلط عليه حديث بحديث لا انه نسبه الى رواية ما لم يسمع لان مرتبة ابن عمر وابي هريرة أجلّ من هذا اه نووي

قوله لقد فرطنا أي قصرنا قال البخاري مفسراً له: فرطت ضيعت من امر الله.

حديث (٩٤٥/ ٥٢): تحفة (١٣٢٦٦، ١٣٩٥٨) خ (١٣٢٥) ن (١٩٩٤، ١٩٩٥) ق (١٥٣٩) التحف (١٢٣١٠، ١٢٩٦٩).
حديث (٩٤٥/ ٥٣): تحفة (١٢٧٦١) التحف (١١٨٤٢).
حديث (٩٤٥/ ٥٤): تحفة (١٣٤٥٣) التحف (١٢٤٨٦).
حديث (٩٤٥/ ٥٥): تحفة (١٤٦٣٩، ١٧٦٧٢) خ (١٣٢٣، ١٣٢٤) التحف (١٣٥٨١، ١٦٣٣٨).

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقِيرَاطَانِ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَا الْقِيرَاطُ قَالَ مِثْلُ أُحُدٍ

(٥٦-(..)) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي حَيْوَةُ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَاعِداً عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خَبَّابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنْ أَجْرٍ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَّاباً إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصَى الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَقَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ

(٥٧-(٩٤٦)) **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ

(..) **وحدثني** ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا (*) ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهِشَامٍ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِيرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ

(١٨) **باب** من صلى عليه مائة شفعوا فيه

(٥٨-(٩٤٧)) ❁ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ (أيوب)

قوله قال مثل احد والرواية السابقة أصغرها مثل احد قال ابن الملك وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم اه والقيراط هنا اسم لقدر من الثواب معلوم عند الله تعالى عبر عنه ببعض أسماء المقادير واحد جبل بقرب المدينة المنورة من جهة الشمال قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ما خرجه الشيخان وغيرهما «احد جبل يحبنا ونحبه» وكان به الوقعة في اوائل شوال سنة ثلاث من الهجرة المقدسة

قوله ابن قسيط هو بضم القاف وفتح السين المهملة وإسكان الياء اه نووي

قوله اذ طلع خباب صاحب المقصورة هو خباب المدني صاحب المقصورة قيل له صحبة روى عن ابي هريرة وعائشة وعنه عامر بن سعد كذا في الخلاصة وذكره أبو عمر وابن الاثير وابن حجر في الصحابة ولم يذكر واحد منهم وجه تلقيبه بصاحب المقصورة ولم أعثر عليه مع البحث في مظانه ومعاني المقصورة معلومة مقصورة الدار وهي الحجرة المحصنة بالحيطان من حجر دار كبيرة ومقصورة المسجد والمقصورة من النوق ما قصرته وامسكته على عيالك يشربون لبنها ومن النساء مخدرتهن ومن القصائد ما كان كمقصورة ابن دريد ومعنى طلع ظهر

(*) أبي ح وحدثنا

أخبرني حيوة أخبرني أبو صخر غ: حدثني محمد غ:

غ: حدثني ... غ: قال ...

حديث (٩٤٥/٥٦): تحفة (١٢٣٠١) د (٣١٦٩) التحف (١١٤٣١).

حديث (٩٤٦/٥٧): تحفة (٢١١٥) ق (١٥٤٠) التحف (١٩٦٥).

حديث (٩٤٧/٥٨): تحفة (٩١٨، ١٦٢٩١) ت (١٠٢٩) ن (١٩٩١، ١٩٩٢) التحف (٨٦٠، ١٥٠٤١).

من الراوي وقديد وعسفان موضعان بين الحرمين وتقدم ذكر عسفان بهامش ص ٢٠١ من الجزء الثاني

قوله انظر ما اجتمع له من الناس يعني كم عدد المجتمعين له فما موصولة بينها قوله من الناس

قوله قال أي مولاه كريب

أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعِ عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنَ الْحَبْحَابِ فَقَالَ حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٩٤٨)-٥٩ — (١٩) — وحدثنا هرون نخ

❁ **حدثنا** هٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ قَالَ الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ فَقَالَ يَا كُرَيْبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَخْرِجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللّٰهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللّٰهُ فِيهِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

فاذا الناس نخ

باب
من صلى عليه أربعون شفعوا فيه

قوله فقال تقول هم أربعون أي فقال ابن عباس مخاطباً لكريب ومستفهما منه تظن ان عددهم أربعون قال كريب نعم

قوله قال أخرجوه أي قال ابن عباس فاخرجوا الميت حتى يصلوا عليه

قوله عليه السلام فيقوم على جنازته أي للصلاة عليها

قوله عليه السلام أربعون رجلا الخ قيل وحكمة خصوص هذا العدد انه ما اجتمع أربعون قط الا كان فيهم ولي لله ذكره ملا علي

(٩٤٩)-٦٠ — (٢٠) — حدثنا يحيى نخ

❁ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ نَبِيُّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ نَبِيُّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ قَالَ عُمَرُ فِدًى لَكَ أَبِي وَأُمِّي مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ فَقُلْتَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرٌّ فَقُلْتَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللّٰهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللّٰهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللّٰهِ فِي الْأَرْضِ

فقال عمر نخ

(..)

وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ

باب
فيمن يثنى عليه خير او شر من الموتى

قوله عليه السلام ما من رجل مسلم بزيادة رجل والمراد انسان مسلم ولو انثى اه مناوي

قوله عليه السلام الا شفعهم الله فيه أي قبل شفاعتهم في حق ذلك الميت فيغفر له

قوله خير (أو) خيراً وقوله شر (أو) شراً كذا بالضبطين قال النووي هو في بعض الاصول خيرا وشرا بالنصب وهو منصوب باسقاط الجار أي فأثني بخير وبشر وفي بعضها مرفوع اه ومعنى الاثناء هو الوصف يستعمل في الخير والشر والاسم الثناء بالفتح والمد قال الفيومي يقال أثنيت عليه خيراً وبخير وأثنيت عليه شراً وبشر لانه بمعنى وصفته اه

قوله عليه السلام وجبت ذكر ثلاث مرات وروى في غير هذا الصحيح مرة أيضا ومرتين أي ثبتت وحقت قوله عليه الصلاة والسلام أنتم شهداء الله في الارض الاضافة للتشريف وهم بمنزلة عالية عند الله تعالى وهو أيضاً كالتزكية من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لهم فينبغي أن يكون لها أثر ونفع في حقه ولفظ البخاري في الشهادات المؤمنون شهداء الله في الارض فالمراد المخاطبون بذلك من الصحابة ومن كان على صفتهم من الايمان فالمعتبر شهادة أهل الفضل والصدق لا الفسقة لأنهم قد يثنون على من كان مثلهم ك في شرح ع البخاري وفيها أيضا والصحيح أنه على عمومه واطلاقه وأن كل مسلم مات فألهم الله تعالى الناس الثناء عليه بخير كان دليلا على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا اذ العقوبة غير واجبة فالهام الله تعالى الثناء عليه دليل على أنه شاء المغفرة له وبهذا تظهر فائدة الثناء والا فاذا كانت أفعاله مقتضية للجنة لم يكن للثناء فائدة ولعل لهذا جاء لأنه كرر والله الموفق لا الخير اه بزيادة من السندي على النسائي

حديث (٩٤٨/ ٥٩): تحفة (٦٣٥٤) د (٣١٧٠) ق (١٤٨٩) التحف (٥٩٢٢).

حديث (٩٤٩/ ٦٠): تحفة (٢٧١، ٢٩٤، ١٠٠٤) خ (١٩٣٢) ن (٢٦٤٢) ق (١٤٩١) التحف (٢٦٣، ٢٨٦، ٩٣٧).

سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَنَازَةٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَمُّ ❁

(٢١) ٦١-(٩٥٠) **وحدثنا** قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَالَ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ فَقَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ

(..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ ابْنٍ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ يَسْتَرِيحُ مِنْ أَذَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللّٰهِ ❁

(٢٢) ٦٢-(٩٥١) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ

٦٣-(..) **وحدثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ نَعَى لَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى فَصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ

(..) **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ كَرِوَايَةِ عُقَيْلٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا

٦٤-(٩٥٢) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا (يزيد)

قوله عليه السلام مستريح ومستراح منه يعني أن أمر الميت بين هذين الامرين قاله٧

باب ماجاء فى مستريح ومستراح منه

٧ابن الملك فى المبارق وقال السندى فى حواشى النسائى الواو بمعنى أو والتقدير هذا الميت أو كل ميت اما مستريح أو مستراح منه اه
قوله عليه السلام العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا أى تعبها لانها سجن المؤمن اه ابن الملك
قوله عليه السلام والعبد الفاجر يستريح منه العباد أى من أذاه من جهة أنه حين فعل منكراً اذا منعوه آذاهم وان سكتوا أذنبوا اه ابن الملك
قوله عليه السلام والبلاد والشجر والدواب واذاهن من جهة ان المطر يمنع بشؤم الفاجر فينقص أغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون اه ابن الملك وفى شرح٨

باب فى التكبير على الجنازة

٨النووى أما استراحة العباد من الفاجر فمعناه اندفاع اذاه عنهم واذاه يكون من وجوه منها ظلمه لهم ومنها ارتكابه للمنكرات فان انكروها قاسوا مشقة من ذلك وربما نالهم ضرره وان سكتوا عنه أثموا واستراحة الدواب منه كذلك لانه كان يؤذيها ويضربها ويحملها مالا تطيقه ويجيعها فى بعض الاوقات وغير ذلك واستراحة البلاد والشجر فقيل لانها تمنع القطر بمصيبته وقيل لانه يغصبها ويمنعها حقها من الشرب وغيره اه

قوله نعى للناس النجاشى أى أخبرهم بموته يقال نعى الميت ينعاه نعيا اذا أذاع موته وأخبر به والنجاشى لقب ملك الحبشة وقدمنا بهامش ص ٧١ من الجزء الثانى قول العلماء بافصحية تخفيف يائه من تشديدها وقال ابن الاثير والياء مشددة وقيل الصواب تخفيفها اه والتعويل على هذا القيل
قوله فى اليوم الذى وفى رواية للبخارى يوم الذى بالنصب والتنكير

ما المستريح وما المستراح منه خ
من اذى الارض خ
كبر عليه خ ، أربع خ
أخبرنى عقيل خ ، حدثنا عقيل خ
شعيب بن الليث بن سعد خ
وحدثنا عمرو الناقد خ

حديث (٩٥٠/ ٦١): تحفة (١٢١٢٨) خ (٦٥١٢، ٦٥١٣) ن (١٩٣٠، ١٩٣١) التحف (١١٢٧٢).
حديث (٩٥١/ ٦٢): تحفة (١٣٢٣٢) خ (١٢٤٥، ١٣٣٣) د (٣٢٠٤) ن (١٩٧١، ١٩٨٠) التحف (١٢٢٧٨).
حديث (٩٥١/ ٦٣): تحفة (١٣١٧٦، ١٣٢١١) خ (١٣٢٧، ١٣٢٨، ٣٨٨٠، ٣٨٨١) ن (١٨٧٩، ٢٠٤٢) التحف (١٢٢٣٠، ١٢٢٥٩).
حديث (٩٥٢/ ٦٤): تحفة (٢٢٦٢) خ (١٣٣٤، ٣٨٧٩) التحف (٢٠٩٩).

يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِي فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً

٦٥-(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ لِلّٰهِ صَالِحٌ أَصْحَمَةُ فَقَامَ فَأَمَّنَا وَصَلَّى عَلَيْهِ

٦٦-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَخاً لَكُمْ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَقُمْنَا فَصَفَّنَا صَفَّيْنِ

٦٧-(٩٥٣) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَخاً لَكُمْ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ يَعْنِي النَّجَاشِيَ وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ إِنَّ أَخَاكُمْ ❁

٦٨-(٩٥٤) **حدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً قَالَ الشَّيْبَانِيُّ فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ مَنْ حَدَّثَكَ بِهٰذَا قَالَ الثِّقَةُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبَّاسٍ هٰذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنٍ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ انْتَهَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَبْرٍ رَطْبٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَفُّوا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعاً قُلْتُ لِعَامِرٍ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ الثِّقَةُ مَنْ شَهِدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ

(..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (*) ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(هامش: لا: من حدثك هذا — لا: بهذا الحديث)

(*) زياد

قوله عن سليم بن حيان هو بفتح السين وكسر اللام وليس في الصحيحين سليم بفتح السين غيره ومن عداه بضمها مع فتح اللام اهـ نووي وحيان ينصرف ولا ينصرف كما في العيني والقسطلاني واقتصر المجد على اعرابه بمنع الصرف مع ذكره في حين

قوله على أصحمة النجاشي هو بفتح الهمزة وإسكان الصاد وفتح الحاء المهملتين وهو اسم علم الملك الحبشة الصالح الذي كان في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعناه بالعربية عطية والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة أفاده النووي آمن برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غائبا عنه وأحسن الى المسلمين الذين هاجروا الى أرضه وورد طلب كفار قريش تسليمه اياهم اليهم وتوفي ببلاده قبل فتح مكة على ماذكر في اسد الغابة

قوله عليه السلام مات اليوم عبد لله صالح أصحمة ولفظ البخاري في باب موت النجاشي مات اليوم رجل٩ صالح فقوموا فصلوا على اخيكم اصحمة فقام عليه الصلاة والسلام فصلى مع اصحابه صلاته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم

(٢٣)

باب
الصلاة على القبر

قوله الى قبر رطب أي جديد كما هو الرواية أيضاً في غير هذا الكتاب

قوله قال الثقة أي الموثوق به وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال أي حدثني الثقة ومابعده بدل وعطف بيان

حديث (٩٥٢/ ٦٥): تحفة (٢٤٥٠) خ (١٣٢٠، ٣٨٧٧) ن (١٩٧٠)(٨٣٠٥ الكبرى) التحف (٢٢٧١).

حديث (٩٥٢/ ٦٦): تحفة (٢٦٧٠) ن (١٩٧٣) التحف (٢٤٦٧).

حديث (٩٥٣/ ٦٧): تحفة (١٠٨٨٦) ن (١٩٤٦) التحف (١٠١٠٩).

حديث (٩٥٤/ ٦٨، ٦٩): تحفة (٥٧٦٦) خ (٨٥٧، ١٢٤٧، ١٣١٩، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٦، ١٣٣٦، ١٣٤٠) د (٣١٩٦) ت (١٠٣٧) ن (٢٠٢٣، ٢٠٢٤) ق (١٥٣٠) التحف (٥٣٧٩).

عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله وليس فى حديث احد منهم ان النبى صلى الله عليه وسلم كبر عليه اربعاً

٦٩-(..) **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم وهرون بن عبدالله جميعاً عن وهب بن جرير عن شعبة عن اسماعيل بن ابى خالد ح وحدثنى ابو غسان محمد بن عمرو الرازى حدثنا يحيى بن الضريس حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى حصين كلاهما عن الشعبى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى صلاته على القبر نحو حديث الشيبانى ليس فى حديثهم وكبر اربعاً

٧٠-(٩٥٥) **وحدثنى** ابراهيم ابن محمد بن عرعرة السامى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على قبر

٧١-(٩٥٦) **وحدثنى** ابو الربيع الزهرانى وابو كامل فضيل بن حسين الجحدرى واللفظ لابى كامل قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت البنانى عن ابى رافع عن ابى هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد او شاباً ففقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها او عنه فقالوا مات قال أفلا كنتم آذنتمونى قال فكأنهم صغروا امرها او امره فقال دلونى على قبره فدلوه فصلى عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها لهم بصلاتى عليهم

٧٢-(٩٥٧) **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة وقال ابو بكر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابى ليلى قال كان زيد يكبر على جنائزنا اربعاً وانه كبر على جنازة خمساً فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها

٧٣-(٩٥٨) **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم او توضع

٧٤-(..) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث ح وحدثنى

(٢٤)

باب
القيام للجنازة

في قوله فصلى عليها واكتفى بالتذكير فى قوله على قبره

قوله عليه السلام آذنتمونى أى أعلمتمونى

قوله فكأنهم صغروا أمرها أى حقروا شأنها

قوله عليه السلام ان هذه القبور الخ قال ابن الملك المشار اليها القبور التى يمكن أن يصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليها استدل الشافعى بهذا الحديث على جواز تكرار الصلاة على الميت قلنا صلاته عليه السلام كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد فى صلاة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة اه

قوله عليه السلام اذا رأيتم الجنازة سواء كانت لمسلم أو ذمى كما فى شروح البخارى

قوله عليه السلام فقوموا لها لم يوجد لفظة لها فى رواية البخارى أى قوموا اعظاما للذى يقبض الارواح

قوله عليه السلام حتى تخلفكم يعنى تمر عنكم وتبقون خلفها اه مبارق ونسبة التخليف اليها على سبيل المجاز لان المخلف حاملها

قوله عليه السلام أو توضع أى الجنازة على الارض من أعناق الرجال كما هو المفهوم من ترجمة البخارى أو توضع فى اللحد كما ورد فى بعض الروايات قال القسطلانى امر بالقيام لمن كان قاعداً أما من كان راكبا فيقف لان الوقوف فى حقه كالقيام فى حق القاعد اه هذا والمذكور فى كتبنا الفقهية منسوخية الامر بالقيام للجنازة ففى مراقى الفلاح ولا يقوم من مرت به جنازة ولم يرد المشى معها والامر به منسوخ اه وفى المبارق فى شرح حديث « ان الموت فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا » يكون ٥

٥ علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن على رضى الله تعالى عنه أنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار أنه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ فى مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن اه قوله كبر خمسا روى أن النبى عليه الصلاة والسلام كان (حرملة)

كبر أربعاً وخمساً وستاً وسبعاً وثمانياً حتى مات النجاشى فكبر عليه أربعاً وثبت على ذلك حتى توفى واختلف الصحابة فقالوا من ثلاث تكبيرات الى تسع وروى عن على رضى الله تعالى عنه أنه كان يكبر على أهل بدر ستاً وعلى سائر الصحابة خمساً وعلى غيرهم أربعاً وانعقد الاجماع بعد ذلك على أربع وأجمع الفقهاء وأهل الفتوى بالأمصار على أربع على ما جاء فى الأحاديث الصحاح وما سوى ذلك عندهم شذوذ لا يلتفت اليه ولا نعلم أحداً من فقهاء الأمصار يخمس الا ابن أبى ليلى اه من شرح النووى

فى حديث واحد منهم نخ

قوله السامى نسبة الى سامة بن لوى

حدثنا أبو بكر نخ

وحدثنا ابن رمح نخ

حديث (٩٥٥/ ٧٠): تحفة (٢٨٣) ق (١٥٣١) التحف (٢٧٥).

حديث (٩٥٦/ ٧١): تحفة (١٤٦٥٠) خ (٤٥٨، ٤٦٠، ١٣٣٧) د (٣٢٠٣) ق (١٥٢٧) التحف (١٣٥٩٢).

حديث (٩٥٧/ ٧٢): تحفة (٣٦٧١) د (٣١٩٧) ت (١٠٢٣) ق (١٥٠٥) ن (١٩٨٢) التحف (٣٤١٤).

حديث (٩٥٨/ ٧٣، ٧٤، ٧٥): تحفة (٥٠٤١) خ (١٣٠٧، ١٣٠٨) د (٣١٧٢) ت (١٠٤٢) ن (١٩١٥، ١٩١٦) ق (١٥٤٢) التحف (٤٧٠٢).

حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجِنَازَةَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِياً مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ

٧٥ ـ (..) **وحدثني** أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمِيعاً عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تُخَلِّفَهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا

٧٦ ـ (٩٥٩) **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اتَّبَعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ

٧٧ ـ (..) **وحدثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ

٧٨ ـ (٩٦٠) **وحدثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ مَرَّتْ جِنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْنَا مَعَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ فَقَالَ إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا

٧٩ ـ (..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي

قوله اذا لم يكن ماشيا معها وفي الرواية الآتية اذا كان غير متبعها والمراد بالمشي متابعتها ولو راكبا

قوله حتى تخلفه أي تجاوزه ويصير هو وراءها غائبا عنها

قوله أو توضع أي حتى توضع يعني عن أعناق الرجال قصداً للمساعدة وقياماً بحق الاخوة أو حتى توضع في القبر للاحتياج في الدفن الى الناس وليكمل أجره في القيام بخدمته كما في المرقاة وأو للتقسيم وهو تقسيم بالنسبة الى موضع الدفن أو الى موضع الصلاة عليها فحتى تخلفه اذا كان بعيدا وحتى توضع من قبل أن تخلفه اذا كان قريبا

قوله فليقم حين يراها ظاهره أنه يقوم بمجرد الرؤية قبل أن تصل اليه اهـ نووي يعني يقوم لاول مايقع عليه البصر

قوله اذا كان غير متبعها أي اذا لم يرد اتباعها ماشيا معها مشيعا لها ثم اذا جاوزته وغابت عن بصره فليقعد وأما اذا كان مريد الاتباع في جنازة مسلم فلا يقعد وليتبعها ندبا الى أن توضع عن الاعناق أو الى ماشاء وفي الحديث من حمل جنازة أربعين خطوة كفرت عنه أربعون كبيرة

قوله اذا اتبعتم جنازة الخ وفي نسخة اذا تبعتم الخ أي مشيتم معها مشيعين لها الى المصلى أو الى المقبرة فيما اذا كان الميت مسلما كما هو المفهوم مما سبق من الاحاديث فلا تجلسوا ندباً الى أن توضع أي في الارض قال ابن الملك كذا نقله سفيان الثوري عن سهيل وهو أحد رواته ونقل عنه أبو معاوية أي في اللحد والاول أولى لكون سفيان أحفظ من أبي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع أو لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع أن لا يجلس قبله اهـ

قوله انها أي الميتة يهودية أو الجنازة جنازة يهودية

قوله ان الموت فزع بفتح الزاي مصدر وصف به للمبالغة أو تقديره ذو فزع أي خوف وهول

حرملة بن يحيى حدثني ابن وهب ح

حدثنا أبو كامل ح

قال قال النبي ح

اذا تبعتم ح

أخبرني أبي ح

حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج ح

حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج ح

[Marginal vertical note, illegible in part:] قوله فقاموا أي الجنازة فقوموا ... قال المناوي أي قياما لهول الموت وتعظيمه ... والامر للندب وأنه غير منسوخ ... ولا يقعد حتى توضع عن الاعناق ...

حديث (٩٥٩/ ٧٦): تحفة (٤٠٢٥) التحف (٣٧٤٦).

حديث (٩٥٩/ ٧٧): تحفة (٤٤٢٠) خ (١٣١٠) ت (١٠٤٣) ن (١٩١٤، ١٩١٧، ١٩٩٨) التحف (٤١٠٧).

حديث (٩٦٠/ ٧٨): تحفة (٢٣٨٦) خ (١٣١١) د (٣١٧٤) ن (١٩٢٢) التحف (٢٢١٤).

حديث (٩٦٠/ ٧٩، ٨٠): تحفة (٢٨١٨) ن (١٩٢٨) التحف (٢٦٠٩).

أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَنَازَةٍ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ ٨٠-(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضاً أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ حَتَّى تَوَارَتْ ٨١-(٩٦١) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ فَقَامَا فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَالَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْساً * (..) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِيهِ فَقَالَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّتْ عَلَيْنَا جَنَازَةٌ ❁ ٨٢-(٩٦٢) **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ رَآنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ وَنَحْنُ فِي جَنَازَةٍ قَائِماً وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ فَقَالَ لِي مَا يُقِيمُكَ فَقُلْتُ أَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ نَافِعٌ فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَعَدَ ٨٣-(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ فِي شَأْنِ الْجَنَائِزِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ ابْنَ جُبَيْرٍ رَأَى وَاقِدَ بْنَ عَمْرٍو قَامَ حَتَّى وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ (..) **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا

(ابن)

هامش أيمن: قام رسول الله نخ — حدثني محمد بن رافع نخ — وحدثنا أبو بكر نخ — عن عمرو بن مرة نخ — حدثنا الليث نخ — فقال ما يقيمك نخ

قوله حتى توارت أي غابت عن الابصار

قوله انها من أهل الارض معناه جنازة كافر من أهل تلك الارض قاله النووى وقال القاضى عياض أى من أهل الذمة المقرين بارضهم على اداء الجزية اهـ وقيل الارض هنا كناية عن السفالة ومنه ولكنه أخلد الى الارض أى الى السفالة كذا فى شرح الابى يعنى أنه ركن الى الدنيا ظانا أنه يخلد فيها

قوله فقال أليست نفسا أى فالقيام للتعظيم لخالق النفس أو لتهويل الموت لا لتبجيل الميت كما مر فى حديث جابر ان الموت فزع

باب (٢٥)
نسخ القيام للجنازة

قوله ما يقيمك أى أى سبب يحملك قائما

قوله أنتظر أن توضع الجنازة أى فى القبر

قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد استدل من ادعى نسخ القيام للجنازة بهذه الرواية ولا مطابقة بين المدعى والدليل فان المدعى انما هو نسخ القيام عند رؤية الجنازة وسياق الدليل لمنع القيام بعد الوضع عن الاعناق حتى توضع فى القبر وذكر فى الفقه أنه يكره القيام بعد الوضع عن الاعناق لما فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن عبادة ابن الصامت رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يجلس حتى يوضع الميت فى اللحد فكان قائما مع أصحابه على رأس قبر فقال يهودى هكذا نصنع فى موتانا فجلس صلى الله عليه وسلم وقال لاصحابه خالفوهم

حديث (٨١/٩٦١): تحفة (٤٦٦٢) خ (١٣١٢، ١٣١٣) ن (١٩٢١) التحف (٤٣٤٣).

حديث (٩٦٢/ ٨٢، ٨٣، ٨٤): تحفة (١٠٢٧٦) د (٣١٧٥) ت (١٠٤٤) ن (١٩٩٩، ٢٠٠٠) ق (١٥٤٤) التحف (٩٥٤٧).

ابْنُ اَبِي زَائِدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ ٨٤-(..) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ
الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ رَاَيْنَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَقُمْنَا وَقَعَدَ
فَقَعَدْنَا يَعْنِي فِي الْجَنَازَةِ (..) **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَعُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ
سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ * ٨٥-(٩٦٣) **وحدثني** هٰرُونُ
ابْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ
عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ
وَاعْفُ عَنْهُ وَاَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا
كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْاَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَاَبْدِلْهُ دَاراً خَيْراً مِنْ دَارِهِ وَاَهْلاً خَيْراً مِنْ
اَهْلِهِ وَزَوْجاً خَيْراً مِنْ زَوْجِهِ وَاَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَاَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ اَوْ مِنْ عَذَابِ
النَّارِ قَالَ حَتَّى تَمَنَّيْتُ اَنْ اَكُونَ اَنَا ذٰلِكَ الْمَيِّتَ * (..) قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ جُبَيْرٍ
حَدَّثَهُ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ هٰذَا الْحَدِيثِ
اَيْضاً (..) **وحدثناه** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ
ابْنُ صَالِحٍ بِالْاِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ ٨٦-(..) **وحدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ اَبِي حَمْزَةَ الْحِمْصِيِّ ح
وَحَدَّثَنِي اَبُو الطَّاهِرِ وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ وَاللَّفْظُ لِاَبِي الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ اَبِي حَمْزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ جُبَيْرِ
ابْنِ نُفَيْرٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْاَشْجَعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
(وَصَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ) يَقُولُ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ وَاَكْرِمْ نُزُلَهُ
وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْاَبْيَضُ

وحدثنا زهير بن حرب نخ

من عذاب القبر ومن عذاب النار نخ

ح وحدثني عبدالرحمن نخ

حدثنا نصر نخ

قوله عن ابي حمزة اسمه عيسى بن سليم

قوله يعني في الجنازة أي يريد سيدنا علي بالقيام والقعود ما كان للجنازة أي لرؤيتها ومعنى قوله فقمنا فتبعناه في القيام وقعد أي ثبت قاعدا فقعدنا أي تبعناه في القعود وترك القيام يعني أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقم لكل جنازة بل بين جواز القعود ايضا بتركه القيام في بعضها توسعة فلا دلالة فيه قطعية على نسخ القيام

باب الدعاء للميت في الصلاة (٢٦)

قوله فحفظت من دعائه قال الابي من للتبعيض وظاهره انه كان ثم دعا غير هذا اه

قوله وهو يقول أي بعد التكبيرة الثالثة ولا ينافي هذا ما تقرر في الفقه من ندب الاسرار لان الجهر هنا للتعليم قاله ملا علي

قوله وعافه أمر من المعافاة أي خلصه من المكاره

قوله واكرم نزله النزل بضم الزاي واسكانها ما يعد للنازل من الزاد أي أحسن نصيبه من الجنة قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا

قوله ووسع مدخله بفتح الميم وضمها أي قبره كذا في المرقاة

قوله ونقه بهاء الضمير أو السكت قال الملا علي وتقدم تفسير بعض هذه الكلمات بهامش ص ٤٧ من الجزء الثاني والتنقية التنظيف

قوله كما نقيت الثوب الابيض يعني طهارة كاملة معتنى بها فان تنقية الابيض يحتاج الى العناية

قوله أو من عذاب النار ظاهره انه شك من الراوي ويمكن أن يكون أو بمعنى الواو ويؤيده ما في نسخة بالواو كذا في المرقاة

قوله قال وحدثني الخ القائل هو معاوية بن صالح وفي نسخة بدل قال علامة التحويل

حديث (٩٦٣/ ٨٥، ٨٦): تحفة (١٠٩٠١) ت (١٠٢٥) ن (١٩٨٤، ٦٢، ١٩٨٣)(١٠٨٧ اليوم والليلة) التحف (١٠١٢٤).

مِنَ الدَّنَسِ وَأَبْدِلْهُ دَاراً خَيْراً مِنْ دَارِهِ وَأَهْلاً خَيْراً مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجاً خَيْراً مِنْ زَوْجِهِ وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ قَالَ عَوْفٌ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ لِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ الْمَيِّتِ

(٢٧) باب أين يقوم الامام من الميت للصلاة عليه

٨٧-(٩٦٤) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّى عَلَى أُمِّ كَعْبٍ مَاتَتْ وَهِيَ نُفَسَاءُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَهَا

(..) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرُوا أُمَّ كَعْبٍ

(..)-٨٨ وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَاماً فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنَّ هَاهُنَا رِجَالاً هُمْ أَسَنُّ مِنِّي وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَهَا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَهَا

(٢٨) باب ركوب المصلي على الجنازة اذا انصرف

٨٩-(٩٦٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَرَسٍ مُعْرَوْرًى فَرَكِبَهُ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جَنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ

(..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ

(نسخ): خلف رسول الله نخ. حدثنا أبو بكر نخ. وقال فقام عليها نخ.

قوله ابن جندب بضم الدال وفتحها كما في المرقاة

قوله فقام أي وقف للصلاة عليها وسطها أي حذاء وسطها بسكون السين ٤ وتفتح كذا في المرقاة وقال النووي هو باسكان السين اه والمعروف أن الوسط بالسكون ظرف بمعنى بين نحو جلست وسط القوم أي بينهم والامام يقف بحذاء صدر الميت عندنا سواء كان رجلا أو امرأة ولا ينافيه الحديث فان الصدر وسط باعتبار توسط الاعضاء اذ فوقه يداه ورأسه وتحته بطنه وفخذاه كما في فتح القدير

قوله بفرس معروري معناه بفرس عري وهو بضم الميم وفتح الراء قال اهل اللغة اعروريت الفرس اذا ركبته عريا فهو معروري قالوا ولم يأت افوعل معدى الا قولهم اعروريت الفرس واحلوليت الشيء اه نووي والافصح بفرس عرى كما هو الرواية بعد والعرى في الحيوان كالعريان في الانسان ولا يقال رجل عرى كما لا يقال فرس عريان وفي مشكاة المصابيح بفرس معرور بصيغة اسم الفاعل قال ملاعلي أي عار من السرج ونحوه اه فلعله لازم متعد

قوله من جنازة ابن الدحداح هو رجل من الصحابة توفي في حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل ابن الدحداحة على ماذكر في اسد الغابة ونقل النووي عن ابن عبد البر انه لا يعرف اسمه ويقال ابو الدحداح وابو الدحداحة

قوله بفرس عري أي لاسرج عليه ولاجل

قوله فعقله رجل معناه أمسكه له كما في النووي

قوله فجعل يتوقص به أي ينزو ويثب ويقارب الخطو

حديث (٩٦٤/ ٨٧، ٨٨): تحفة (٤٦٢٥) خ (٣٣٢، ١٣٣١، ١٣٣٢) د (٣١٩٥) ت (١٠٣٥) ن (٣٩٣، ١٩٧٦، ١٩٧٩) ق (١٤٩٣) التحف (٤٣٠٧).

حديث (٩٦٥/ ٨٩): تحفة (٢١٨٠، ٢١٩٤) د (٣١٧٨) ت (١٠١٣) ن (٢٠٢٦) التحف (٢٠٢٧، ٢٠٤٠).

قوله نسعى خلفه أى نمشى مسرعين اتباعاً لمشى فرسه والعذق بكسر العين العرجون بما فيه من الشماريخ كما فى النهاية قوله أومدلى يعنى أوقال
قوله كم من عذق معلق الخ كم خبرية للتكثير بدل معلق مدلى شك الراوى فى ذلك والتدلية متعدى التدلى وهو النزول من العلو

نَسْعَى خَلْفَهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ أَوْ مُدَلًّى فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ أَوْ قَالَ شُعْبَةُ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ

٩٠-(٩٦٦) (٢٩)

باب فى اللحد ونصب اللبن على الميت

* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمِسْوَرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ الْحَدُوا لِي لَحْدًا وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْبًا كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩١-(٩٦٧) (٣٠)

باب جعل القطيفة فى القبر

* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَوَكِيعٌ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ (قَالَ مُسْلِم) أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ وَأَبُو التَّيَّاحِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ مَاتَا بِسَرَخْسَ

٩٢-(٩٦٨) (٣١)

باب الامر بتسوية القبر

* **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ فِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَهُ وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ شُفَيٍّ حَدَّثَهُ قَالَ كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ بِرُودِسَ فَتُوُفِّيَ صَاحِبٌ لَنَا فَأَمَرَ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسُوِّيَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا

٩٣-(٩٦٩)

* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ

(..)

* وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي حَبِيبٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا

٩٤-(٩٧٠) (٣٢)

باب النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه

* **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ

وفى نهاية ابن الاثير كم من عذق مذلل بصيغة اسم المفعول من التذليل وتذليل العذق تسهيل اجتناء ثمره وادناؤه من قاطفه قال تعالى وذللت قطوفها تذليلا وسبب ورود الحديث على٣

٣ مانقله النووى هو ان يتيما خاصم ابالبابة فى نخلة فبكى الغلام فقال النبى صلى الله٤

٤ تعالى عليه وسلم لابى لبابة أعطه اياها ولك بها عذق فى الجنة فابى أبو لبابة فسمع ذلك ابن الدحداح فاشتراها من أبى لبابة بحديقة له ثم قال للنبى صلى الله تعالى عليه٥

٥ وسلم أيكون لى بها عذق فى الجنة ان أعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عليه الصلاة والسلام بعد موته موافقا لما قاله فى حياته

قوله هلك فيه أى مات فى ذلك المرض وذكر الموت بلفظ الهلاك فى لغة العرب غير مقصور فى موضع الذم على مايشهد له الكتاب العزيز وان كانت ترجمته التركية مقصورة فيه فانا لانقصد بلفظة «كبرمك» الا الذم

قوله الحدوا لى لحداً بوصل الهمزة وفتح الحاء ويجوز بقطع الهمزة وكسر الحاء قاله النووى واللحد فى القبر هو الشق تحت الجانب القبلى منه

قوله اللبن هى مايضرب من الطين مربعاً للبناء واحدتها لبنة ككلمة

قوله قطيفة حمراء هذه القطيفة كان يلبسها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويفترشها فالقاها شقران مولاه فى قبره كراهة أن يلبسها أحد بعده أفاده النووى
قوله وأبو التياح لاذكر لابى التياح هنا وانما ذكره مسلم مع ابى جمرة لاشتراكهما فى أشياء قل أن يشترك فيها اثنان من العلماء فانهما جميعا ضبعيان بصريان تابعيان ثقتان ماتا بسرخس فى سنة واحدة سنة ١٢٨ قاله النووى قوله أن ثمامة بن شفى هو أبو على الهمدانى المذكور آنفا ويقال له أبو على العمرى توفى قبل العشر بعد ومائة كذا فى الخلاصة الخزرجية قوله برودس هى جزيرة معروفة تجاه الاسكندرية استولى عليها الكفار منذ [illegible]
قوله ألا أبعثك بتشديد اللام للتحضيض [illegible] أى هلا أبعثك أميراً على ذلك كما أمرنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا فى المرقاة

حديث (٩٦٦/ ٩٠): تحفة (٣٨٦٧) ن (٢٠٠٨)(٧١٢١ الكبرى) ق (١٥٥٦) التحف (٣٥٩٦).

حديث (٩٦٧/ ٩١): تحفة (٦٥٢٦) ت (١٠٤٨) ن (٢٠١٢)(٧١٢٣ الكبرى) التحف (٦٠٨١).

حديث (٩٦٨/ ٩٢): تحفة (١١٠٢٦) د (٣٢١٩) ن (٢٠٣٠) التحف (١٠٢٤٧).

حديث (٩٦٩/ ٩٣): تحفة (١٠٠٨٣) د (٣٢١٨) ت (١٠٤٩) ن (٢٠٣١) التحف (٩٣٥٨).

حديث (٩٧٠/ ٩٤): تحفة (٢٧٩٦) د (٣٢٢٥، ٣٢٢٦) ت (١٠٥٢) ن (١٠٢٧، ٢٠٢٨) التحف (٢٥٨٨).

عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر وان يقعد عليه وان يبنى عليه **وحدثني** هرون بن عبد الله (..)
حدثنا حجاج بن محمد ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق جميعا عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا اسمعيل بن علية عن ايوب عن (..)-٩٥
ابي الزبير عن جابر قال نهي عن تقصيص القبور * **وحدثني** زهير بن حرب حدثنا (٩٧١)-٩٦
جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر **وحدثناه** قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي ح (..)
وحدثنيه عمرو الناقد حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان كلاهما عن سهيل بهذا الاسناد نحوه **وحدثني** علي بن حجر السعدي حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن (٩٧٢)-٩٧
جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة عن ابي مرثد الغنوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها **وحدثنا** حسن بن الربيع البجلي (..)-٩٨
حدثنا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد عن بسر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن واثلة بن الاسقع عن ابي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها * **وحدثني** علي بن (٩٧٣)-٩٩
حجر السعدي واسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ لاسحق قال علي حدثنا وقال اسحق اخبرنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الواحد بن حمزة عن عباد بن عبد الله بن الزبير ان عائشة امرت ان يمر بجنازة سعد بن ابي وقاص في المسجد فتصلي عليه فانكر الناس ذلك عليها فقالت ما اسرع ما نسي الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا في المسجد **وحدثني** محمد بن حاتم حدثنا بهز (..)-١٠٠

(حدثنا)

حدثنا حسن خ: — يزيد بن جابر خ: — حدثنا علي بن حجر خ:

قوله أن يجصص القبر أي أن يطلى بالجص قال ملا علي قيل لعل ورود النهي لانه نوع زينة ولذلك رخص بعضهم التطيين منهم الحسن البصري اهـ

قوله وأن يبنى عليه قال النووي البناء على القبر ان كان في ملك الباني فمكروه وان كان في مقبرة مسبلة فحرام نص عليه الشافعي والاصحاب قال الشافعي في الام ورأيت الائمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى ويؤيد الهدم قوله ولا قبرا الا سويته اهـ ولا يأباه فقهنا ومندوبية التسنيم المذكورة في كتبنا لا ينافيها هذه التسوية

باب (٣٣)
النهي عن الجلوس على القبر والصلاة اليه

قوله عن تقصيص القبور التقصيص هو التجصيص والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد هي الجص قاله النووي

قوله فتخلص الى جلده أي فتصل الجمرة الى جلده قال ابن الملك المراد بالجلوس مايكون للتخلي والحدث وقيل مايكون للاحداد أي الحزن بحيث يلازم القبر ولا يرجع عنه اهـ وقيل مطلقا لان فيه استخفافا بحق أخيه المسلم وحرمته كما في المرقاة وقال الشاعر : وقبيح بنا وان قدم العهد هوان الآباء والاجداد .

باب (٣٤)
الصلاة على الجنازة في المسجد

قوله ولا تصلوا اليها أي مستقبلين الى القبور

قوله فتصلي يعني السيدة الصديقة ويأتي في آخر الباب رواية قولها «ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه»

قولها ما أسرع ما نسي الناس أي أسرع نسيانهم

حديث (٩٧٠/ ٩٥): تحفة (٢٦٦٨) ن (٢٠٢٩) ق (١٥٦٢) التحف (٢٤٦٦).
حديث (٩٧١/ ٩٦): تحفة (١٢٦٠٤، ١٢٦٩٦، ١٢٧١٣، ١٢٦٣٨، ١٢٦٦٢) د (٣٢٢٨) ن (٢٠٤٤) ق (١٥٦٦) التحف (١١٧٠٢، ١١٧٣٣، ١١٧٩٨).
حديث (٩٧٢/ ٩٧، ٩٨): تحفة (١١١٦٩) د (٣٢٢٩) ت (١٠٥٠، ١٠٥١) ن (٧٦٠) التحف (١٠٣٨٢).
حديث (٩٧٣/ ٩٩، ١٠٠): تحفة (١٦١٧٥) ت (١٠٣٣) ن (١٩٦٧، ١٩٦٨) التحف (١٤٩٣٩).

قوله الذى كان الى المقاعد أى كان منتهيا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتخذ للقعود فيه للحوائج والوضوء كما مر بهامش ص ١٤٣ من الجزء الاول قولها وماصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا فى جوف المسجد أجاب عن هذا فقهاؤنا بانه منسوخ والا لما أنكرت عليها الصحابة أو محمول على عذر كمطر أو على الخصوصية أو على بيان الجواز قالوا وتكره الصلاة على الميت فى مسجد الجماعة وهو فيه فى غير المسجد الحرام كراهة تنزيه ان كانت العلة شغل المسجد بما لم يبن له وكراهة تحريم ان كانت العلة خشية التلويث ورجع ابن الهمام الاولى وقيد بمسجد الجماعة لانها لا تكره فى مسجد اعد لها وكذا فى مدرسة ومصلى عيد لانه ليس له حكم المسجد فى الاصح الا فى جواز الاقتداء وان لم تتصل الصفوف وكذا فى المسجد الحرام فانه موضوع للجماعات والجمعة والعيدين والكسوفين والاستسقاء وصلاة الجنازة وهذا أحد وجوه اطلاق المساجد عليه بصيغة الجمع فى قوله تعالى انما يعمر مساجد الله وقيل لعظمته ظاهراً وباطناً أو لانه قبلة المساجد او لان جهاته كلها مساجد ذكره الطحطاوى فى حاشيته على مراقى الفلاح

قولها ادخلوا به المسجد الدخول كما يتعدى بالهمزة يتعدى بالباء فتقول أدخلته ودخلت به كما هو المفهوم من القاموس

قولها على ابنى بيضاء فى المسجد سهيل واخيه والروايتان المتقدمتان على سهيل بن بيضاء ولم يذكر الاخ فى غير هذه الرواية والمذكور فى تراجم الصحابة أن بنى بيضاء ثلاثة اخوة ٢

٢ سهل وسهيل وصفوان والمتفق منهم على وفاته فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو سهيل كما يظهر من اسد الغابة

قوله سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء امه بيضاء عبارة لا تكاد تفهم وتوضيحها ان سهيلاً معروف بالاضافة الى امه وهى بيضاء واسمها دعد بنت جحدم والبيضاء وصف وكذلك اخواه سهل وصفوان معروفان بالاضافة الى امهم بيضاء ولها صحبة وأبوهم وهب بن ربيعة القرشى الفهرى وليس له صحبة يعرف ذلك بمراجعة كتب التراجم

قولها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله أى التى تخصها منه صلى الله تعالى عليه وسلم فكلما ظرف فيه معنى الشرط وجوابه يخرج وهو العامل فيه والجملة خبر كان والمعنى كان من عادته عليه الصلاة والسلام اذا بات عندها أن يخرج من آخر الليل الى البقيع أفاده ملا على عن الطيبى شارح المشكاة وانما ميزنا قولها كلما كان ليلتها من رسول الله بين هلالين لكونه حكاية معنى قولها لا لفظها الذى تلفظت به والبقيع مدفن أهل المدينة

قوله السلام عليكم دار قوم مؤمنين قال النووى دار منصوب على النداء أى يا أهل دار فحذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه وقيل منصوب على الاختصاص ويجوز جره على البدل من الضمير فى عليكم اهـ سمى صلى الله تعالى عليه وسلم موضع القبور داراً لاجتماع الموتى فيه كالاحياء فى الديار قوله وأتاكم ما توعدون غدا أى جاءكم ما كنتم توعدونه بوقوعه فى الغد قوله مؤجلون أى وأنتم مؤجلون والاجل هنا مدة ما بين الموت الى النشور قوله بقيع الغرقد هو البقيع المتقدم الذكر آنفا كان ذا شجر يسمى غرقدا وزال وبقى الاسم

حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمُرُّوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ فَفَعَلُوا فَوُقِفَ بِهِ عَلَى حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتِ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ

(..)-١٠١ **وحدثني** هَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ ادْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ وَاللهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَيْ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ (قَالَ مُسْلِم) سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ وَهُوَ ابْنُ الْبَيْضَاءِ أُمُّهُ بَيْضَاءُ

بَاب مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالدُّعَاءِ لِأَهْلِهَا

(٩٧٤)-١٠٢ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ (وَلَمْ يُقِمْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ وَأَتَاكُمْ)

(..)-١٠٣ **وحدثني** هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِّي قُلْنَا بَلَى

أنها قالت لما نخ — ليصلين عليه نخ — ولم يقل قتيبة قوله وأتاكم نخ

حديث (٩٧٣/ ١٠١): تحفة (١٧٧١٣) د (٣١٩٠) التحف (١٦٣٧٦).
حديث (٩٧٤/ ١٠٢): تحفة (١٧٣٩٦) ن (٢٠٣٩) (١٠٩٢ اليوم والليلة) التحف (١٦٠٩١).
حديث (٩٧٤/ ١٠٣): تحفة (١٧٥٩٣) ن (٢٠٣٧، ٣٩٦٣، ٣٩٦٤) (٧٦٨٥، ٧٦٨٦ الكبرى) التحف (١٦٢٦٩).

قوله (واللفظ له) أى لسامع الحجاج الاعور (قال) أى ذلك السامع (حدثنا حجاج بن محمد) هو الحجاج الاعور بعينه والمعنى وحدثنى من سمع حجاج بن محمد المعروف بالاعور أنه قال حدثنا حجاج بن محمد الخ فلا يرد ما فى شرح النووى عن القاضى عياض أن قول مسلم وحدثنى من سمع حجاجا الاعور واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد يوهم أن حجاجا الاعور حدث به عن رجل آخر يقال له حجاج بن محمد وليس كذا بل حجاج الاعور هو حجاج بن محمد بلا شك وتقدير كلام مسلم وحدثنى من سمع حجاجا الاعور قال هذا المحدث حدثنى حجاج بن محمد اه

ح وَحَدَّثَنِى مَنْ سَمِعَ حَجَّاجاً الْاَعْوَرَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِى عَبْدُاللّٰهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ اَنَّهُ قَالَ يَوْماً اَلَا اُحَدِّثُكُمْ عَنِّى وَعَنْ اُمِّى قَالَ فَظَنَنَّا اَنَّهُ يُرِيدُ اُمَّهُ الَّتِى وَلَدَتْهُ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ اَلَا اُحَدِّثُكُمْ عَنِّى وَعَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا بَلٰى قَالَ قَالَتْ لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِىَ الَّتِى كَانَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِى اِنْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ اِزَارِهِ عَلٰى فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ اِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ اَنْ قَدْ رَقَدْتُ فَاَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْداً وَانْتَعَلَ رُوَيْداً وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ اَجَافَهُ رُوَيْداً فَجَعَلْتُ دِرْعِى فِى رَأْسِى وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَّعْتُ اِزَارِى ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلٰى اِثْرِهِ حَتّٰى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ فَاَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ فَاَسْرَعَ فَاَسْرَعْتُ فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ فَاَحْضَرَ فَاَحْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ اِلَّا اَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَالَكِ يَا عَائِشُ حَشْيَا رَابِيَةً قَالَتْ قُلْتُ لَا شَىْءَ قَالَ لَتُخْبِرِنِى اَوْ لَيُخْبِرَنِّى اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ بِاَبِى اَنْتَ وَاُمِّى فَاَخْبَرْتُهُ قَالَ فَاَنْتِ السَّوَادُ الَّذِى رَاَيْتُ اَمَامِى قُلْتُ نَعَمْ فَلَهَدَنِى فِى صَدْرِى لَهْدَةً اَوْجَعَتْنِى ثُمَّ قَالَ اَظَنَنْتِ اَنْ يَحِيفَ اللّٰهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللّٰهُ نَعَمْ قَالَ فَاِنَّ جِبْرِيلَ اَتَانِى حِينَ رَاَيْتِ فَنَادَانِى فَاَخْفَاهُ مِنْكِ فَاَجَبْتُهُ فَاَخْفَيْتُهُ مِنْكِ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ وَظَنَنْتُ اَنْ قَدْ رَقَدْتِ فَكَرِهْتُ اَنْ اُوقِظَكِ وَخَشِيتُ اَنْ تَسْتَوْحِشِى فَقَالَ اِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ اَنْ تَأْتِىَ اَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ اَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ قُولِى السَّلَامُ عَلٰى اَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللّٰهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَاِنَّا اِنْ شَاءَ اللّٰهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ

(٩٧٥)-١٠٤ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللّٰهِ الْاَسَدِىُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ (عن)

قوله فظننا أنه يريد امه التى ولدته والحال أنه أراد ام المؤمنين وليته قال وعن ام المؤمنين حتى لا يشتبه الكلام على السامعين

قولها لما كانت ليلتى التى الخ هذا حكاية منها اول خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم من عندها ليلة نوبتها بخلاف ما تقدم فى الرواية الاولى فان الحكاية فيها بمفهوم كما

قولها كان النبى صلى الله عليه وسلم فيها عندى لفظة كان ساقطة فى اكثر النسخ

قولها انقلب أى رجع الى فراشه

قولها الا ريثما ظن الخ أى مقدار ذلك

قولها رويداً أى يسيراً لطيفاً لئلا يوقظنى

قولها ثم أجافه أى رد الباب عليها

قولها فجعلت درعى درع المرأة قميصها

قولها واختمرت أى ألقيت على رأسى الخمار وهو ما تستر به المرأة رأسها

قولها وتقنعت ازارى قال النووى وكأنه بمعنى لبست ازارى فلهذا عدى بنفسه اه

قولها ثم انطلقت على أثره والظاهر ان الحامل على هذا الخروج الغيرة كما مر عنها فى باب ما يقال فى الركوع والسجود انها قالت افتقدت النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فظننت أنه ذهب الى بعض نسائه الخ انظر ص ٥١ من الجزء الثانى

قولها فاحضر فاحضرت قال النووى الاحضار العدو اه اى فعدا فعدوت فهو فوق الهرولة

قوله يا عائش بفتح الشين وضمها وهما وجهان جاريان فى كل المرخمات أفاده النووى

قوله حشيا هو فى ضبط النووى مقصور وهو الصواب وفى نهاية ابن الاثير ممدود يقال رجل حشيان وامرأة حشيا أى مالك قد وقع عليك الحشا وهو التهيج الذى يعرض للمسرع فى مشيه والمحتد فى كلامه من ارتفاع النفس وتواتره ويقال له الربو أيضا كما تراه قوله رابية الرابية التى اخذها الربو وهو التهيج وتواتر النفس الذى يعرض للمسرع فى مشيه وحركته كذا فى النهاية قولها لا شئ وقع فى بعض الاصول لا بى شئ بباء الجر وفى بعضها لاىّ شئ بتشديد الياء على الاستفهام وفى بعضها لاشئ وحكاها القاضى قال وهذا الثالث أصوبها اه نووى قولها فلهدنى هو بفتح الهاء والدال المهملة وروى فلهزنى بالزاى وهما متقاربان قال أهل اللغة لهده ولهده بتخفيف الهاء وتشديدها أى دفعه ويقال لهزه اذا ضربه بجمع كفه فى صدره ويقرب منهما لكزه ووكزه اه نووى

قوله أن يحيف الله عليك ورسوله الحيف الجور أى أظننت أنى ظلمتك بجعل نوبتك لغيرك وذكر الله تعالى لتعظيم قولها مهما يكتم الناس يعلمه الله نعم قال النووى هكذا هو فى الاصول وهو صحيح وكأنها لما قالت مهما يكتم الناس يعلمه الله صدقت نفسها فقالت نعم اه قوله أن تستوحشى أى أن تلحقك وحشة بانفرادك فى ظلمة الليل فتفزعى

ج: ٤ ص ٢٢١

ج: ١٣ ص ٢٠ (الحيرة)

قال لتخبرنى خ

ج: ٦ ص ٢٢١

فلهزنى فى صدرى لهزة خ

كيف أقول يا رسول الله تعنى فى زيارة القبور كذا فى المشكاة

حديث (٩٧٥/١٠٤): تحفة (١٩٣٠) ن (٢٠٤٠) (١٠٩١ اليوم والليلة) ق (١٥٤٧) التحف (١٧٨٦).

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ زُبَيْدٍ الْيَامِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ أُرَاهُ عَنْ أَبِيهِ (الشَّكُّ مِنْ أَبِي خَيْثَمَةَ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ

١٠٥ ـ (٩٧٦)

١٠٨ ـ (..)

١٠٦ ـ (٩٧٧)

(..)

من المؤمنين والمسلمين والمسلمات نخ

نسأل الله نخ

عن يزيد يعني ابن كيسان نخ

في أن أستغفر لامي نخ

فلم يأذن لي نخ

قوله الاضاحي بتشديد الياء وتخفف كما في المرقاة

حدثنا أبو بكر نخ

قوله عليه السلام من المؤمنين والمسلمين المؤمن والمسلم قد يكونان بمعنى واحد وعطف أحدهما على الآخر لاختلاف اللفظ ولا يجوز أن يراد بالمسلم هنا غير المؤمن لان المنافق لا يجوز السلام عليه والترحم فهو بمعنى قوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين أفاده النووي

باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر امه

قوله عليه السلام استأذنت ربي الخ فان قلت كيف استأذن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز أن يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وأن يكون الحديث قبل نزول الآية اه ابن الملك وفيما ذكره تأمل بالنظر الى آخر الآية أعني قوله سبحانه من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم

قوله عليه السلام فاذن لي ببناء المجهول مراعاة لقوله فلم يؤذن لي ويجوز أن يكون بصيغة الفاعل قاله ملا علي

قوله فانها تذكر الموت ويروى تذكركم الموت وذكر الموت يزهد في الدنيا ويرغب في العقبى كما في رواية ابن ماجه

قوله عليه السلام فزوروها الاذن مختص للرجال لما روى أنه عليه السلام لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة اه مبارق

قوله عليه السلام ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح أيام النحر على وجه القربة يعني كنت نهيتكم عن أن تأكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة أيام وأمرتكم بتصدقها

قوله عليه السلام فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منه بعد ثلثة أيام مدة ظهور الامساك لكم فما مصدرية زمانية وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر أمسكوا قال ابن الملك ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء أفضل اه قوله عليه السلام ونهيتكم عن النبيذ يعني القاء التمر ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء أي الا في قربة انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف اه من المبارق

(٣٦)

حديث (٩٧٦/١٠٥ ، ١٠٨): تحفة (١٣٤٣٩) د (٣٢٣٤) ن (٢٠٣٤) ق (١٥٦٩ ، ١٥٧٢) التحف (١٢٤٧٢).

حديث (٩٧٧/١٠٦): تحفة (١٩٣٢ ، ١٩٨٩ ، ٢٠٠١) د (٣٢٣٥ ، ٣٦٩٨) ت (١٠٥٤ ، ١٥١٠ ، ١٨٦٩) ن (٢٠٣٢ ، ٤٤٢٩ ، ٥٦٥٢ ، ٥٦٥٣ ، ٥٦٧٨) ق (٣٤٠٥) التحف (١٧٨٨ ، ١٨٤٤ ، ١٨٥٦).

زجرا للناس عن مثل فعله وصلت عليه الصحابة وهذا كما ترك الصلاة في أول الامر على من عليه دين زجرا لهم عن التساهل في الاستدانة وعن اهمال وفائه وأمر أصحابه بالصلاة عليه فقال صلوا على صاحبكم

باب ترك الصلاة على القاتل نفسه

كتاب الزكاة

قوله عليه السلام ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة أى ليس فيما يخرج من الارض عشر حتى يبلغ هذا المقدار فلفظ دون بمعنى أقل والاوسق جمع وسق كالافلس في جمع فلس ويجمع على وسوق كفلوس والوسق كما في القاموس ستون صاعا أو حمل بعير اهـ والحديث حجة لابي يوسف ومحمد في قولهما بعدم الوجوب حتى يبلغ خمسة أوسق وتمسك امامنا الاعظم في قوله بالوجوب في قليل ما يخرج من الارض وكثيره بعموم قوله تعالى أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض وعموم ما يأتى في الباب الذى يلى هذا من قوله عليه الصلاة والسلام فيما سقت الانهار والغيم العشر وفيما سقى بالسانية نصف العشر وأول ما تمسكا به من حديث الباب بان المراد منه زكاة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوسق وقيمة الوسق أربعون درهما كما في الفتح وغيره فيساوى خمسة أوسق مائتى درهم

قوله عليه السلام ولا فيما دون خمس ذود صدقة أى ليس فيما دون خمسة من الابل زكاة والذود من الابل ما بين الثلاث الى العشر قال ابن الملك والمراد هنا خمس ابل من الذود لا خمس أذواد اهـ وأفاده النووى ويؤيده افراد التمييز لفظا كما في نحو خمسمائة على غير قياس فانه اسم جمع كالقوم لا واحد له من لفظه ويجمع على أذواد كاقوام وهى مؤنثة نص عليه الفيومى فما وقع في بعض النسخ من تذكير اسم العدد من سبق قلم الناسخ

قوله عليه السلام ولا فيما دون خمس أواق صدقة أى زكاة والاواق جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهى عند العرب أربعون درهما كما في المصباح وكذلك في الشرع كما في المبارق والجمع قد تشدد فيه الياء وقد تخفف وكذلك كل ما كان من هذا النوع واحده مشدد جاز في جمعه التشديد والتخفيف كما في الاضحية والاضاحى ووقع في أصل النووى اواق بالياء وخمس اواق في الوزن مائتا درهم وهو نصاب الفضة وسيأتى تصريح الورق بكسر الراء في رواية جابر

قوله عليه السلام ليس فيما دون خمسة أوساق هى جمع وسق على أن يكون الواو في مفرده مكسورة وهى لغة فيه فيكون كاحمال في جمع حمل قوله عليه السلام من تمر ولا حب هذا بيان ما اجمل في الروايات المتقدمة وسيجئ رواية بيان الذود والاواق

(٣٧)

عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ اَبِي سِنَانٍ ❁ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ اَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ❁ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ فَاَخْبَرَنِي عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ اَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ اَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اِدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ اَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَاَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ اَصَابِعِهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَحَدَّثَنِي اَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ اَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ اَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ اِسْمَاعِيلَ بْنِ اُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ اَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبٍّ صَدَقَةٌ وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ اِسْمَاعِيلَ ابْنِ اُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

(ان)

Left margin: ١٠٧-(٩٧٨) ؛ ١-(٩٧٩) ؛ ١٢- ؛ ٢-(..) ؛ (..) ؛ ٣-(..) ؛ ٤-(..) ؛ ٥-(..)

ن: خمسة ذود ن: — ن: [illegible] ن: — ن: حدثنا أبو بكر ن: — ن: وحدثني إسحق ن:

حديث (١٠٧/٩٧٨): تحفة (٢١٥٧) ن (١٩٦٤) التحف (٢٠٠٥).

حديث (١/٩٧٩، ٢، ٣، ٤، ٥): تحفة (٤٤٠٢) خ (١٤٠٥، ١٤٤٧، ١٤٤٧م) د (١٥٥٨) ت (٦٢٦، ٦٢٧)، ن (٢٤٤٥، ٢٤٤٦، ٢٤٧٣، ٢٤٧٥، ٢٤٧٦، ٢٤٨٣_٢٤٨٥، ٢٤٨٧) ق (١٧٩٣) التحف (٤٠٨٩).

قوله قال بدل التمر ثمر أى قال بدل قوله من تمر بالتاء المثناة من ثمر بالثاء المثلثة فيكون حجة لمن لم يشترط البقاء فى وجوب العشر وهو قول امامنا الاعظم فان الخلاف بينه وبين صاحبيه كما تقرر فى محله من الفقه فى موضعين فى اشتراط النصاب وفى اشتراط البقاء عندهما لا عنده

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِى حَبٍّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ

(..) **وحدثنى** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِىُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِىٍّ

(..) **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِىُّ وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِىٍّ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ التَّمْرِ ثَمَرٍ

خ: حدثنى

٦-(٩٨٠) **حدثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِىُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ *

٧-(٩٨١) (١) **حدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِىُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشُورُ وَفِيمَا سُقِىَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ *

٨-(٩٨٢) (٢) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِىُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِى عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ

خ: ولا فى فرسه

٩-(..) **وحدثنى** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ (قَالَ عَمْرٌو) عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَقَالَ زُهَيْرٌ يَبْلُغُ بِهِ) لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِى عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ

(..) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

فالعشر يجب عنده فى كل ماأخرجته الارض ولايشترط فيه نصاب ولاأن يكون مما يبقى كالحنطة والتمر والزبيب حتى يجب فى الثمار كلها والخضراوات

قوله عليه السلام من الورق بكسر الراء هى الفضة مضروبة كانت أو غيرها كذا فى المبارق وهو قول اكثر أهل التفسير وينبغى أن يفسر ما فى سورة الكهف بالمضروبة منها كما لايخفى

قوله عليه السلام فيما سقت الانهار والغيم العشور الخ هذا عام وماسبق من قوله ليس فيمادون خمسة أوسق صدقة اذا لم يحمل على زكاة التجارة كما تأوله الامام خاص معارض له ولما لم يعلم التاريخ قدم العام لانه أحوط والمراد بالغيم المطر والعشور جمع العشر بقرينة مابعده والمعروف فى جمعه أعشار مثل قفل وأقفال[٢]

باب مافيه العشر أو نصف العشر

[٢] وقدم ذكره فى القاموس على أعشار لوروده فى الحديث قوله بالسانية هى حيوان يرفع بواسطته الماء من من بئر أونهر يكون ذلك[٣]

باب لا زكاة على المسلم فى عبده وفرسه

[٣] الحيوان فى بلاد العرب بعيرا أوناقة وفى بعض البلاد ثورا أوحمارا ويكون فى بلادنا برذونا يدور بالدولاب فى ساحة بجانب البئر أوفى شاطئ النهر والجمع سوان وفى المثل سير السوانى سفر لاينقطع قال الميدانى فى شرح هذا المثل السوانى الابل يستقى عليها الماء من الدواليب فهى أبداً تسير اه ويروى بالنضح وهو السقى بالآلة والمراد مايحتاج للمؤنة

قوله عليه السلام ليس على المسلم فى عبده ولا فى فرسه صدقة حملوا العبد والفرس فى هذا الحديث على مالايكون للتجارة ومن يقول بالزكاة فى الفرس يحمله على فرس الركوب وأما ما اعد للنماء ففيه عنده صدقة على الوجه المبين فى كتب الفقه قال ابن الملك فى المبارق هذا بظاهره حجة لابى يوسف ومحمد فى عدم وجوب الزكاة فى الفرس وللشافعى فى عدم وجوبها فى العبيد والخيل سواء كانت للتجارة أولم تكن فى قوله القديم وذهب أبوحنيفة الى وجوبها فى الفرس لقوله عليه السلام فى كل فرس سائمة دينار وفى العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب أنه عليه السلام كان يأمرنا بالزكاة من العروض التى نعدها للبيع وحمل العبد على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازى توفيقاً فان قيل هذا باطلاقه يقتضى أن لا يجب فى العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء فى رواية عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه اه قوله يبلغ به يعنى يرفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

حديث (٩٨٠/٦): تحفة (٢٨٩٩) التحف (٢٦٩١).

حديث (٩٨١/٧): تحفة (٢٨٩٥) د (١٥٩٧) ن (٢٤٨٩) التحف (٢٦٨٧).

حديث (٩٨٢/٨، ٩، ١٠): تحفة (١٤١٥٣) خ (١٤٦٣، ١٤٦٤) د (١٥٩٤، ١٥٩٥) ت (٦٢٨) ن (٢٤٦٧ ـ ٢٤٧٢) ق (١٨١٢) التحف (١٣١٤٩).

كُلُّهُمْ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

١٠-(..) **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَهٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ

أخبرنا مخرمة نخ

(٣)

باب في تقديم الزكاة ومنعها

١١-(٩٨٣) ❁ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ

(٤)

باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

١٢-(٩٨٤) ❁ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ

قوله فرض معناه أوجب

١٣-(..) **حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ

حدثنا يحيى بن يحيى نخ

١٤-(..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ

١٥-(..) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ (نافع)

قوله عليه السلام الاصدقة الفطر بالرفع على البدلية وبالنصب على الاستثنائية اهـ ملا على

قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر أى أرسله عاملا على الزكاة

قوله فقيل منع ابن جميل الخ يعنى أن هؤلاء منعوا الزكاة وماأعطوها

قوله عليه السلام ماينقم ابن جميل الاأنه الخ يعنى مايغضب ابن جميل على طالب الصدقة الاكفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكاة فعلم أن لامانع أصلا فيكون المراد به المبالغة على حد قول الشاعر «ولاعيب فيهم غير أن سيوفهم» البيت كما فى المبارق وابن جميل هذا مذكور فى عداد من عرف من الصحابة بآبائهم لايعرف اسمه لكن قال ملا على والمشهور انه منافق فلايعد من الصحابة

قوله عليه السلام واماخالد فانكم تظلمون خالدا أى تصفونه بصفة من يمنع الزكاة وليست عليه لانه وقف أمواله لله تعالى وفى سبيله وهذا اعتذار منه صلى الله تعالى عليه وسلم لخالد عن المنع وكان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اظهر فى موضع الاضمار تأكيدا ومبالغة

قوله عليه السلام قد احتبس يقال حبسه واحتبسه اذا وقفه ويقال للوقف حبيس

قوله عليه السلام أدراعه وأعتاده مفعول احتبس الادراع جمع درع كالدروع والاعتاد جمع عتد بفتحتين لاجمع عتاد كماقيل فان جمعه أعتدة كازمنة فعتاد وعتد كزمان وزمن وهو مايتأهب به للحرب من السلاح وغيره ويروى وأعتده والاعتد بضم التاء جمع عتد أيضا فهما كازمان وازمن فى جمع زمن أى وقف ملابسه الحربية وأسلحته ودوابه فى سبيل الله

قوله عليه السلام فى سبيل الله ظرف لاحتبس يعنى ان منقولاته موقوفة فى سبيله تعالى وانتم تظلمونه بان تعدوها من عروض التجارة فتطلبون الزكاة منه

قوله عليه السلام واما العباس فهى علىّ أى صدقته للسنة الماضية انا أؤديها عنه قوله عليه السلام ومثلهامعها أى ومثل تلك الصدقة فى كونها فريضة عام آخر هى علىّ أيضا أخر صلى الله تعالى عليه وسلم عن زكاة عامين لحاجة به وتكفل بها عنه قوله عليه السلام أماشعرت أى أماعلمت أن عم الرجل صنو ابيه أى مثله ونظيره يعنى انهما من اصل واحد يقال لنخلتين طلعتا من عرق واحد صنوان ولاحدهما صنو ويكون جمعه على صورة مثناه المرفوع ويتميزان بالاعراب ومثله قنو وقنوان

حديث (٩٨٣/ ١١): تحفة (١٣٩١٥، ١٣٩٢٢) د (١٦٢٣) ن (٢٤٦٥) التحف (١٢٩٣٠).

حديث (٩٨٤/ ١٢): تحفة (٨٣٢١) خ (١٥٠٤) د (١٦١١) ت (٦٧٦) ق (١٨٢٦) ن (٢٥٠٢، ٢٥٠٣) التحف (٧٧١٩).

حديث (٩٨٤/ ١٣): تحفة (٧٨٥١، ٧٩٦٤) التحف (٧٢٧٤، ٧٣٨٢).

حديث (٩٨٤/ ١٤): تحفة (٧٥١٠) خ (١٥١١) د (١٦١٥) ت (٦٧٥) ن (٢٥٠٠، ٢٥٠١) التحف (٦٩٥٩).

حديث (٩٨٤/ ١٥): تحفة (٨٢٧٠) خ (١٥٠٧) ق (١٨٢٥) التحف (٧٦٦٨).

نافع أن عبد الله بن عمر قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر صاع من تمر أو صاع من شعير قال ابن عمر فجعل الناس عدله مدين من حنطة

١٦-(..) **وحدثنا** محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك عن نافع عن عبد الله ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حر أو عبد أو رجل أو امرأة صغير أو كبير صاعا من تمر أو صاعا من شعير

١٧-(٩٨٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب

١٨-(..) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا داود يعني ابن قيس عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك صاعا من طعام أو صاعا من أقط أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن أبي سفيان حاجا أو معتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس أن قال إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فأخذ الناس بذلك قال أبو سعيد فأما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبدا ما عشت

١٩-(..) **حدثنا** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية قال أخبرني عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا عن كل صغير وكبير حر ومملوك من ثلاثة أصناف صاعا من تمر صاعا من أقط صاعا من شعير فلم نزل نخرجه كذلك حتى كان معاوية فرأى أن مدين من بر تعدل صاعا من تمر قال أبو سعيد فأما أنا فلا أزال أخرجه كذلك

٢٠-(..) **وحدثني** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن

قوله ما عشت أي مادمت حيا

قوله أمر بزكاة الفطر الخ أي أمر ايجاب فان الامر الثابت بظنى انما يفيد الوجوب وهو معنى فرض أيضا

قوله صاع من تمر أو صاع من شعير تخصيصهما لكونهما غالب القوت في المدينة المنورة وقتئذ كما جاء ذلك مبينا في رواية البخاري عن ابي سعيد وكان الاقط والزبيب أيضا من جملة الاقوات

قوله فجعل الناس عدله الخ أي مثله ونظيره وكسر العين فيه أظهر من فتحه كما في العيني قال الفيومي وعدل الشيء بالكسر مثله من جنسه أو مقداره وعدله بالفتح مايقوم مقامه من غير جنسه ومنه قوله تعالى أو عدل ذلك صياما اه بحذف بعض وفي النهاية وقد تكرر ذكر العدل والعدل بالكسر والفتح في الحديث وهما بمعنى المثل وقيل هو بالفتح ماعادله من جنسه وبالكسر ماليس من جنسه وقيل بالعكس اه وأراد بالناس معاوية ومن وافقه كما يأتي التصريح بذلك في حديث ابي سعيد الخدري

قوله أو عبد أي عنه على سيده اذ لا وجوب على العبد لعدم ماله يؤدي عنه سيده ولو كان العبد كافرا لاطلاق النصوص الواردة فيه وقيد الاسلام لمن كلف به لاتعلق له بالعبد

قوله من أقط بفتح الهمزة وكسر القاف هو الكشك على ماذكره ملا علي وهو اللبن المتحجر مثل الجبن قال ابن الملك في الاقط خلاف وظاهر الحديث يدل على جوازه اه

قوله اني أرى أن مدين من سمراء الشام الخ المدان تثنية مد وهو ربع الصاع فالمدان نصفه والمراد بالسمراء الحنطة يعني أن نصف الصاع منها يعدل صاعا من تمر أي يساويه في الاجزاء قاله بالرأي والاجتهاد كما هو الظاهر من قوله أرى ووافقه الناس وهم اذ ذاك الصحابة والتابعون فلو كان عند أحدهم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يعارض ما قاله لم يسكت

ولم يعول على رأيه أحد اذ لا يعول على الرأي مع معارضة النص له وكلام أبي سعيد محمول على أنهم كانوا يتبرعون بالزيادة وكلام منافي الوجوب وليس في كلامه دلالة على أنه عليه الصلاة والسلام عرف ذلك منهم وأقرهم عليه فلا يلزم حجة ونظيره ما قال جابر كنا نبيع امهات أولادنا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال عليه السلام في خطبته أدوا عن كل حر أو عبد صغير أو كبير نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير وهو مذهب جمهور الصحابة كما في تبيين الزيلعي

حديث (٩٨٤/١٦): تحفة (٧٧٠٠) التحف (٧١٣٢).

حديث (٩٨٥/١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١): تحفة (٤٢٦٩) خ (١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٨، ١٥١٠) د (١٦١٦ ـ ١٦١٨) ت (٦٧٣) ن (٢٥١١ ـ ٢٥١٤، ٢٥١٧، ٢٥١٨) ق (١٨٢٩) التحف (٣٩٦٩).

قوله عن عياض بن عبدالله بن أبى سرح أسقط هنا فى موضعين سعداً من البين وأثبته من قبل فى موضعين فانه كما مر عياض بن عبدالله بن سعد بن ابى سرح قوله عليه السلام لايؤدى منها حقها قدجاء الحديث على وفق التنزيل والذين يكنزون الذهب والفضة ولاينفقونها فى سبيل الله الآية فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب لان الفضة مع كونها أقرب مرجع للضمير اكثر تداولا فى المعاملات من الذهب ولذا اكتفى بها

جريج عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبى ذباب عن عياض بن عبد الله بن أبى سرح عن أبى سعيد الخدرى قال كنا نخرج زكاة الفطر من ثلاثة أصناف الأقط والتمر والشعير

٢١-(..) وحدثنى عمرو الناقد حدثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله بن أبى سرح عن أبى سعيد الخدرى أن معاوية لما جعل نصف الصاع من الحنطة عدل صاع من تمر أنكر ذلك أبو سعيد وقال لا أخرج فيها إلا الذى كنت أخرج فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من شعير أو صاعاً من أقط *

(٥) باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

٢٢-(٩٨٦) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة

٢٣-(..) حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبى فديك أخبرنا الضحاك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإخراج زكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة *

(٦) باب اثم مانع الزكاة

٢٤-(٩٨٧) وحدثنى سويد بن سعيد حدثنا حفص يعنى ابن ميسرة الصنعانى عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكوان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمى عليها فى نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالإبل قال ولا صاحب إبل لا يؤدى منها حقها ومن حقها حلبها يوم وردها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين

(العباد)

فى حديث ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة أفاده ملاعلى

قوله عليه السلام صفحت له أى لصاحبها صفائح جمع صفيحة وهى العريضة من حديد وغيره ولفظها مرفوع على أن يكون نائب الفاعل قال ابن الملك وروى منصوبا على انه مفعول ثان اه يعنى لتضمنه معنى الجعل والتصيير أى جعلت كنوزه الذهبية والفضية كامثال الالواح (من نار) يعنى كأنها نار لا انها نار حتى لايستزاد قوله فاحمى عليها فى نار جهنم أى اوقدت والجار والمجرور نائب الفاعل والضمير للصفائح

قوله عليه السلام كلما بردت ذكر النووى هنا روايتين احداهما بردت بالضبط الذى ترى والاخرى ردت ببناء المجهول من الرد وأثبتناها بالهامش والضمير فى كلتا الروايتين للصفائح النارية والمعنى على الرواية الثانية كلما ردت تلك الصفائح عن بدنه الى النار اعيدت أشد ما كانت كما فى المرقاة

قوله عليه السلام فيرى سبيله قال النووى ضبطناه بضم الياء وفتحها وبرفع سبيله ونصبه اه ويكون يرى بالضم من الاراءة وفيه اشارة الى أنه مسلوب الاختيار يومئذ مقهور لايقدر أن يذهب حتى يعين له أحد السبيلين

قوله عليه السلام (اما الى الجنة) ان لم يكن له ذنب سواه أو كان العذاب تكفيرا له (واما الى النار) ان كان على خلاف ذلك كما فى المبارق والمرقاة

قوله فالابل أى هذا حكم النقدين فالابل ما حكمها

قوله عليه السلام ولا صاحب ابل يجوز فيه الرفع والجر عطفا على قوله ما من صاحب ذهب

قوله عليه السلام ومن حقها حلبها يوم وردها جملة اعتراضية سيقت لبيان حقها المندوب لا الواجب فان معنى حلبها يوم ورودها الماء أن يسق ألبانها المارة وهو غير واجب اللهم الا أن يحمل على وقت القحط أو حالة الاضطرار كما فى المرقاة واللام فى قوله حلبها مفتوحة فى ضبط النووى فهو من باب طلب كما أنه من باب قتل على ماذكره اللغويون وقوله يوم وردها مشعر بانها لا ترد كل يوم الماء وفى حلبها فى الورود رفق بها ويصيب الناس من لبنها

حديث (٩٨٦/ ٢٢): تحفة (٨٤٥٢) خ (١٥٠٩) د (١٦١٠) ت (٦٧٧) ن (٢٥٢١) التحف (٧٨٣٦).

حديث (٩٨٦/ ٢٣): تحفة (٧٦٩٩) التحف (٧١٣١).

حديث (٩٨٧/ ٢٤، ٢٥): تحفة (١٢٣١٦) خ (٢٣٧١، ٢٨٦٠، ٣٦٤٦، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣، ٧٣٥٦) ن (٣٥٦٣) التحف (١١٤٤٦).

قوله عليه‌السلام (لايفقدمنها) أى من ذواتها وصفاتها (شيئا) قال الطيبى أى قرونها سالمة (ليس فيها عقصاء) أى ملتوية القرنين (ولاجلحاء) أى لاقرن لها (ولاعضباء) أى مكسورة القرن ونفى الثلاثة عبارة عن سلامة قرونها ليكون أجرح للمنطوح اه مرقاة قوله عليه‌السلام (تنطحه) بفتح الطاء وتكسر فى القاموس نطحه كمنعه وضربه أصابه بقرنه فقوله (بقرونها) اما تأكيد واما تجريد (وتطؤه باظلافها) جمع ظلف وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس اه مرقاة قوله عليه‌السلام كلما مر عليه اولاها ردعليه اخراها هكذا هنا وفيما قبله قالوا والظاهر أن يقال عكس ذلك كما فى بعض الروايات وهو كلما مر عليه اخراها رد عليه اولاها وتوجيه ما فى الكتاب انه مرت الاولى على التتابع فاذا انتهى الى الاخرى الى الغاية ردت من هذه الغاية وتبعها ما كان يليها فما يليها الى اولها فيحصل الغرض من الاستمرار والتتابع على طريق الطرد والعكس فهو أولى من العكس والحاصل انه يحصل هذا مرة بعد اخرى كذا فى المرقاة قوله عليه‌السلام فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة وهو يوم القيامة قوله عليه‌السلام الخيل ثلاثة الخ جواب على اسلوب حكيم قوله عليه‌السلام فرجل تقديره فخيل رجل ربطها الخ فلاحاجة الى مافى شرح النووى من ان الموصول مؤنث فى اكثر النسخ والاظهر تذكيره كما فى بعضها قوله عليه السلام ونواء بكسر النون أى معاداة قوله عليه‌السلام ستر أى لحاله فى معيشته بما يكسبه عليها او بما يطلب من نتاجها قوله عليه‌السلام (ثم لم ينس حق الله فى ظهورها) أراد به ركوبها فى سبيل الله (ولا رقابها) أراد به أداء زكاتها اذا كانت سائمة استدل به أبو حنيفة رحمه الله تعالى على وجوب الزكاة فى الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله فى رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لايطلق عليه حق الله فى رقابها بل ذلك امر موكول الى مولاها كذا فى المبارق قوله عليه‌السلام (فى مرج) أى فى مرعى قال ابن الاثير المرج هو الارض الواسعة ذات نبات كثير يمرج فيه الدواب أى تسرح اه والجار متعلق بربط (وروضة)

الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ قَالَ وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ قَالَ الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنِوَاءً عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدَ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ وَكُتِبَ لَهُ عَدَدَ أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ وَلَا تَقْطَعُ طِوَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَاثِهَا حَسَنَاتٍ وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمُرُ قَالَ مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمُرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَّةُ الْجَامِعَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ

(٢٥-(..) **وحدثني** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا حَقَّهَا وَذَكَرَ فِيهِ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا وَقَالَ يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ

(٢٦-(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

عطف تفسير أو الروضة أخص من المرعى وفى بعض النسخ أو روضة كما فى المشارق قال ابن الملك شك من الراوى اه قوله عليه‌السلام (عدد ما اكلت) منصوب بنزع الخافض أى بعدد مأكولاتها (حسنات) بالرفع نائب الفاعل قوله عليه‌السلام وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات لان بها بقاء حياتها مع ان اصلها قبل الاستحالة غالباً من مال مالكها قاله ملاعلى قوله عليه‌السلام (ولاتقطع) أى الخيل (طولها) بكسر الطاء وفتح الواو أى حبلها الطويل الذى شد أحد طرفيه

حديث (٩٨٧/٢٦): تحفة (١٢٣١٠، ١٢٦٤٢، ١٢٧١٢، ١٢٧٢٥) خ (١٤٦٠ تعليقاً ق (٢٧٨٨) التحف (١١٤٤٠، ١١٧٣٧، ١١٧٩٧، ١١٨١٠).

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته
الا أحمي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى
يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما
إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها الا بطح لها بقاع
قرقر كأوفر ما كانت تستن عليه كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى
يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما
إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها الا بطح لها
بقاع قرقر كأوفر ما كانت فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها
عقصاء ولا جلحاء كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين
عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة
وإما إلى النار قال سهيل فلا أدري أذكر البقر أم لا قالوا فالخيل يا رسول الله قال
الخيل في نواصيها (أو قال) الخيل معقود في نواصيها (قال سهيل أنا أشك) الخير
إلى يوم القيامة الخيل ثلاثة فهي لرجل أجر ولرجل ستر ولرجل وزر فأما
التي هي له أجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا تغيب شيئا في بطونها
الا كتب الله له أجرا ولو رعاها في مرج ما أكلت من شيء الا كتب الله له
بها أجرا ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر (حتى
ذكر الأجر في أبوالها وأرواثها) ولو استنت شرفا أو شرفين كتب له بكل
خطوة تخطوها أجر وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا
ولا ينسى حق ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها وأما الذي عليه وزر
فالذي يتخذها أشرا وبطرا وبذخا ورياء الناس فذاك الذي هي عليه وزر قالوا
فالحمر يا رسول الله قال ما أنزل الله علي فيها شيئا الا هذه الآية الجامعة

قوله عليه السلام الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة يعني ان الخير ملازم بها كأنه معقود فيها كما في النهاية الى يوم القيامة أي الى قربه كما يأتي من النووي وورواية زيادة الاجر والغنيمة وهما تفسيران للخير كما في شرح المشكاة وفي حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما الخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيامة كما في المشارق برمز اتفاق الشيخين وفيه أيضا عن أنس رضي الله تعالى عنه بالرمز المذكور «البركة في نواصي الخيل» أي كثرة الخير في ذواتها وقد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى مبارك الذات فهو مجاز مرسل من التعبير بالجزء عن الكل قال ابن الملك انما جعلت البركة في نواصيها لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة وأما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون في الفرس فمحمول على مالم يكن معدا للغزو وفي قوله الى يوم القيامة دليل على أن الجهاد قائم الى ذلك الوقت اه والمراد قبيل القيامة بيسير أي حتى تأتي الريح الطيبة من قبل اليمن تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة كما في النووي

قوله عليه السلام الخيل ثلاثة فهي الخ وفي الجامع الصغير برمز مسند الامام أحمد عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الخيل ثلاثة ففرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للانسان فاما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله فعلفه وروثه وبوله في ميزانه وأما فرس الشيطان فالذي يقامر أو يراهن عليه وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يلتمس بطنها فهي ستر من فقر اه

قوله عليه السلام فلا تغيب شيئا الخ كناية عما تأكل وتشرب

قوله عليه السلام أشرا وبطرا وبذخا قال الراغب الأشر شدة البطر والبطر دهش يعتري الانسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها وصرفها الى غير وجهها اه والبذخ بالتحريك الفخر والتطاول كما في النهاية

بين العباد نخ

ولا أدري نخ

وأما التي هي عليه وزر نخ

(الفاذة)

(..) الْفَاذَّةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

(..) وَسَاقَ الْحَدِيثَ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَدَلَ عَقْصَاءُ عَضْبَاءُ وَقَالَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ وَلَمْ يَذْكُرْ جَبِينُهُ

(..) **وحدثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا لَمْ يُؤَدِّ الْمَرْءُ حَقَّ اللَّهِ أَوِ الصَّدَقَةَ فِي إِبِلِهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ

٢٧-(٩٨٨) **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِقَوَائِمِهَا وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا لَيْسَ فِيهَا جَمَّاءُ وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتْبَعُهُ فَاتِحًا فَاهُ فَإِذَا أَتَاهُ فَرَّ مِنْهُ فَيُنَادِيهِ خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ فَيَقْضَمُهَا قَضْمَ الْفَحْلِ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ الْإِبِلِ

من يعمل نخ
وحدثنا قتيبة نخ
مثل قول عبيد وقال نخ

قوله عقصاء عضباء كذا بالرفع على الحكاية وكذا قوله ولم يذكر جبينه

قوله عليه السلام اكثر ما كانت قط وقعد لها وكذلك في البقر والغنم هكذا هو في الاصول بالثاء المثلثة وقعد بفتح القاف والعين وفي قط لغات حكاهن الجوهري والفصيحة المشهورة قط مفتوحة القاف مشددة الطاء كذا في النووي والمشهور ان قط مخصوص بالماضي المنفي يقال مافعلته قط لكن قال المجد وفي مواضع من البخاري جاء بعد المثبت منها في الكسوف أطول صلاة صليتها قط وفي سنن ابي داود توضأ ثلاثا قط اه ومن استعماله في الاثبات ماهنا ومعناه اكثر وجودها فيما مضى ومثله كما في بعض حواشي المغني قول بعض الصحابة قصرنا الصلاة في السفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ماكنا قط أي اكثر وجودنا فيما مضى اه قال ابن الملك أراد بالكثرة كونها أكمل في اللحم ليكون اثقل اه

قوله عليه السلام بقاع قرقر أي في مكان مستو أملس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد أراد به موضعا لايكون فيه شئ يمنع الابل عن ابصار صاحبها كما في المبارق

قوله عليه السلام تستن عليه بقوائمها وأخفافها أي ترفع يديها وتطرحهما معاً على صاحبها اه مبارق

قوله عليه السلام ليس فيها جماء وهي الشاة التي لاقرن لها كجلحاء مذكره أجم ومن أمثالهم عند النطاح يغلب الكبش الاجم ويقال أيضا التيس الاجم كما في المجمع

قوله عليه السلام ولا صاحب كنز قال ابن الملك وهو كل مال مخزون مبطوناً كان في الارض أولا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكاة اه فانما ادى زكاته لايعد كنزاً

قوله عليه السلام شجاعا أقرع الشجاع الحية الذكر والاقرع الذي تمعط شعره لكثرة سمه وقيل الشجاع الذي يواثب الراجل والفارس ويقوم على ذنبه وربما بلغ رأس الفارس ويكون في الصحارى اه نووى قوله عليه السلام (فيناديه) أي ينادي الشجاع صاحب الكنز (خذ كنزك) أي جزاءه أو منقلبه قال ابن الملك أراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول أنا مالك أنا كنزك اه (الذى خبأته) أي سترته وحفظته (فأنا عنه غنى) قال ابن الملك ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريداً فانه لكماله في كونه كنزاً جرد عن نفسه كنزاً آخر اه وانما خص التمثيل بالشجاع لشدة عداوة الحيات للانسان ولان غالب كنز التجار في الهميان وهو قريب الصفة في الشكل من الشجاع ويدل على ذلك قوله في الحديث خذ كنزك فانا عنه غنى فهذا يدل على أن الكنز فيه لا أنه نفس الكنز كذا في بعض الشروح قوله عليه السلام فيقضمها أي يعضها من باب فهم يفهم

حديث (٩٨٨/ ٢٧): تحفة (٢٨٤٧) التحف (٢٦٣٧).

قَالَ حَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا وَمَنِيحَتُهَا وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ

٢٨-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّى حَقَّهَا إِلَّا أُقْعِدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَطَؤُهُ ذَاتُ الظِّلْفِ بِظِلْفِهَا وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَّاءُ وَلَا مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ وَمَا حَقُّهَا قَالَ إِطْرَاقُ فَحْلِهَا وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا وَمَنِيحَتُهَا وَحَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّى زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتْبَعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ وَيُقَالُ هٰذَا مَالُكَ الَّذِى كُنْتَ تَبْخَلُ بِهِ فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ أَدْخَلَ يَدَهُ فِى فِيهِ فَجَعَلَ يَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ

٢٩-(٩٨٩) (٧) **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِىُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِىُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ يَأْتُونَنَا فَيَظْلِمُونَنَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ قَالَ جَرِيرٌ مَا صَدَرَ عَنِّى مُصَدِّقٌ مُنْذُ سَمِعْتُ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ عَنِّى رَاضٍ

(..) و **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى إِسْمَاعِيلَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

٣٠-(٩٩٠) (٨) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِى ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَلَمَّا رَآنِى قَالَ هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُمْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فِدَاكَ أَبِى وَأُمِّى مَنْ هُمْ قَالَ هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا (مِنْ

(الهامش الأيسر): ٨: ولا صاحب مال · ٨: لا بد له منه · ٨: يأتونا فيظلمونا · ٨: ان اناسا · ٨: وحدثنا أبو بكر

قوله عليه السلام ومنيحتها المنيحة ناقة أو بقرة أو شاة يعطيها صاحبها لمن به حاجة اليها لينتفع بلبنها ووبرها زمانا ثم يعيدها ويقال لها المنحة أيضا بكسر الميم كما فى النهاية

قوله عليه السلام الا اقعد كذا بزيادة الهمزة هنا فى النسخ كلها خطها وطبعها وتقدم فى ضبط الشارح أنه قعد بفتح القاف والعين

قوله عليه السلام اطراق فحلها أى اعارته للضراب كما فى اللسان

قوله عليه السلام ويقال هذا مالك أى جزاؤه

قوله عليه السلام فاذا رأى أنه لابد منه الخ وفى سنن ابن ماجه عن ابى هريرة ويأتى الكنز شجاعا أقرع فيلقى صاحبه يوم القيامة فيفر منه صاحبه مرتين ثم يستقبله فيفر فيقول مالى ولك فيقول أنا كنزك ٢

باب ارضاء السعاة

٢ فيتقيه بيده فيلقمها اه وفيه عن عبدالله بن مسعود ما من أحد لايؤدى زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع حتى يطوق عنقه ثم قرأ صلى الله تعالى عليه وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة الآية

قوله عليه السلام هذا مالك الذى كنت تبخل به هذا ٣

باب تغليظ عقوبة من لايؤدى الزكاة

٣ اخبار لمزيد الغصة والهم لانه شر أتاه من محبوبه الذى كان يعده للنوائب ويرجو منه خيراً عظيماً وفيه نوع تهكم كأنه يقول له أتفر من محبوبك وأنيسك ومن كنت ترجو الخيرات كلها من قبله اه من بعض الشروح

قوله باب ارضاء السعاة جمع الساعى وهم العاملون على الصدقات أى الساعون فى جمعها قوله ان ناساً من المصدقين وهم السعاة العاملون على الصدقات اه نووى قوله عليه السلام أرضوا مصدقيكم قال القاضى عياض فيه مداراة الامراء ومدافعتهم بالتى هى أحسن وترك القيام (يبين)

حديث (٩٨٨/ ٢٨): تحفة (٢٧٨٨) ن (٢٤٥٤) التحف (٢٥٨٠).

حديث (٩٨٩/ ٢٩): تحفة (٣٢١٨) د (١٥٨٩) ن (٢٤٦٠) التحف (٢٩٨٨).

حديث (٩٩٠/ ٣٠): تحفة (١١٩٨١) خ (١٤٦٠، ٦٦٣٨) ت (٦١٧) ن (٢٤٤٠، ٢٤٥٦) ق (١٧٨٥) التحف (١١١٣٢).

بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ (..) **وحدثناه** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَعْرُورِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَمُوتُ فَيَدَعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا أَوْ غَنَمًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا

٣١-(٩٩١) **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ عَلَيَّ (..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ۞

(٩) ٣٢-(٩٤) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبٌ أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هٰكَذَا حَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهٰكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَهٰكَذَا عَنْ شِمَالِهِ قَالَ ثُمَّ مَشَيْنَا فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى قَالَ ثُمَّ مَشَيْنَا قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتِيَكَ قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي قَالَ سَمِعْتُ لَغَطًا وَسَمِعْتُ صَوْتًا قَالَ فَقُلْتُ لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرِضَ لَهُ قَالَ

قوله عليه السلام وقليل ما هم مقتبس من القول الكريم فهم مبتدأ وقليل خبره وقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص وما زائدة مؤكدة للقلة أى من يفعل ذلك قليل وهم المستثنون

قوله عليه السلام كلما نفدت الخ ضبطه النووى من النفاد ومن النفاذ وقال بصحتهما ويكون على الاول من الباب الرابع وعلى الثانى من الباب الاول كما أريناه بالهامش ويؤيد الثانى رواية جازت كما فى باب زكاة البقر من صحيح البخارى ومعناه مرت

قوله عليه السلام تأتى على ثالثة وفى رقاق البخارى تمضى على ثالثة أى ليلة ثالثة والحال أن عندى منه دينارا وهذا تتميم ومبالغة فى سرعة الانفاق

قوله عليه السلام الا دينار كذا بالرفع لعدم مساعدة الخط النصب وفى رقاق البخارى الاشيئاً بالنصب وذكر الشراح رواية الرفع فيه أيضا

باب
الترغيب فى الصدقة

قوله عليه السلام أرصده بفتح الهمزة وضم الصاد أو بضم الهمزة وكسر الصاد كما فى القسطلانى واقتصر العينى على الثانى أى اعده

قوله عليه السلام لدين على وهو اما مؤجل لم يحل أجله أو معجل لكن لم يحضر صاحبه اعده له وأحفظه كى يأخذه قال الابى وفيه جواز الاستدانة للضرورة وهى لغير ضرورة مكروهة لحديث الدين يشين ولغيره من أحاديث الدين اه

قوله فى حرة المدينة هى أرض ذات حجارة سود خارج المدينة المنورة وهى بين حرتين وتسميان لابتين ويوم الحرة وقعة مشهورة فى الاسلام

قوله عليه السلام ان احداً ذاك الخ وفى رقاق البخارى أن عندى مثل احد هذا ذهبا

قوله عليه السلام أمسى ثالثة عندى منه دينار أى بقى عندى منه دينار فى مساء الليلة الثالثة وفى احدى روايات البخارى فلما أبصر احداً قال ما احب أنه تحول لى ذهبا يمكث عندى منه دينار فوق ثلاث قوله عليه السلام الا أن أقول به الخ أى أصرفه وانفقه ففيه اطلاق القول على الفعل كما مر مراراً قال

حديث (٩٩١/ ٣١): تحفة (١٤٣٧٣، ١٤٣٩٩) التحف (١٣٣٥٠، ١٣٣٧٤).

حديث (٩٤/ ٣٢، ٣٣): تحفة (١١٩١٥) خ (٢٣٨٨، ٦٢٦٨، ٦٢٦٨ تعليقاً، ٦٤٤٣، ٦٤٤٣ تعليقاً، ٦٤٤٤، ٣٢٢٢) ت (٢٦٤٤) ن (١١١٨ـ١١٢٣ اليوم والليلة) التحف (١١٠٦٩).

فهممت ان اتبعه قال ثم ذكرت قوله لا تبرح حتى آتيك قال فانتظرته فلما جاء ذكرت له الذى سمعت قال فقال ذاك جبريل اتانى فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قال قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق و **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد العزيز وهو ابن رفيع عن زيد بن وهب عن ابى ذر قال خرجت ليلة من الليالى فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى وحده ليس معه انسان قال فظننت انه يكره ان يمشى معه احد قال فجعلت امشى فى ظل القمر فالتفت فرآنى فقال من هذا فقلت ابو ذر جعلنى الله فداءك قال يا ابا ذر تعاله قال فمشيت معه ساعة فقال ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيرا قال فمشيت معه ساعة فقال اجلس ههنا قال فاجلسنى فى قاع حوله حجارة فقال لى اجلس ههنا حتى ارجع اليك قال فانطلق فى الحرة حتى لا اراه فلبث عنى فاطال اللبث ثم انى سمعته وهو مقبل وهو يقول وان سرق وان زنى قال فلما جاء لم اصبر فقلت يا نبى الله جعلنى الله فداءك من تكلم فى جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع اليك شيئا قال ذاك جبريل عرض لى فى جانب الحرة فقال بشر امتك انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فقلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم قال قلت وان سرق وان زنى قال نعم قال قلت وان سرق وان زنى قال نعم وان شرب الخمر ❁ **وحدثنى** زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن الجريرى عن ابى العلاء عن الاحنف بن قيس قال قدمت المدينة فبينا انا فى حلقة فيها ملأ من قريش اذ جاء رجل اخشن الثياب اخشن الجسد اخشن الوجه فقام عليهم فقال بشر الكانزين برضف يحمى عليه فى نار جهنم فيوضع على حلمة ثدى احدهم حتى يخرج من نغض كتفيه ويوضع على نغض كتفيه

(حتى)

Margin numbers: ٣٣-(..) ; ٣٤-(٩٩٢) ; (١٠)

Margin variants: حدثنا قتيبة ; جعلنى الله فداءك ; جعلنى الله فداءك ; من مات من امتك

قوله فى الحديث وان زنى وان سرق حجة لاهل السنة فى أنه لا يخلد أصحاب الكبائر من المؤمنين فى النار خلافا للخوارج والمعتزلة وخص الزنا والسرقة بالذكر لكونهما من أفحش الكبائر وهو داخل فى أحاديث الرجاء كما فى النووى

قوله فداءك كذا بالمد كما فى رقاق البخارى وفى بعض النسخ فداك بالقصر

قوله عليه السلام يا اباذر تعاله كذا بهاء السكت ويروى تعال باسقاطها كما يظهر من شروح البخارى فى كتاب الرقاق

قوله عليه السلام فنفح فيه يمينه الخ أى ضرب يديه فيه بالعطاء والنفح بالحاء المهملة الرمى والضرب كما فى النووى والمراد بالجهات جميع وجوه البر والخيرات

قوله فاطال اللبث بفتح اللام وضمها مثل المكث والمكث

قوله فيها ملأ من قريش أى أشرافهم أو جماعة كما فى النووى

قوله رجل أخشن الثياب الخ أراد به أباذر الغفارى كما سيظهر وذكر الشارح فى الاخير خاصة رواية حسن الوجه أيضا

قوله فقام عليهم أى فوقف

قوله بشر الكانزين وهم الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله والمبالغ فى ادخارها يسمى كنازا كما جاء جمعه فى الترجمة

قوله برضف الرضف الحجارة المحماة الواحدة رضفة مثل تمر وتمرة اهـ مصباح

باب فى الكنازين للاموال والتغليظ عليهم

قوله من نغض كتفيه النغض (بالضم) والنغض (بالفتح) والناغض أعلى الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذى على طرفه اهـ نهايه

حديث (٩٩٢/ ٣٤، ٣٥): تحفة (١١٩٠٠) خ (١٤٠٧، ١٤٠٨) التحف (١١٠٥٤).

قوله حتى يخرج من حلمة ثديه قال النووى وقع فى النسخ على حلمة ثدى أحدهم الى قوله حتى يخرج من حلمة ثديه بافراد الثدى فى الاول وتثنيته فى الثانى وكلاهما صحيح اه قوله يتزلزل أى يتحرك وضمير الفاعل فيه كما فى حتى يخرج للرضف قوله قال فوضع القوم رؤسهم الخ القائل هو الاحنف بن قيس يقول ان الذين وقف عليهم ابو ذر أمالوا رؤسهم على أذقانهم ومارفعوها ناظرين اليه عند كلامه وبعد ختامه وما أجابه أحد بكلمة وهذا معنى قوله فما رأيت أحداً منهم رجع اليه شيئا ورجع يتعدى بنفسه فى اللغة الفصحى قال تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم ويقال ليس لكلامه مرجوع أى جواب كما فى مفردات الراغب

قوله فنظرت ماعلىّ من الشمس يعنى كم بقى من النهار فانه كما حكاه ظن أنه صلى الله تعالى عليه وسلم يبعثه الى جهة احد فى حاجة ثم قال أراه يعنى احدا

قوله عليه السلام ذهبا تمييز رافع لابهام المثلية

قوله لاتعتريهم وتصيب منهم أى لاتأتيهم طالباً منهم يقال عروته واعتريته واعتررته اذا أتيته تطلب منه حاجة اه نووى

قوله لاأسألهم عن دنيا ولا أستفتيهم عن دين هكذا هو فى الاصول عن دنيا وفى رواية البخارى لا أسألهم دنيا بحذف عن وهو الاجود أى لاأسألهم شيئا من متاعها اه نووى

قوله من قبل أقفائهم أى من جهة مؤخر رؤسهم قوله قبيل مصغر قبل مبنيا على الضم لانقطاعه ٢

حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةِ ثَدْيَيْهِ يَتَزَلْزَلُ قَالَ فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُسَهُمْ فَمَا رَأَيْتُ أَحَداً مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئاً قَالَ فَأَدْبَرَ وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ هٰؤُلَاءِ إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ قَالَ إِنَّ هٰؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ فَقَالَ أَتَرَى أُحُداً فَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ فَقُلْتُ أَرَاهُ فَقَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي مِثْلَهُ ذَهَباً أُنْفِقُهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ ثُمَّ هٰؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً قَالَ قُلْتُ مَا لَكَ وَلِإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ لَا تَعْتَرِيهِمْ وَتُصِيبُ مِنْهُمْ قَالَ لَا وَرَبِّكَ لَا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْحَقَ بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ

٣٥-(..) **و حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا خُلَيْدٌ الْعَصَرِيُّ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيٍّ فِي ظُهُورِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ وَبِكَيٍّ مِنْ قِبَلِ أَقْفَائِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ قَالَ ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ قَالَ قُلْتُ مَنْ هٰذَا قَالُوا هٰذَا أَبُو ذَرٍّ قَالَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبَيْلُ قَالَ مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئاً قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ مَا تَقُولُ فِي هٰذَا الْعَطَاءِ قَالَ خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً فَإِذَا كَانَ ثَمَناً لِدِينِكَ فَدَعْهُ

باب
الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف

٢ عن الاضافة وهو ظرف للقول أى ما الذى قلته آنفا

قوله فاذا كان ثمنا لدينك أى عوضا عنه فدعه أى فلا تأخذه

قوله جل ذكره أنفق انفق عليك أى اعطيك عوض ما أنفقته وتصدقته

قوله عليه السلام يمين الله ملأى المراد باليمين اليد اليمنى على سبيل المجاز فان الله سبحانه منزه عن التشبيه والتجسيم فهى ههنا كناية عن محل عطائه خاطبهم صلى الله تعالى عليه وسلم بما يفهمونه وهو مبتدأ وخبر وملآى على زنة فعلى تأنيث ملآن كما هو قول ابن نمير وليس بشئ لتأنيث اليمين كنى بوصفها بالامتلاء عن كثرة عطاء الله وجزالته قال ابن الملك خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مراداً لانها مظنة العطاء اه قوله عليه السلام سحاء صيغة المبالغة من السح وهو الصب الدائم وهو خبر ثان أى دائمة الصب والهطل بالعطاء وذكر النووى ضبطه بوجهين أحدهما سحاً بالتنوين على المصدر وثانيهما سحاء بالمد صفة لليد اه وهذا الثانى هو الذى عليه النسخ الموجودة عندنا قوله عليه السلام لايغيضها شئ أى لاينقصها يقال غاض الماء وغاضه الله لازم ومتعد كما فى النووى قوله عليه السلام الليل والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لايغيضها وسحاء ٢ فالبارق

٣٦-(٩٩٣) **حدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللّٰهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ يَمِينُ اللّٰهِ مَلْأَى (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَلْآنُ) سَحَّاءُ لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ

٣٧-(..) **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللّٰهَ قَالَ لِي أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ

قوله ثم هؤلاء الخ هو من كلام ابى ذر

فقال ان هؤلاء الخ

و حدثنا

قوله يبلغ به النبى أى يرفع الحديث اليه عليه الصلاة والسلام

(١١)

حديث (٩٩٣/ ٣٦) : تحفة (١٣٦٩٩) التحف (١٢٧٢٠).

حديث (٩٩٣/ ٣٧) : تحفة (١٤٧١١ ، ١٤٧٥٧) خ (٧٤١٩) التحف (١٣٦٥١ ، ١٣٦٩٧).

قوله عليه السلام لايغيضها خبر بعد خبر وقوله سحاء خبر ثالث وقوله الليل والنهار قال النووى هنا ضبطناه بوجهين نصب الليل والنهار ورفعهما النصب على الظرف والرفع على انه فاعل اه لكن على تقدير النصب ماذا يكون الفاعل فى لا يغيضها لم يذكره ولوكانت الرواية لايغيضها سح الليل والنهار بالرفع والاضافة لبان الفاعل كما بان فى رواية زهير بن حرب المتقدمة قوله عليه السلام وبيده الاخرى القبض يخفض ويرفع ضبطوه بوجهين أحدهما الفيض بالفاء والياء ومعناه الاحسان والاعطاء الواسع والثانى القبض بالقاف والباء وهو الاشهر ومعناه الموت ومعنى يرفع ويخفض قيل هو عبارة عن تقدير الرزق يقتره على من يشاء ويوسعه على من يشاء وقد يكونان عبارة عن تصرف المقادير فى الخلق بالعز والذل كما فى النووى وتقدم الكلام[٣]

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينُ اللهِ مَلْأَى لاَ يَغِيضُهَا سَحَّاءُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ

(١٢)

٣٨-(٩٩٤) **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ ثُمَّ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ يُعِفُّهُمْ أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللهُ بِهِ وَيُغْنِيهِمْ

٣٩-(٩٩٥) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ زُفَرَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ

٤٠-(٩٩٦) **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ فَدَخَلَ فَقَالَ أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ قَالَ لَا قَالَ فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ

(١٣)

٤١-(٩٩٧) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ فَقَالَ لَا فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللهِ

باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم

[٣] على الرفع والخفض فى شرح حديث ان الله لاينام الخ فى كتاب الايمان انظر هامش ص ١١١ من الجزء الاول

قوله عليه السلام (أرأيتم ما أنفق) ما مصدرية أى أتعلمون انفاق الله (منذ خلق السماوات والارض فانه) الضمير فيه للانفاق (لم يغض مافى يمينه) ماهذه موصولة وهى مع صلتها مفعول لم يغض (وعرشه على الماء) فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السماوات والارض الا الماء والى أن جوده لانهاية له ولا حصر اه مبارق والعرش السرير وليس المراد لاستحالة كونه تعالى محمولا وانما المراد العرش الذى هو أعظم المخلوقات قال ابن عباس خلقه فوق الماء قبل خلق السماوات والارض واستوى أى استولى بقهره[٤]

باب الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

[٤] عليه كذا فى بعض الشروح

قوله عليه السلام أفضل دينار الخ ولفظ الجامع الصغير (افضل الدنانير) أى أكثرها ثوابا اذا انفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أى من يعوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد (ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله) أى التى أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه فى سبيل الله) يعنى على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أهم اه مناوى قوله وبدأ بالعيال قال ابن الملك والعيال أعم من أن تكون نفقتهم واجبة عليه أو مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا اه وسيجئ التصريح باعظميته أجرا فى حديث أبى هريرة قوله عليه السلام دينار مبتدأ وجملة أنفقته صفته ومابعده معطوف وخبر المبتدأ هو الجملة الاسمية فى آخر الحديث أعنى قوله أعظمها أجرا الذى أنفقته على أهلك فان قوله أعظمها أى أعظم الدنانير المذكورة اجرا هو مبتدأ ثان والذى أنفقته خبره وهذه الجملة الصغرى خبر للمبتدأ الاول وقوله ودينار أنفقته فى رقبة (صلى)

حديث (٩٩٤/ ٣٨): تحفة (٢١٠١) ت (١٩٦٦) ن (٩١٨٢ الكبرى) ق (٢٧٦٠) التحف (١٩٥٣).
حديث (٩٩٥/ ٣٩): تحفة (١٤٣٤٧) ن (٩١٨٣ الكبرى) التحف (١٣٣٢٤). حديث (٩٩٦/ ٤٠): تحفة (٨٦٢٢) التحف (٧٩٩٤).
حديث (٩٩٧/ ٤١): تحفة (٢٦٦٧، ٢٩٢٢) ن (٤٦٥٣، ٢٥٤٦، ٤٦٥٢) د (٣٩٥٧) التحف (٢٤٦٥، ٢٧١٤).

قوله عليه السلام فان فضل يقال فضل فضلاً من باب قتل أى بقى وفى لغة فضل يفضل من باب تعب وفضل بالكسر يفضل بالضم لغة ليست بالاصل ولكنها على تداخل اللغتين اه مصباح وضبطه المناوى فى الحديث بفتح الصاد قوله عليه السلام فهكذا وهكذا الظاهر انه اشارة الى اليمين واليسار كما فى المبارق وزاد الراوى فى تفسيره بين يديك وهو أعلم والاشارة المذكورة كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها قال النووى وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد اه بحذف قوله بيرحى بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء وبالحاء المهملة كذا ضبطه العسقلانى ثم قال وجاء

صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شىء فلاهلك فان فضل عن اهلك شىء فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك شىء فهكذا وهكذا يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك

(..) وحدثنى يعقوب بن ابراهيم الدورقى حدثنا اسماعيل يعنى ابن علية عن ايوب عن ابى الزبير عن جابر ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب وساق الحديث بمعنى حديث الليث *

٤٢-(٩٩٨) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصارى بالمدينة مالا وكان احب امواله اليه بيرحى وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله يقول فى كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالى الى بيرحى وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيها وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه

٤٣-(..) حدثنى محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة ارى ربنا يسألنا من اموالنا فاشهدك يا رسول الله انى قد جعلت ارضى بريحا لله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها فى قرابتك قال فجعلها فى حسان بن ثابت وابى بن كعب

٤٤-(٩٩٩) حدثنى هرون بن سعيد الايلى حدثنا ابن وهب اخبرنى عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وليدة

فى ضبطه أوجه كثيرة جمعها ابن الاثير فى النهاية اه من المرقاة بحذف الاوجه وهو حائط يسمى بهذا الاسم وليس اسم بئر والحديث يدل عليه قاله النووى ومعنى الحائط هنا البستان وقال المجد فى القاموس وبيرحى كفيعلى أرض بالمدينة ويصحفها المحدثون بئر حاء اه يعنى باضافة البئر الى حاء على أن يكون حاء اسم رجل على لفظ حرف الحاء كما فى المصباح ويؤيد ما ٢

(١٤)

باب
فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد والوالدين ولو كانوا مشركين

٢ ذكره المجد ما فى فائق الزمخشرى أنها فيعلى من البراح وهى الارض الظاهرة
قوله وكان أحب أمواله الخ يجوز فى اعراب أحب الرفع على أنه اسم كان والخبر بيرحى والنصب على أنه خبر كان وبيرحى اسمه المؤخر واعراب بيرحى تقديرى ومن ضبطه بئرحاء بلفظ البئر والاضافة يجعل حركات الاعراب فى الراء ويقرأ الهمزة الاخيرة مكسورة منونة
قوله وكانت أى تلك الارض أو البقعة مستقبلة المسجد أى فى قبلي المسجد النبوى تعرف بقصر بنى حديلة بضم الحاء وفتح الدال كما فى العسقلانى
قوله وكان رسول الله يدخلها الخ صريح فى ان بيرحى ليست بئراً أى يدخل تلك البقعة التى هى البستان ويشرب من ماء فيها حلو
قوله أرجو برها وذخرها يعنى لا اريد ثمرتها العاجلة الدنيوية الفانية بل أطلب مثوبتها الآجلة الاخروية الباقية اه ملاعلى
قوله عليه السلام بخ باسكان الخاء كسكون اللام فى هل وبل وهى كلمة تقال عند الرضا بالشىء وتنون الخاء مكسورة وتخفف فى الاكثر كما فى النووى والفيومى قوله عليه السلام ذلك مال رابح أى ذو ربح كلابن وتامر وذكر النووى فيه رواية رائح بالهمزة المنقلبة من الواو أى رائح عليك أجره و نفعه فى الآخرة هذا محصل ماذكره وهو من الرواح أى من شانه الذهاب فاذا ذهب فى الخير فهو اولى قوله ارضى بريحا بهذا الضبط على ماذكره الابى ولا تكاد تجد هذه الرواية فى غير هذا الصحيح قوله فجعلها فى حسان ابن ثابت وابى بن كعب هذا قول انس وفى تفسير صحيح البخارى فجعل لحسان وابى" وانا أقرب اليه ولم يجعل لى منها شيئاً اه قوله أعتقت وليدة

حديث (٩٩٨/ ٤٢): تحفة (٢٠٤) خ (١٤٦١، ٢٣١٨، ٢٧٥٢، ٢٧٦٩، ٤٥٥٤، ٥٦١١) ن (١١٠٦٦ الكبرى) التحف (١٩٩).
حديث (٩٩٨/ ٤٣): تحفة (٣١٥) د (١٦٨٩) ن (٣٦٠٢)(١١٠٦٧ الكبرى) التحف (٣٠٧).
حديث (٩٩٩/ ٤٤): تحفة (١٨٠٧٨) خ (٢٥٩٢، ٢٥٩٤) ن (٤٩٣١ الكبرى) التحف (١٦٧١٧).

أى جارية مولودة فى ملكها مملوكة اه مرقاة قوله عليه السلام أخوالك ذكر الشارح فيه رواية أخواتك أيضا قوله عليه السلام كان أعظم لاجرك لانه كان صدقة وصلة اه مرقاة قوله امرأة عبد الله يعنى ابن مسعود كما هو اصطلاح المحدثين عند اطلاق عبدالله

فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك

٤٥-(١٠٠٠) **حدثنا** حسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن أبى وائل عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن قالت فرجعت الى عبد الله فقلت إنك رجل خفيف ذات اليد وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمرنا بالصدقة فأته فاسأله فإن كان ذلك يجزى عنى وإلا صرفتها الى غيركم قالت فقال لى عبد الله بل ائتيه أنت قالت فانطلقت فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتى حاجتها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ألقيت عليه المهابة قالت فخرج علينا بلال فقلنا له ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أن امرأتين بالباب تسألانك أتجزئ الصدقة عنهما على أزواجهما وعلى أيتام فى حجورهما ولا تخبره من نحن قالت فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من هما فقال امرأة من الأنصار وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الزيانب قال امرأة عبد الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة

٤٦-(..) **حدثنى** أحمد بن يوسف الأزدى حدثنا عمر بن حفص ابن غياث حدثنا أبى حدثنا الأعمش حدثنى شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قال فذكرت لإبراهيم فحدثنى عن أبى عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء قال قالت كنت فى المسجد فرآنى النبى صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليكن وساق الحديث بنحو حديث أبى الأحوص

٤٧-(١٠٠١) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام عن أبيه عن زينب بنت أبى سلمة عن أم سلمة قالت قلت يا رسول الله هل لى أجر فى بنى أبى

(سلمة)

قوله عليه السلام ولو من حليكن الحلى بضم الحاء وكسر اللام وتشديد الياء جمع على وزن فعول مفرده حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو مايزين به من مصوغ الذهب أو الفضة أو من الحجارة الثمينة وفى ضبط النووى اشارة الى روايته بصيغة الافراد أيضا كما أريناه

قولها خفيف ذات اليد صفة رجل ومعناه قليل المال

قولها فان كان ذلك تعنى صرف صدقتها الى زوجها ومتعلقيه بقرينة قولها والا صرفتها الى غيركم

قولها يجزى عنى خبر كان قال ملا على بفتح الياء وكسر الزاى أى يغنى ويقضى وفى نسخة بضم الياء والهمزة فى آخرها أى يكفى اه وجواب الشرط محذوف أى أصرفها اليكم

قولها فاذا امرأة من الانصار بباب رسول الله أى واقفة به والمفهوم من حديث البزار ان المراد بالباب باب المسجد قاله ملا على

قولها حاجتى حاجتها أى حاجة تلك المرأة عين حاجتى ولفظ البخارى حاجتها مثل حاجتى

قولها قد القيت عليه المهابة أى من عند الله تعالى فكان يهابه الناس ولا يجترئ أحد على الدخول عليه

قولها فى حجورهما الحجور جمع حجر بالفتح ويكسر وهو الحضن ويقال فلان فى حجر فلان أى كنفه وحمايته

قوله امرأة من الانصار وزينب أخبر عنهما بلال مع انهما نهتاه عنه لوجوب الاخبار عليه باستخباره صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله عليه السلام أى الزيانب قال ابن الملك وانما لم يقل أية لانه يجوز التذكير والتأنيث قال الله تعالى وماتدرى نفس باى أرض تموت اه من المرقاة وانما سألها صلى الله عليه وسلم دون الانصارية لان بلالا ذكر اسمها العلم دونها والعلم قد يحتاج الى التعيين لازالة الاشتراك العارض فيه

قوله قال فذكرت لابراهيم الخ ولفظ البخارى فذكرته لابراهيم أى قال الاعمش فذكرت الحديث لابراهيم النخعى فحدثنى هو عن ابى عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب بمثله سواء ومقصود الاعمش من هذا الكلام اخبار انه رواه عن شيخين شقيق وابى عبيدة

حديث (١٠٠٠/ ٤٥، ٤٦): تحفة (١٥٨٨٧) خ (١٤٦٦) ت (٦٣٥، ٦٣٦) ن (٢٥٨٣) (٩٢٠٠ ـ ٩٢٠٢ الكبرى) ق (١٨٣٤) التحف (١٤٦٦٦).
حديث (١٠٠١/ ٤٧): تحفة (١٨٢٦٥) خ (١٤٦٧، ٥٣٦٩) التحف (١٦٨٨٤).

قولها فى بنى أبى سلمة أبوسلمة هوعبدالله بن عبدالاسد زوج ام سلمة قبل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولها من أبى سلمة أولاد كما فى كتب السير تريد التصدق عليهم تطوعا قوله عليه السلام ان المسلم اذا أنفق والذى فى المشكاة اذا أنفق المسلم وفى الجامع الصغير اذا أنفق الرجل قوله عليه السلام (على أهله) أى زوجته وأقاربه (نفقة) حذف المقدار لافادة التعميم (وهو يحتسبها) أى والحال أنه يقصدبها الاحتساب وهو طلب الثواب (كانت له صدقة) أى يثاب عليها كما يثاب على الصدقة والتشبيه فى أصل المقدار لا فى الكمية والكيفية

والطلاق الصدقة على الثواب مجاز اه تيسير قال ابن الملك يفهم من قوله وهو يحتسبها أن من غفل عن نية القربة لاتكون نفقته صدقة قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من أعمال الابدال اه قولها ان امى هى كما فى كتب التراجم قتيلة بنت عبدالعزى وقيل قيلة وكانت مشركة طلقها سيدنا أبوبكر وماتت على شركها

قولها وهى راغبة أو راهبة هذا الشك انما هو فى هذه الرواية وأما الرواية الثانية ففيها وهى راغبة بلا شك وتردد وهو الذى فى هبة صحيح البخارى وأدبه

قولها وهى مشركة جملة حالية وقولها فى عهد قريش ظرف لقولها قدمت أى ان قدومها كان فى مدة عهد قريش قال ابن حجر أرادت بذلك ما بين الحديبية والفتح اه

قولها اذ عاهدهم بدل مما قبله أى عاهدهم النبى عليه الصلاة والسلام على الصلح وترك المقاتلة وفى كتاب الادب من صحيح البخارى فى عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبى صلى الله عليه وسلم اه

قولها وهى راغبة أى فى شئ تأخذه وهى على شركها ومن قال فى تفسيره أى راغبة فى الاسلام فقد بعد عن المرام لانها لو جاءت راغبة فى الاسلام لم تحتج أسماء أن تستأذن فى صلتها لشيوع التألف على الاسلام من فعل النبى وأمره عليه الصلاة والسلام كما فى فتح الباري لابن حجر العسقلانى

سَلَمَةَ أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هٰكَذَا وَهٰكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ فَقَالَ نَعَمْ لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ

(..) **وحدثنى** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعاً عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ

٤٨-(١٠٠٢) **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً

وحدثنا عبيد الله نا

(..) **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعاً عَنْ شُعْبَةَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ

٤٩-(١٠٠٣) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَوْ رَاهِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا قَالَ نَعَمْ

وحدثنا أبو بكر نا

٥٠-(..) **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدَهُمْ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ ❁

(١٥) باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه

٥١-(١٠٠٤) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ أُمِّيَ افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصِ وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ *

(..) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحٰقَ كُلُّهُمْ

قولها أن رجلاً قيل هو سعد بن عبادة اه مرقاة قوله ان امى افتلتت نفسها أى ماتت فجأة ولم تقدر على الكلام من الافتلات وأصل الفلتة البغتة وكل شئ فعل بلا ترو فقد افتلت ويقال افتلت الكلام اذا ارتجله كما فى كتب اللغة وذكر النووى فى ضبط نفسها النصب والرفع وقال والاكثر النصب فالرفع على أنه مفعول ما لم يسم فاعله والنصب على أنه مفعول ثان اه فمعنى النصب افتلتها الله نفسها معدى الى مفعولين كما تقول اختلسه الشئ واستلبه اياه ثم بنى الفعل لما لم يسم فاعله فتحول المفعول الاول مضمرا ويبقى الثانى منصوبا وتكون التاء الاخيرة ضمير الام أى افتلتت هى نفسها وأما الرفع فيكون متعديا الى مفعول واحد أقامه مقام الفاعل وتكون التاء للنفس أى اخذت نفسها فلتة كذا فى النهاية قوله وأظنها لو تكلمت أى لو قدرت على الكلام تصدقت أى أوصت بتصدق شئ من مالها

حديث (١٠٠٢/٤٨): تحفة (٩٩٩٦) خ (٥٥، ٤٠٠٦، ٥٣٥١) ت (١٩٦٥) ن (٢٥٤٥)(٩٢٠٥ الكبرى) التحف (٩٢٧٣).

حديث (١٠٠٣/ ٤٩، ٥٠): تحفة (١٥٧٢٤) خ (٢٦٢٠، ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩ تعليقاً) د (١٦٦٨) التحف (١٤٥١٤).

حديث (١٠٠٤/ ٥١): تحفة (١٦٨١٩، ١٦٩٥٨، ١٧١١٩، ١٧١٩٠، ١٧١٩٣، ١٧٣٢٩) خ (١٣٨٨) ق (٢٧١٧) التحف (١٥٥٣٥، ١٥٦٧٥، ١٥٨٢٨، ١٥٨٩٣، ١٦٠٢٦).

قوله عليه السلام (كل معروف) أى ماعرف فيه رضاءالله (صدقة) أى ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى أنه لا يحتقر شئ من المعروف كما لايحتقر شئ من الصدقة اه مبارق وفى المشكاة عن سنن الامام أحمد والترمذى وان من المعروف أن تلق أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك فى اناء أخيك اه قوله أن ناسا من أصحاب النبى والذى تقدم فى باب استحباب الذكر بعد الصلاة ان فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا قوله ذهب أهل الدثور بالاجور الدثور جمع دثر وهو المال الكثير

قوله يصلون كما نصلى الخ هذا الاستئناف جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل كيف ذهبوا بها
قوله ويتصدقون بفضول٣

عن هشام بهذا الاسناد وفى حديث ابى أسامة ولم توص كما قال ابن بشر ولم يقل ذلك الباقون ❁ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة ح وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا عباد بن العوام كلاهما عن ابى مالك الاشجعى عن ربعى ابن حراش عن حذيفة فى حديث قتيبة قال قال نبيكم صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابى شيبة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة

(١٠٠٥)-٥٢

باب
بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

(١٠٠٦)-٥٣ حدثنا عبدالله بن محمد بن اسماء الضبعى حدثنا مهدى بن ميمون حدثنا واصل مولى ابى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الديلى عن ابى ذر ان ناسا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم يارسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفى بضع احدكم صدقة قالوا يارسول الله أيأتى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال أرأيتم لو وضعها فى حرام أكان عليه فيها وزر فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له اجر

(١٠٠٧)-٥٤ حدثنا حسن بن على الحلوانى حدثنا ابو توبة الربيع بن نافع حدثنا معاوية يعنى ابن سلام عن زيد انه سمع ابا سلام يقول حدثنى عبدالله بن فروخ انه سمع عائشة تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس وامر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى فانه يمشى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار قال ابو توبة وربما قال يمسى

(..) وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن

قوله الديلى سبق أنه الدؤلى انظر هامش ص ٦٦ من الجزء الأول

أن أناسا خ

وربما قال خ

٣ أموالهم أى ونحن فقراء لانقدر عليه وتقدم الحديث فى باب استحباب الذكر بعد الصلاة انظر ص ٩٧ من الجزء الثانى
قوله عليه السلام أوليس قد جعل الله لكم ماتصدقون أى ثواباً مثل ثواب ما تصدقون اه مبارق قال النووى الرواية فى تصدقون بتشديد الصاد والدال جميعا ويجوز فى اللغة تخفيف الصاد اه وقال ابن الملك الاستفهام فى قوله أوليس لتقرير مابعد النفى وما عطف عليه الواو محذوف أى أليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم اه
قوله عليه السلام وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة رويناه بوجهين رفع صدقة ونصبه فالرفع على الاستئناف والنصب عطف على أن بكل تسبيحة صدقة قاله النووى
قوله عليه السلام وامر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة فيه اشارة الى ثبوت حكم الصدقة فى كل فرد من أفراد الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولهذا نكره اه من النووى
قوله عليه السلام وفى بضع أحدكم يعنى فى جماعه انما لم يقل وببضع أحدكم اشارة الى أنه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه أو زوجته أو حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهى الا لتذاذ والشهوة وعلى هذا لايكون صدقة قاله ابن الملك
قوله عليه السلام انه خلق الضمير فى انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز أن يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم اه ابن الملك قوله مفصل بكسر الصاد ملتقى العظمين فى البدن كما فى القاموس قوله وعزل حجراً الخ أى أزال الاذى عن الطريق قوله أو شوكة هى واحدة الشوك قوله عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى (تتمته فى الصفحة المقابلة)

حديث (١٠٠٥/ ٥٢): تحفة (٣٣١٣) د (٤٩٤٧) التحف (٣٠٨٠).
حديث (١٠٠٦/ ٥٣): تحفة (١١٩٣٢) التحف (١١٠٨٥).
حديث (١٠٠٧/ ٥٤): تحفة (١٦٢٧٦) ن (٨٣٧ اليوم والليلة) التحف (١٥٠٢٨).

متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات اه من المبارق وتمام الكلام فيه راجعه قوله والثلاثمائة كذا بتعريف الاول وتنكير الثانى والمعروف لاهل العربية عكسه ومر نظيره فى ص ٩١ من الجزء الاول انظر الهامش قوله السلامى كحبارى عظام صغار طول الاصبع فى اليد والرجل و جمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء كما فى القاموس وفسره النووى وابن الملك بالمفصل قال ملاعلى وخص مفاصل الاصابع لانها العمدة فى الافعال قبضا وبسطا اه

الدارمي أخبرنا يحيى بن حسان حدثني معاوية أخبرني أخي زيد بهذا الإسناد

(..) مثله غير أنه قال أو أمر بمعروف وقال فإنه يمسي يومئذ **وحدثني** أبو بكر بن
نافع العبدي حدثنا يحيى بن كثير حدثنا علي يعني ابن المبارك حدثنا يحيى عن زيد
ابن سلام عن جده أبي سلام قال حدثني عبد الله بن فروخ أنه سمع عائشة تقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق كل إنسان بنحو حديث معاوية عن زيد
وقال فإنه يمشي يومئذ

٥٥-(١٠٠٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن شعبة
عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل
مسلم صدقة قيل أرأيت إن لم يجد قال يعتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قال قيل
أرأيت إن لم يستطع قال يعين ذا الحاجة الملهوف قال قيل له أرأيت إن لم يستطع
قال يأمر بالمعروف أو الخير قال أرأيت إن لم يفعل قال يمسك عن الشر فإنها
صدقة

(..) **وحدثناه** محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة
بهذا الإسناد

٥٦-(١٠٠٩) **وحدثنا** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا معمر
عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس
عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس قال تعدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل
في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة قال والكلمة الطيبة
صدقة وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة وتميط الأذى عن الطريق
صدقة ❀

يعدل نخ (وكذا الأفعال الباقية)

٥٧-(١٠١٠) **وحدثني** القاسم بن زكريا حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان وهو ابن
بلال حدثني معاوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول

قوله وقد زحزح أى أبعد

قوله عليه السلام على كل مسلم صدقة أى على سبيل الاستحباب المتأكد

قوله قيل أرأيت أى أخبرنى ما حكم من لم يجد ما يتصدق به وفى زكاة البخارى وأدبه قالوا فمن لم يجد وهو المأخوذ فى المشكاة

قوله يعتمل بيديه الاعتمال افتعال من العمل ولفظ البخارى يعمل أى يكتسب بعمل يديه

قوله (فينفع نفسه) بما يكسبه ويدفع ضرره عن الناس (ويتصدق) ان فضل عن نفسه اه ملاعلى

قوله الملهوف بالنصب صفة لذا الحاجة المنصوب على المفعولية قال النووى والملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم اه

قوله عليه السلام يمسك عن الشر فانها صدقة معناه صدقة على نفسه كما فى غير هذه الرواية والمراد أنه اذا أمسك عن الشر لله تعالى كان له اجر على ذلك كما أن للمتصدق بالمال أجرا اه نووى

قوله عليه السلام كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس أى على كل واحد من الناس بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة مندوبة شكرا لله تعالى على أن جعل فى اعضائه مفاصل يقدر بها على القبض والبسط وقوله كل يوم تطلع فيه الشمس صفة تخص اليوم عن مطلق الوقت بمعنى النهار وهو منصوب على الظرفية أى فى كل يوم كما فى المرقاة

قوله عليه السلام تعدل وفى المشكاة كما فى أصل ٢

(١٧)

باب
فى المنفق والممسك

٢ النووى يعدل قال ملاعلى بالغيبة والخطاب بتقدير أن يعدل مبتدأ وقوله بين الاثنين ظرف له والخبر صدقة أى عدله واصلاحه بين الخصمين ودفعه ظلم الظالم عن المظلوم صدقة اه قوله وكل خطوة بفتح الخاء المرة الواحدة وبالضم ما بين القدمين كما فى المرقاة وقوله تمشيها فى المشكاة يخطوها وهو لفظ البخارى فى باب من اخذ بالركاب ونحوه من كتاب الجهاد قوله عليه السلام ما من يوم يعنى ليس من يوم وكلمة من زائدة ويوم اسمه وقوله يصبح العباد فيه صفة يوم وقوله الا ملكان مستثنى من متعلق محذوف وهو خبر ما والمعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه أحد الا ملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكان ينزلان اه عينى

حديث (١٠٠٨/ ٥٥): تحفة (٩٠٨٧) خ (١٤٤٥، ٦٠٢٢) ن (٢٥٣٨) التحف (٨٤٣٧). حديث (١٠٠٩/ ٥٦): تحفة (١٤٧٠٠) خ (٢٧٠٧، ٢٨٩١، ٢٩٨٩) التحف (١٣٦٤١).
حديث (١٠١٠/ ٥٧): تحفة (١٣٣٨١) خ (١٤٤٢) ن (٩١٧٨ الكبرى) التحف (١٢٤١٥).

قوله اللهم أعط منفقا أى من محله فى محله واطلق مبالغة فى مدح الانفاق اه ملاعلى قوله عليه السلام خلفا أى عوضا وقوله تلفا هو من قبيل المشاكلة لان التلف ليس بعطية اه قسطلانى قوله عليه السلام يلذن به أى يلتجئن اليه ليقوم بحوائجهن ويذب عنهن وهو من لاذ به يلوذ لوذا ولياذا اذا التجأ اليه واستغاث وفى حديث الدعاء اللهم بك أعوذ وبك ألوذ كما فى النهاية قوله عليه السلام مروجاً أى

(١٨)

باب

الترغيب فى الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

أَحَدُهُمَا اللّٰهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً وَيَقُولُ الْآخَرُ اللّٰهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً ❁ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيهَا لَوْ جِئْتَنَا بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا **وحدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَداً يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَرَّادٍ وَتَرَى الرَّجُلَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِيُّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَداً يَقْبَلُهَا مِنْهُ وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجاً وَأَنْهَاراً **وحدثنا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا أَرَبَ لِي فِيهِ **وحدثنا** وَاصِلُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ وَاللَّفْظُ لِوَاصِلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ فِي هٰذَا قَتَلْتُ وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ فِي هٰذَا قَطَعْتُ رَحِمِي وَيَجِيءُ

(السارق)

هامش: ٥٨-(١٠١١) — ٥٩-(١٠١٢) — ٦٠-(١٥٧) — ٦١-(..) — ٦٢-(١٠١٣)

حاشية: ٥ / قبلتها خ — وأما الآن خ — حدثنا قتيبة خ

٦ رياضاً ومزارع قيل كانت اكثر أراضيهم اولا مروجا وصحارى ذات مياه وأشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس فى آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذى يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان أراضى العرب تبقى معطلة فى آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله والانهار لان الانهار فى الاراضى التى لا نهر فيها لا تكون الا بالكرى والعمارة اه مبارق

قوله عليه السلام فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه ففيض المال كناية عن كثرته

قوله عليه السلام حتى يهم ضبطوه بوجهين أجودهما وأشهرهما يهم بضم الياء وكسر الهاء ويكون رب المال منصوبا مفعولا والفاعل من وتقديره يحزنه ويهتم له والثانى يهم بفتح الياء وضم الهاء ويكون رب المال مرفوعا فاعلا وتقديره يهم رب المال من يقبل صدقته أى يقصده اه نووى يعنى يكثر المال فى آخر الزمان حتى يجعل مغموماً صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس فى الاموال لتعاقب أشراط الساعة وظهور الاهوال اه ابن الملك

قوله لا أرب لى أى لا حاجة

قوله عليه السلام تقىء الارض أفلاذ كبدها أى تخرج كنوزها وتطرحها على ظهرها وهو استعارة والافلاذ جمع فلذ ككتف والفلذ جمع فلذة بكسر الفاء وهى قطعة من الكبد مقطوعة طولا وخص الكبد لانها من أطايب الجزور اه من النهاية

قوله أمثال الاسطوان جمع اسطوانة وهى السارية والعمود وشبهه بالاسطوان لعظمه وكثرته اه نووى قوله فى هذا أى من أجل هذا وبسببه والاشارة ههنا للاستحقار

حديث (١٠١١/ ٥٨): تحفة (٣٢٨٦) خ (١٤١١، ١٤٢٤، ٧١٢٠) ن (٢٥٥٥) التحف (٣٠٥٤).
حديث (١٠١٢/ ٥٩): تحفة (٩٠٦٧) خ (١٤١٤) التحف (٨٤١٨). حديث (١٥٧/ ٦٠): تحفة (١٢٧٧٨) التحف (١١٨٥٩).
حديث (١٥٧/ ٦١): تحفة (١٥٤٧٨) التحف (١٤٢٦٩). حديث (١٠١٣/ ٦٢): تحفة (١٣٤٢٢) ت (٢٢٠٨) التحف (١٢٤٥٥).

قوله عليه السلام ثم يدعونه أى يتركون الذى أشاروا اليه مستحقرين قوله عليه السلام الا اخذها الرحمن الخ كنى عن قبول الصدقة باخذها فى الكف وعن تضعيف اجرها بالتربية اه من النووى قوله فتربو أى فتزيد قال تعالى وما آتيتم من ربا ليربو فى اموال الناس فلا يربو عند الله قوله فلوه الفلو ولد الفرس والفصيل ولد الناقة قوله عليه السلام بتمرة والذى فى المشكاة بعدل تمرة أى بمثلها صورة أو قيمة كما فى المرقاة قوله عليه السلام الا أخذها الله بيمينه يدل على حسن القبول ووقوع الصدقة منه موقع الرضا على أكمل الحصول لان الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة ٧ اه مرقاة وقد ذكر استحالة الجارحة على الله سبحانه

(١٩)

باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

٦٣-(١٠١٤) السارق فيقول فى هذا قطعت يدى ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً * **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن ابى سعيد عن سعيد بن يسار انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصدق احد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه وان كانت تمرة فتربو فى كف الرحمن حتى تكون اعظم من الجبل كما يربى احدكم فلوه او فصيله

٦٤-(..) **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتصدق احد بتمرة من كسب طيب الا اخذها الله بيمينه فيربيها كما يربى احدكم فلوه او قلوصه حتى تكون مثل الجبل او اعظم

(..) **وحدثنى** امية بن بسطام حدثنا يزيد يعنى ابن زريع حدثنا روح بن القاسم ح وحدثنيه احمد بن عثمان الاودى حدثنا خالد بن مخلد حدثنى سليمان يعنى ابن بلال كلاهما عن سهيل بهذا الاسناد فى حديث روح من الكسب الطيب فيضعها فى حقها وفى حديث سليمان فيضعها فى موضعها

(..) * وحدثنيه ابو الطاهر اخبرنا عبد الله بن وهب اخبرنى هشام بن سعد عن زيد ابن اسلم عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو حديث يعقوب عن سهيل

٦٥-(١٠١٥) **وحدثنى** ابو كريب محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة حدثنا فضيل بن مرزوق حدثنى عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيباً وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً انى بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء

لا يتصدق أحد بتمرة

ولا يقبل الا

قوله عليه السلام فيربيها التربية كناية عن الزيادة أى يزيدها ويعظمها حتى تثقل فى الميزان اه مرقاة

قوله أو قلوصه اما شك من الراوى واما تنويع والقلوص الناقة الشابة

قوله عليه السلام (حتى تكون) تلك التمرة (مثل الجبل) أى فى الثقل قيل هذا تمثيل لزيادة التفهيم وفى الحديث اقتباس من قوله تعالى يمحق الله الربا ويربى الصدقات فالمراد بالربا جميع الاموال المحرمات والصدقات تقيد بالحلالات اه مرقاة

قوله بسطام قدمنا بهامش ص ٣٨ من الجزء الاول عن شرح القاموس ان بسطام ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة

قوله فى حديث روح من الكسب الطيب الخ يعنى وقع فى لفظ الحديث على رواية روح بن القاسم هذه المغايرة مع هذه الزيادة فيضعها فى حقها وفى رواية سليمان بن بلال زيادة فيضعها فى موضعها

قوله عليه السلام (ان الله طيب) الخ يعنى ان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا (وان الله أمر المؤمنين الخ) يعنى لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم فى وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام اه ابن الملك

قوله ثم ذكر الرجل هذه الجملة من كلام الراوى والضمير فيه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الرجل) بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر (يطيل السفر) أى يسافر من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثانى صفة له لانه فى المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفارا اه ابن الملك ومعنى اطالة السفر أنه يطيله فى وجوه الطاعات كحج وزيارة مستحبة وصلة رحم وغير ذلك كما فى النووى قوله عليه السلام أشعث أغبر أى حال كونه ذا وسخ وغبار اه ابن الملك قوله عليه السلام يمد يديه الى السماء أى يرفعهما اليها داعياً

حديث (١٠١٤/٦٣): تحفة (١٣٣٧٩) خ (١٤١٠ تعليقاً، ٧٤٣٠ تعليقاً) ت (٦٦١) ن (٢٥٢٥)(٧٧٣٤، ٧٧٣٥، ٧٧٥٩، ١١٢٢٧ الكبرى) ق (١٨٤٢) التحف (١٢٤١٣).

حديث (١٠١٤/٦٤): تحفة (١٢٣١٨، ١٢٦٤١، ١٢٦٧٥، ١٢٧٧٩، ١٢٨٠٣، ١٢٨١٩) خ (١٤١٠، ١٤١٠ تعليقاً، ٧٤٣٠ تعليقاً) التحف (١١٤٤٨، ١١٧٣٦، ١١٧٦٥، ١١٨٦٠، ١١٨٨١، ١١٨٩٦).

حديث (١٠١٥/٦٥): تحفة (١٣٤١٣) ت (٢٩٨٩) التحف (١٢٤٤٦).

قوله يارب يارب حكاية قول ذلك الرجل فى دعائه وهو كما ترى مرتان وقال ابن الملك ذكره ثلاث مرات ظاناً أن هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات اه قوله عليه السلام وغذى بالحرام بتخفيف الذال المعجمة وفى بعض النسخ بتشديدها قاله ابن الملك واقتصر النووى على التخفيف قوله فانى يستجاب أى فكيف أو من أين يستجاب له قال ابن الملك هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالته اه قوله عليه السلام لذلك أى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراماً فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول أولى اه ابن الملك قوله عليه السلام أن يستتر من النار أى يتخذ حجابا منها (ولو بشق تمرة)٨

يٰارَبِّ يٰارَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرٰامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرٰامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرٰامٌ وَغُذِىَ بِالْحَرٰامِ فَاَنّٰى يُسْتَجٰابُ لِذٰلِكَ ❁ **حدثنا** عَوْنُ بْنُ سَلّٰامٍ الْكُوفِىُّ حَدَّثَنٰا زُهَيْرُ بْنُ مُعٰاوِيَةَ الْجُعْفِىُّ عَنْ اَبِى اِسْحٰقَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حٰاتِمٍ قٰالَ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنِ اسْتَطٰاعَ مِنْكُمْ اَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النّٰارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ **حدثنا** عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرٰاهِيمَ وَعَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ قٰالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنٰا وَقٰالَ الْآخَرٰانِ اَخْبَرَنٰا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنٰا الْاَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حٰاتِمٍ قٰالَ قٰالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مٰا مِنْكُمْ مِنْ اَحَدٍ اِلّٰا سَيُكَلِّمُهُ اللّٰهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمٰانٌ فَيَنْظُرُ اَيْمَنَ مِنْهُ فَلٰا يَرٰى اِلّٰا مٰا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ اَشْاَمَ مِنْهُ فَلٰا يَرٰى اِلّٰا مٰا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلٰا يَرٰى اِلَّا النّٰارَ تِلْقٰاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النّٰارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ زٰادَ ابْنُ حُجْرٍ قٰالَ الْاَعْمَشُ وَحَدَّثَنِى عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ وَزٰادَ فِيهِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَقٰالَ اِسْحٰقُ قٰالَ الْاَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ قٰالٰا حَدَّثَنٰا اَبُو مُعٰاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حٰاتِمٍ قٰالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النّٰارَ فَاَعْرَضَ وَاَشٰاحَ ثُمَّ قٰالَ اتَّقُوا النّٰارَ ثُمَّ اَعْرَضَ وَاَشٰاحَ حَتّٰى ظَنَنّٰا اَنَّهُ كَاَنَّمٰا يَنْظُرُ اِلَيْهٰا ثُمَّ قٰالَ اتَّقُوا النّٰارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ اَبُو كُرَيْبٍ كَاَنَّمٰا وَقٰالَ حَدَّثَنٰا اَبُو مُعٰاوِيَةَ حَدَّثَنٰا الْاَعْمَشُ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشّٰارٍ قٰالٰا حَدَّثَنٰا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنٰا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حٰاتِمٍ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ ذَكَرَ النّٰارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهٰا وَاَشٰاحَ بِوَجْهِهِ ثَلٰاثَ مِرٰارٍ ثُمَّ قٰالَ اتَّقُوا النّٰارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَاِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى الْعَنَزِىُّ اَخْبَرَنٰا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنٰا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ اَبِى جُحَيْفَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ اَبِيهِ قٰالَ كُنّٰا عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى صَدْرِ النَّهٰارِ قٰالَ

٦٦-(١٠١٦) ٦٧-(..) ٦٨-(..) (..) ٦٩-(١٠١٧)

(٢٠)

باب
الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار

٨ يعنى وان كانت الصدقة قليلة (فليفعل) مفعوله محذوف أى ذلك الاستتار أو معنى ليفعل ليستتر أو ليتصدق ذكراً للاعم وارادة للاخص بقرينة ماقبله اه ابن الملك وفى الحديث الحث على الصدقة وأنه لا يمتنع منها لقلتها وأن قليلها سبب للنجاة من النار اه نووى

قوله عليه السلام (مامنكم من أحد) أى ما أحدمنكم (الا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان) بفتح التاء وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان والمراد بهنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى فى الآخرة بالوحى لا بالرسول (فينظر أيمن منه) أى الى جانبه الايمن (فلا يرى الا ماقدم) من أعماله الصالحة (وينظر أشأم منه) أى الى جانبه الايسر (فلا يرى الاماقدم) من أعماله السيئة (وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة) أى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة اه مبارق

قوله فاعرض وأشاح المشيح الحذر والجادّ فى الامر وقيل المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز أن يكون أشاح أحد هذه المعانى أى حذر النار كأنه ينظر اليها أو جدّ على الايصاء باتقائها أو أقبل اليك فى خطابه اه نهايه

قوله عليه السلام (فمن لم يجد) أى شيئا يتقى به من النار (فبكلمة طيبة) أى فليتق بها قال النووى فيه أن الكلمة الطيبة سبب للنجاة من النار وهى الكلمة التى فيها تطييب قلب انسان اذا كانت مباحة أوطاعة اه قوله فى صدر النهار أى فى أوله ويقال له وجه النهار

(فجاءه)

حديث (١٠١٦/٦٦): تحفة (٩٨٧٢) خ (١٤١٧) التحف (٩١٥٤).
حديث (١٠١٦/٦٧): تحفة (٩٨٥٢) خ (٦٥٣٩، ٧٤٤٣، ٧٥١٢) ت (٢٤١٥) ق (١٨٥، ١٨٤٣) التحف (٩١٣٤).
حديث (١٠١٦/٦٨): تحفة (٩٨٥٣) خ (٦٠٢٣، ٦٥٤٠، ٦٥٦٣) ن (٢٥٥٣) التحف (٩١٣٥).
حديث (١٠١٧/ ٦٩، ٧٠، ٧١): تحفة (٣٢٢٠، ٣٢٣٢) ن (٢٥٥٤) ق (٢٠٣) التحف (٢٩٨٩، ٣٠٠١).

قوله مجتابى النمار نصب على الحالية أى لابسيها خارقين وسطه فهو مجوب ومجوّب وبه سمى جيب القميص أوساطها مقورين يقال اجتبت القميص أى دخلت فيه قال ابن الاثير وكل شىء قطع والنمار بكسر النون جمع نمرة بفتحها وهى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب كأنها اخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض أراد أنه جاءه قوم لابسى ازر مخططة من صوف اه

فجاءه قوم حفاة عراة مجتابى النمار او العباء متقلدى السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاذن واقام فصلى ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة الى آخر الآية ان الله كان عليكم رقيبا والآية التى فى الحشر اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رايت كومين من طعام وثياب حتى رايت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه مذهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اجورهم شىء ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شىء **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا ابو اسامة ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا ابى قالا جميعا حدثنا شعبة حدثنى عون بن ابى جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير عن ابيه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم صدر النهار بمثل حديث ابن جعفر وفى حديث ابن معاذ من الزيادة قال ثم صلى الظهر ثم خطب **حدثنى** عبيد الله بن عمر القواريرى وابو كامل ومحمد بن عبد الملك الاموى قالوا حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتابى النمار وساقوا الحديث بقصته وفيه فصلى الظهر ثم صعد منبرا صغيرا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الله انزل فى كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الآية **وحدثنى** زهير بن حرب حدثنا جرير عن الاعمش عن

قوله أو العباء شك من الراوى والعباء نوع من الاكسية قال النووى جمع عباءة وعباية لغتان اه

قوله بل كلهم من مضر لم يوجد فى بعض النسخ وعلى تقدير وجوده يكون المراد بالعامة ضد الخاصة

قوله فتمعر وجه رسول الله أى تغير قال ابن الاثير وأصله قلة النضارة وعدم اشراق اللون من قولهم مكان أمعر و هو الجدب الذى لا خصب فيه ومعر الرأس بفتحتين قلة شعره والامعر أيضا القليل الشعر اه

قوله بصرة الصرة ما تعقد فيه الدراهم وقوله كادت كفه تعجز عنها الخ كناية عن ملئها وكبرها

قوله حتى رأيت كومين من طعام الخ أى جمعا كثيرا من مأكول و ملبوس و تقدم الكوم فى هامش ص ١٢٢ من الجزء الاول وأصله من الارتفاع والعلو والمقصود هنا التشبيه فى الكثرة بالرابية

قوله يتهلل أى يستنير وتظهر عليه أمارات السرور

قوله كأنه مذهبة أى فضة مموهة بالذهب فى اشراقه وذكر النووى فيه رواية مدهنة بالاهمال فى موضع الاعجام وبالنون فى موضع الباء كما أريناه بالهامش وهى المذكورة فى النهاية قال ابن الاثير المدهنة تأنيث المدهن شبه وجهه الكريم لاشراق السرور عليه بصفاء الماء المجتمع فى الحجر والمدهن أيضا والمدهنة ما يجعل فيه الدهن فيكون قد شبهه بصفاء الدهن ثم قال وقد جاء فى بعض نسخ مسلم كأنه مذهبة بالذال المعجمة والباء الموحدة اه وهو الذى عليه النسخ الموجودة عندنا

قوله عليه السلام من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها الخ فيه الحث على الابتداء بالخيرات والتحذير من اختراع الاباطيل والمستقبحات وسبب هذا الكلام فى هذا الحديث انه قال فى اوله فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها فتتابع الناس وكان الفضل العظيم للبادى بهذا الخير والفاتح لباب هذا الاحسان اه نووى

٨٠ يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله

ط مذهبة

وحدثناه عبيد الله بن

(..)

٧٠-(..)

٧١-(..)

قوله كنا نحامل وفي الرواية الثانية كنا نحامل على ظهورنا معناه نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة ونتصدق من تلك الاجرة أو نتصدق بها كلها ففيه التحريض على الاعتناء بالصدقة وانه اذا لم يكن له مال يتوصل الى تحصيل ما يتصدق به من حمل بالاجرة أو غيره من الاسباب المباحة اه نووي وقال ابن الاثير في تفسير المحاملة أي نحمل لمن يحمل لنا من المفاعلة أو هو من التحامل وهو تكلف الحمل على مشقة اه

مُوسَى بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الضُّحَى عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ ❁ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ قَالَ فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ قَالَ وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ إِنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هٰذَا وَمَا فَعَلَ هٰذَا الْآخَرُ إِلَّا رِيَاءً فَنَزَلَتْ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ وَلَمْ يَلْفِظْ بِشْرٌ بِالْمُطَّوِّعِينَ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ ح وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا ❁ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتٍ نَاقَةً تَغْدُو بِعُسٍّ وَتَرُوحُ بِعُسٍّ إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ ❁ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً غَدَتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ صَبُوحِهَا وَغَبُوقِهَا ❁ حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرٌو وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أَوْ جُنَّتَانِ

(من)

(١٠١٨)-٧٢ — (٢١)

(..)

(١٠١٩)-٧٣ — (٢٢)

(١٠٢٠)-٧٤

(١٠٢١)-٧٥ — (٢٣)

وحدثنا محمد خ

وحدثنا زهير خ

من منح منيحة خ

قوله يبلغ به معناه يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أي يرفعه اليه

قوله عليه السلام ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة الخ الجملة الفعلية صفة رجل وهو مبتدأ خبره جملة ان أجرها ٢

باب
الحمل اجرة يتصدق بها والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل

٢ لعظيم ومعنى يمنح الخ يعطيهم ناقة يأكلون لبنها وينتفعون من وبرها مدة ثم يردونها اليه وتسمى الناقة المعطاة على هذا الوجه منيحة ومنحة كما مر بهامش ص ٧٤

قوله عليه السلام تغدو بعس وتروح بعس أي تذهب تلك الناقة بملء عس لبناً وقت الصباح وتذهب بملء عس لبناً وقت المساء يعني يحلب من لبنها ملء اناء صباحا ومساء وهذه الجملة صفة مادحة للمنيحة والعس بالضم والتشديد القدح الكبير جمعه عساس كسهام ٣

باب
فضل المنيحة

٣ وأعساس كاقفال والقدح آنية تروي الرجلين كما في المصباح والقاموس

قوله أنه نهى الخ يعني عن خصال فذكر منها خصالا

قوله عليه السلام من منح منيحة مبتدأ وقوله غدت بصدقة خبره والضمير الراجع الى الموصول محذوف تقديره غدت تلك المنيحة له ملتبسة بصدقة وقيل غدت صفة لمنيحة وخبر من محذوف أي جم أجرا ٤

باب
مثل المنفق والبخيل

٤ جزيلا والوجه الاول أولى كما في المبارق

قوله عليه السلام صبوحها وغبوقها الصبوح بفتح الصاد ما حلب من اللبن بالغداة والغبوق بالعشي كما في القاموس وسها النووي في تفسيرها بالشرب في الصباح والعشي فان ذلك معنى الاصطباح والاغتباق قال القاضي عياض هما مجروران على البدل من قوله بصدقة ويصح نصبهما على الظرف اه قوله عليه السلام مثل المنفق والمتصدق الخ قال القاضي عياض وقع في هذا الحديث أوهام كثيرة من الرواة وتصحيف وتحريف وتقديم وتأخير ويعرف صوابه من الاحاديث التي بعده فمنها مثل المنفق والمتصدق وصوابه مثل المنفق والبخيل ومنها كمثل رجل وصوابه كمثل رجلين عليهما جنتان ومنها قوله جبتان اوجنتان بالشك وصوابه جنتان بالنون بلا شك اه والجنة الدرع كما دل عليه زيادة من حديد في الرواية الثانية ويدل عليه الحديث نفسه

حديث (١٠١٨/ ٧٢): تحفة (٩٩٩١) خ (١٤١٥، ١٤١٦، ٢٢٧٣، ٤٦٦٨، ٤٦٦٩) ن (٢٥٢٩، ٢٥٣٠)(١١٢٢٣ الكبرى) ق (٤١٥٥) التحف (٩٢٦٧).

حديث (١٠١٩/ ٧٣): تحفة (١٣٧٠٨) التحف (١٢٧٢٩). حديث (١٠٢٠/ ٧٤): تحفة (١٣٤١٦) التحف (١٢٤٤٩).

حديث (١٠٢١/ ٧٥، ٧٦): تحفة (١٣٥١٧، ١٣٦٨٤) خ (١٤٤٤ تعليقاً، ٥٧٩٧) ن (٢٥٤٧) التحف (١٢٥٤٥، ١٢٧٠٥).

قوله عليه السلام من لدن ثديهما بضم الثاء وبياء واحدة مشددة على الجمع قال النووى كذا هو فى كثير من النسخ المعتمدة أو أكثرها وفى بعضها ثدييهما بالتثنية اه قوله الى تراقيهما التراقى جمع الترقوة ومر تفسيرها بهامش ص٢٠٤ من الجزء الثانى قوله سبغت أى كملت واتسعت قوله أومرت وهذا من جملة الاوهام التى أحصاها القاضى وصوابه مدت بالدال بدل الراء ومعناه امتدت وانبسطت قوله قلصت عليه أى انقبضت قوله وأخذت كل حلقة موضعها فيجتهد أن يوسعها فلا يستطيع وهذا وصف البخيل قوله حتى تجن بنانه أى تستره وهذا وصف المتصدق وهذا أيضا من جملة الاوهام التى اختل بها نظام الكلام فانهم جعلوا ما جاء فى وصف المتصدق وصفا للبخيل

قوله يوسعها فلا تتسع قد عرفت موضعه ومعناه

قوله قد اضطرت أيديهما الى ثديهما وتراقيهما أى ألجئت اليها ولصقت بها كأنها مغلولة الى أعناقهما وفى كتاب الجهاد من صحيح البخارى اضطرت أيديهما بفتح الطاء ونصب التحتانية الثانية من أيديهما على المفعولية كما كتبنا بالهامش وهو شكل الطبع الذى جرى على النسخة اليونينية بمصر

قوله حتى تغشى أنامله أى تغطيها وتسترها من غشيت الشئ بالتثقيل اذا غطيته والانامل رؤس الاصابع

قوله وتعفو أثره كذا فى زكاة البخارى أى تمحو أثر مشيته وتطمسه لفضلها عن قامته يعنى أن الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر الثوب الذى يجر على الارض أثر مشى لابسه بمرور الذيل عليه

قوله وأخذت كل حلقة مكانها أى استقرته فلا تزايله حتى تتسع وفى الرواية التالية وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها كما فى جهاد البخارى

قوله يقول باصبعه فى جيبه أى يدخلها فيه مشيرا الى ارادة التوسيع بالاجتهاد فالقول فيه ليس على حقيقته بل هو مجاز عن الفعل

قوله فلو رأيته الخ ولو فيه للتمنى فلا يحتاج للجواب

مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ (وَقَالَ الْآخَرُ فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ) أَنْ يَتَصَدَّقَ سَبَغَتْ عَلَيْهِ أَوْ مَرَّتْ وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ يُوَسِّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ **حدثنى** سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيَّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا قَالَ فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَوَسَّعُ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ وُهَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ إِذَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ وَانْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا قَالَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَيَجْهَدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ * **حدثنى** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ

(..)

٧٧-(..)

٧٨-(١٠٢٢)

باب
ثبوت أجر المتصدق وان وقعت الصدقة فى يد غير أهلها

قوله ولا توسع أى ولا تتوسع

قوله عليه السلام مثل البخيل والمتصدق الخ هذه هى الرواية الصحيحة وهى المذكورة فى زكاة البخارى وجهاده ولباسه وهى المأخوذة فى المشارق والجامع الصغير والحديث جاء على التمثيل ليس خبرا عن كائن قوله جنتان أى درعان من حديد وفى اكثر روايات البخارى جبتان بالباء بدل النون تثنية جبة اللباس المعروف ولا مانع من اطلاقها على الدرع خصوصاً مع معونة قوله من حديد قوله حتى تعفى بهذا الضبط فى جهاد البخارى المشكول على النسخة اليونينية والشكل الذى جرى على متن القسطلانى حتى تعفى من باب الافعال كما أريناه بالهامش أى تمحو الجبة أثر مشيه لكونها سابغة قوله وانقبضت كل حلقة من حلق الدرع الى صاحبتها أى انضمت الى التى فى جنبها ولزقت بها وما انبسطت قوله عليه السلام قال رجل يعنى من بنى اسرائيل كما فى شروح البخارى

قوله عليه السلام فخرج بصدقته يعنى ليضعها فى يد مستحق فوضعها فى يد زانية وهو لا يعلم أنها زانية وكذا الكلام فى اثنين بعده قوله قال اللهم لك الحمد الخ أى على تصدق على هؤلاء حيث كان ذلك بارادتك لا بارادتى فان ارادتك كلها جميلة ولا يحمد على المكروه سواك اه قسطلانى

(٢٤)

حديث (٧٧/١٠٢١): تحفة (١٣٥٢٠) خ (١٤٤٣، ٢٩١٧) ن (٢٥٤٨) التحف (١٢٥٤٨).

حديث (٧٨/١٠٢٢): تحفة (١٣٩١١) التحف (١٢٩٢٦).

قوله عليه السلام فاتى أى أتاه آت فى منامه كما يستفاد من شروح البخارى قوله عليه السلام ان الخازن الخ وفى زكاة البخارى الخازن الخ بدون ان وهو المأخوذ فى المشارق برمز مسلم وهو مبتدأ خبره قوله فى آخر الحديث أحد المتصدقين والخازن هو الذى النفقة بيده الحافظ لها وقيد الاسلام فيه لتصحيح حصول الاجر اذ لانية لكافر والامين من لايخون فى أخذه واعطائه قوله عليه السلام ينفذ قال القسطلانى هو اما من الافعال أو من التفعيل وهو الامضاء اه قوله وربما قال يعطى هذا من كلام الراوى أى وربما قال عليه السلام بدل ينفذ يعطى وهو الذى فى المشارق والجامع الصغير وذكر القسطلانى رواية ينفق أيضاً بدله

قوله عليه السلام ماامر به أى ماأمره صاحب المال باعطائه وهو مفعول ينفذ أو يعطى

قوله عليه السلام كاملاً موفراً طيبة به نفسه ثلاثتها ٣

بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِى يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ اللّٰهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ فَأُتِىَ فَقِيلَ لَهُ اَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ اَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا اَعْطَاهُ اللّٰهُ وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ ❁ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَاَبُوعَامِرٍ الْاَشْعَرِىُّ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَاَبُوكُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ اَبِى اُسَامَةَ قَالَ اَبُوعَامِرٍ حَدَّثَنَا اَبُواُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ اَبِى بُرْدَةَ عَنْ اَبِى مُوسٰى عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْاَمِينَ الَّذِى يُنْفِذُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِى) مَا اُمِرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلاً مُوَفَّراً طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ اِلَى الَّذِى اُمِرَ لَهُ بِهِ اَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا اَجْرُهَا بِمَا اَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا اَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذٰلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ اَجْرَ بَعْضٍ شَيْئاً **و حدثنا** ه ابْنُ اَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُومُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا اَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا اكْتَسَبَ وَلَهَا بِمَا اَنْفَقَتْ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذٰلِكَ مِنْ غَيْرِ اَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ اُجُورِهِمْ شَيْئاً **و حدثنا** ه ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى وَاَبُومُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁ **و حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعاً عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ قَالَ كُنْتُ مَمْلُوكاً فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَأَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِىَّ بِشَىْءٍ قَالَ نَعَمْ

(٢٥)

باب
اجر الخازن الامين والمرأة اذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة باذنه الصريح أو العرفى

٣ حال من ماامر به والضمير المجرور فى نفسه للخازن وطيب نفسه يظهر فى عدم ايذائه الفقير فى اعطائه

قوله عليه السلام أحد المتصدقين ضبطه المناوى بصيغتى التثنية والجمع ثم قال واقتصر النووى على التثنية أى هو ورب الصدقة فى الاجر سواء وان اختلف مقداره لهما اه

قوله عليه السلام اذا أنفقت المرأة أى تصدقت كما فى رواية للبخارى وفى اخرى له اذا أطعمت المرأة من طعام بيتها أى من الذخيرة الموجودة فى بيتها من مال زوجها كما هو المفهوم من الروايات الآتية باذنه الصريح أو العرفى حال كونها غير مفسدة أى غير مسرفة قال القسطلانى جاز لها ذلك للاذن المفهوم من اطراد العرف فان علم شحه أو شك فيه لم يجز اه وكذلك اذا لم يطرد العرف كما فى تيسير المناوى

قوله عليه السلام وللخازن مثل ذلك لاينقص بعضهم أجر بعض شيئاً فهم فى أصل الاجر سواء وان اختلف ٤

(٢٦)

باب
ماأنفق العبد من مال مولاه

٤ قدره قال النووى معنى الحديث ان المشارك فى الطاعة مشارك فى الاجر ومعنى المشاركة ان له اجراً كما لصاحبه أجر وليس معناه أن يزاحمه فى أجره اه قوله عليه السلام من غير أن ينتقص الخ الانتقاص كما جاء مطاوعا جاء متعديا أيضا أى من غير أن ينتقص الله من اجورهم شيئا ونسخة النووى ينقص قال (والاجر) وجمع ضميرها مجازا قوله مولى آبى اللحم هو بهمزة ممدودة وكسر الباء قيل لانه كان لايأكل اللحم وقيل لايأكل ماذبح للاصنام واسم آبى اللحم عبدالله وقيل خلف وقيل الحويرث الغفارى وهو صحابى استشهد يوم حنين روى عمير مولاه قال كنت مملوكا الخ قال النووى والاظهر أن وجه تسميته انه أبى اللحم أن يعطيه ٥

٥ مولاه للمسكين اه ملاعلى قوله بشىء أى بأشياء تافه أو مأذون فيه عادة اه مرقاة

٧٩-(١٠٢٣)

٨٠-(١٠٢٤)

(..)

٨١-(..)

(..)

٨٢-(١٠٢٥)

حديث (١٠٢٣/ ٧٩): تحفة (٩٠٣٨) خ (١٤٣٨، ٢٣١٩، ٢٢٦٠) د (١٦٨٤) ن (٢٥٦٠) التحف (٨٣٨٩).

حديث (١٠٢٤/ ٨٠، ٨١): تحفة (١٧٦٠٧، ١٧٦٠٨) خ (١٤٢٥، ١٤٣٧، ١٤٣٩_١٤٤١، ٢٠٦٥) د (١٦٨٥) ت (٦٧١، ٧٦٢) ن (٩١٩٧_٩١٩٩ الكبرى) ق (٢٢٩٤) التحف (١٦٢٧٧).

حديث (١٠٢٥/ ٨٢، ٨٣): تحفة (١٠٨٩٩) ن (٢٥٣٧) ق (٢٢٩٧) التحف (١٠١٢٢).

قوله عليه السلام والاجر بينكما نصفان أى لكل منكما أجر وليس المراد أن أجر نفس المال يتقاسمانه كما مر أفاده النووى قوله أن أقدد لحما بتشديد الدال من القد وهو الشق طولا اه مرقاة قوله عليه السلام لاتصم المرأة نهى للمرأة عن صوم التطوع بغير اذن من زوجها اذا كان حاضرا لانه له حق التمتع بها فى كل وقت والصوم يمنعه وهو معنى الجملة الحالية التى تليه أعنى قوله وبعلها شاهد أى وزوجها حاضر مقيم فى البلد أما اذا لم يكن حاضرا بان كان مسافرا فلها الصوم لانه لايتأتى منه الاستمتاع اذا لم تكن معه كما فى النووى ومثل التطوع الواجب الذى ليس له زمان معين كما فى المبارق قوله عليه السلام ولاتأذن عطف على لاتصم قال ابن الملك يعنى لايحل لامرأة أن تأذن لاحد بالدخول فى بيت زوجها الا باذنه وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضى الزوج به فان علمت جاز اذنها به اه يعنى حال حضوره وأما فى حال غيبته فبالاولى أن لايكون لها اذن فى الاجنبي قوله عليه السلام وماأنفقت من كسبه الخ أى من مال زوجها من غير أمره أى مع علمها برضى الزوج أو محمول على النوع الذى سومحت فيه من غير اذن اه ملاعلى قوله عليه السلام فان نصف أجره له أى لزوجها والضمير فى أجره لمصدر أنفقت ومعنى فنصف أجره فقسم من أجره٢

٨٣-(..) وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أُقَدِّدَ لَحْمًا فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَدَعَاهُ فَقَالَ لِمَ ضَرَبْتَهُ فَقَالَ يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ آمُرَهُ فَقَالَ الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا

[أن أقدد له لحما خ]
[التحفة: أقدر]

٨٤-(١٠٢٦) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصُمِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَأْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ

٨٥-(١٠٢٧) **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ

(..) **حدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ

[وحدثني عمرو خ]

٨٦-(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ

[حدثني محمد بن رافع خ]

باب
من جمع الصدقة وأعمال البر

٢ وان كان أحدهما اكثر كما فى ابن الملك وقال القاضى عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لايدرك مقداره بقياس الاعمال اه قوله عليه السلام من أنفق زوجين أى شفعا من جنس كدرهمين أو دينارين أو فرسين اوبعيرين اومدين من الطعام ويحتمل أن يراد التكرير والمداومة على الصدقة والمعنى انه يشفع صدقته باخرى ويمكن أن يراد بهما صدقتان احداهما سر والاخرى علانية لقوله تعالى الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون اه مرقاة قوله عليه السلام فى سبيل الله أى فى مرضاته من ابواب الخير وقيل فى الجهاد خاصة والاصح العموم كما فى النووى قوله عليه السلام نودى فى الجنة الخ وفى صوم البخارى نودى من أبواب الجنة أى دعته الخزنة من جميع أبوابها تكريما واعزازا وهو الانسب لسياق الحديث قوله عليه السلام ياعبدالله هذا خير يعنى هذا الباب خير لك فى الدخول من غيره من الابواب فادخل من ههنا يقوله كل خازن رغبة فى دخوله من الباب الذى هو موكل به ومن قال فى تفسيره أى هذا خير من الخيرات لم يأت بشئ قوله عليه السلام من باب الريان وعند أحمد لكل أهل عمل باب يدعون منه بذلك العمل فلاهل الصيام باب يدعون منه يقال له الريان كذا فى القسطلانى والريان ضد العطشان يعنى أن الصائم بتعطشه فى الدنيا يدخل من باب الريان ليأمن العطش كما فى المرقاة قوله من ضرورة اسم ما ومن زائدة استغراقية

قوله عليه السلام نعم أى يدعى منها كلها على سبيل التخيير فالدخول من أيها شاء لاستحالة الدخول من الكل معا اه قسطلانى

حديث (١٠٢٦/ ٨٤): تحفة (١٤٦٩٥) خ (٢٠٦٦، ٥٣٦٠) د (١٦٨٧، ٢٤٥٨) التحف (١٣٦٣٦).
حديث (١٠٢٧/ ٨٥): تحفة (١٢٢٧٩) خ (١٨٩٧، ٣٦٦٦) ت (٣٦٧٤) ن (٢٤٣٩، ٢٢٣٨، ٣١٣٥، ٣١٨٣)(٨١٠٨ الكبرى) التحف (١١٤١١).
حديث (١٠٢٧/ ٨٦): تحفة (١٥٣٧٣) خ (٢٨٤١، ٣١١٦) التحف (١٤١٨٠).

حدثني شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اى فل هلم فقال ابو بكر يا رسول الله ذلك الذي لا توى عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم

(١٠٢٨)-٨٧ **حدثنا** ابن ابي عمر حدثنا مروان يعني الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما قال ابو بكر رضي الله عنه انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر رضي الله عنه انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر رضي الله عنه انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر رضي الله عنه انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امرئ الا دخل الجنة ❁

(٢٨)

باب

الحث على الانفاق وكراهة الاحصاء

(١٠٢٩)-٨٨ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا حفص يعني ابن غياث عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفقي او انضحي او انفحي ولا تحصي فيحصي الله عليك

(..) **وحدثنا** عمرو الناقد وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابي معاوية قال زهير حدثنا محمد بن خازم حدثنا هشام بن عروة عن عباد بن حمزة وعن فاطمة بنت المنذر عن اسماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفحي او انضحي او انفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك

(..) **وحدثنا** ابن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام عن عباد بن حمزة عن اسماء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها نحو حديثهم

(..)-٨٩ **وحدثني** محمد بن حاتم وهرون بن عبد الله قالا حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة ان عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره عن اسماء بنت ابي بكر

(انها)

خ: وحدثنا ابن ابي عمر [illegible]

قوله عليه السلام كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه اه ابن الملك

قوله عليه السلام أى فل أى يافلان هلم أى ائت

قوله لاتوى عليه أى لاهلاك

قوله ما اجتمعن فى امرئ أى فى يوم واحد من الايام ولا يعنى ذلك اليوم الذى قاله فيه اه ابى

قوله عليه السلام الا دخل الجنة أى بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لمطلق الدخول أو معناه دخل الجنة من أى باب شاء كما تقدم اه ملا على

قوله أوانفحى أوانضحى الخ شكوك من الراوى ومعنى انفحى وانضحى أعطى قال النووى والنفح والنضح العطاء ويطلق النضح أيضا على الصب فلعله المراد هنا ويكون أبلغ من النفح اه

قوله عليه السلام ولا تحصى الخ معناه الحث على النفقة فى الطاعة والنهى عن الامساك والبخل وعن ادخار المال فى الوعاء اه نووى والاحصاء الاحاطة بالشئ حصراً وعداً والمراد به هنا عده للتبقية وادخاره للاعتداد به وترك النفقة منه فى سبيل الله تعالى والايعاء جعل الشئ فى الوعاء وأصله الحفظ والمراد به هنا منع الفضل عمن افتقر اليه ومعنى فيحصى الله عليك ويوعى عليك أى يمنعك فضله ويقتر عليك كما منعت وقترت وهى من مجاز المقابلة وتجنيس الكلام كقوله تعالى ومكروا ومكر الله اه ابى

قوله محمد بن خازم كذا بالخاء المعجمة كما يظهر من الخلاصة

حديث (١٠٢٨/٨٧): تحفة (١٣٤٤٥) ن (٨١٠٧ الكبرى) التحف (١٢٤٧٨).

حديث (١٠٢٩/٨٨): تحفة (١٥٧١٣، ١٥٧٤٨) خ (١٤٣٣، ٢٥٩١) ن (٢٥٥٠)(٩١٩٤، ٩١٩٥ الكبرى) التحف (١٤٥٠٣، ١٤٥٣٦).

حديث (١٠٢٩/٨٩): تحفة (١٥٧١٤) خ (١٤٣٤، ٢٥٩٠) ن (٢٥٥١)(٩١٩٣ الكبرى) التحف (١٤٥٠٤).

قوله عليه السلام ارضخي ما استطعت معناه مما يرضى به الزبير وتقديره ان لك في الرضخ مراتب مباحة بعضها فوق بعض وكلها يرضاها الزبير فافعلي أعلاها او يكون معناه ما استطعت مما هو ملك لك اه نووي والرضخ اعطاء شيء ليس بالكثير قوله عليه السلام يا نساء المسلمات في اعرابه وجوه ثلاثة الاول نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة من باب اضافة الموصوف الى صفته ويقدر عند البصرية موصوف أي نساء الطوائف المسلمات والثاني ضم النساء على النداء ورفع المسلمات على لفظه والثالث نصبه على محله كما في المرقاة والاول هو الاشهر الاصح كما في النووي قوله عليه السلام لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة معناه لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستحقارها الموجود عندها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة اه نووي والفرسن للبعير ٢

جاءت الى النبي خ

٩٠-(١٠٣٠)

أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح أن أرضخ مما يدخل علي فقال ارضخي ما استطعت ولا توعي فيوعي الله عليك * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا الليث بن سعد ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة *

باب (٢٩)

الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لا حتقاره

٩١-(١٠٣١)

حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى جميعا عن يحيى القطان قال زهير حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل وشاب نشأ بعبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه

باب (٣٠)

فضل اخفاء الصدقة

الامام العدل خ

(..)

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله وقال ورجل معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه *

باب (٣١)

بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح

٩٢-(١٠٣٢)

حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله أي الصدقة أعظم فقال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا ألا وقد كان لفلان

أتى رجل خ حدثنا أبو بكر خ

٩٣-(..)

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالا حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال جاء رجل

٢ كالقدم للانسان واستعير هنا للشاة وهو عظم قليل اللحم واريد به المبالغة أي ولو شيئا يسيرا

قوله عليه السلام سبعة أي من الاشخاص ليدخل النساء فيما يمكن أن يدخلن فيه شرعا اه من القسطلاني وهو مبتدأ ولا مفهوم للعدد

قوله عليه السلام يظلهم الله في ظله خبر المبتدأ قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله تعالى اضافة ملك والاقوى منه أن يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان أي في كنفه وحمايته اه ابن الملك

قوله عليه السلام الامام العادل قال القاضي عياض المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي أولى اه مبارق

قوله عليه السلام وشاب نشأ بعبادة الله أي متلبسا للعبادة أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها اه نووي قال والمشهور في روايات الحديث نشأ في عبادة الله وكلاهما صحيح اه

قوله عليه السلام قلبه معلق في المساجد معناه شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود في المسجد اه نووي

قوله عليه السلام دعته امرأة ذات منصب أي ذات حسب الى الزنا بها قوله عليه السلام فقال اني أخاف الله يحتمل القول باللسان ويحتمل القول بالقلب ليزجر نفسه كما في النووي عن القاضي قوله عليه السلام فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكاة اعلانها أفضل اه ابن الملك قوله حتى لا تعلم يمينه الخ هذا مقلوب من المعروف في الحديث انما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كذا في هامش نسخة ويوافقه شرح النووي ثم ان ميم لا تعلم مضمومة ومفتوحة نص عليه العسقلاني والعيني قوله عليه السلام ذكر الله خاليا أي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه أي بكى وبكاؤه يكون عن خوف أو عن شوق ومحبة لله اه مبارق اسند الفيض الى العين مع أن الفائض الدمع لا هي مبالغة لانه يدل على أن العين صارت دمعا فياضا والمعنى سالت دموعه قوله عليه السلام أن تصدق في موضع الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره أعظم الصدقة أن تصدق وأصله تتصدق وأشار القسطلاني الى ضبطه بتشديد الصاد أيضا على الابدال والادغام قوله عليه السلام ولا تمهل بالجزم على النهي أو بالنصب عطفا على أن تصدق أو بالرفع وهو الذي في اليونينية اه قسطلاني واقتصر ملا علي على ضبطه بالنصب وأجاز الجزم

حديث (١٠٣٠/ ٩٠): تحفة (١٤٣١٥) خ (٦٠١٧) التحف (١٣٢٩٤).
حديث (١٠٣١/ ٩١): تحفة (١٢٢٦٤) خ (٦٦٠، ١٤٢٣، ٦٤٧٩، ٦٨٠٦) ت (٢٣٩١) ن (٥٣٨٠) (٥٩٢١ الكبرى) التحف (١١٣٩٧).
حديث (١٠٣٢/ ٩٢، ٩٣): تحفة (١٤٩٠٠) خ (١٤١٩، ٢٧٤٨) ن (٢٥٤٢، ٣٦١١) د (٢٨٦٥) التحف (١٣٨٣٤).

قوله عليه السلام أما وأبيك أما بالتخفيف حرف تنبيه والواو فى وأبيك للقسم لكنه جرى على العادة بلا قصد اليمين والا فالحلف بغير الله منهى عنه قوله عليه السلام لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ماسألته اه ابن الملك قوله عن المسألة متعلق بالتعفف ومعناه تعاطى العفة عن السؤال من الناس قوله أو خير الصدقة شك من الراوى والمذكور فى زكاة البخارى ونفقاته هو هذا الثانى وهو المأخوذ فى المشارق والمشكاة ولفظهما خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى كما هو لفظ البخارى والمراد نفس الغنى كما فى المصباح و قال ابن الملك يعنى افضل الصدقة ماثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا فان قلت ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم لما سأله أبو هريرة رضى الله تعالى عنه عن ٢

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَارَسُولَ اللّٰهِ اَيُّ الصَّدَقَةِ اَعْظَمُ اَجْراً فَقَالَ اَمَا وَاَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ اَنْ تَصَدَّقَ وَاَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ وَلَا تُمْهِلُ حَتّٰى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ

(..) **حدّثنا** اَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ اَيُّ الصَّدَقَةِ اَفْضَلُ ❁

(٣٢) بَاب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هى المنفقة وأن السفلى هى الآخذة

٩٤-(١٠٣٣) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ اَلْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلٰى وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلٰى السَّائِلَةُ

٩٥-(١٠٣٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ جَمِيعاً عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيٰى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ اَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَفْضَلُ الصَّدَقَةِ اَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلٰى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ

٩٦-(١٠٣٥) **حدّثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَاَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ إِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ اَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ اَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلٰى

٩٧-(١٠٣٦) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا شَدَّادٌ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا اُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ اَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَاَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُلَامُ عَلٰى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلٰى ❁

(٣٣) بَاب النهى عن المسألة

٩٨-(١٠٣٧) **حدّثنا** اَبُو (بكر)

٢ أفضل الصدقة قال عليه الصلاة والسلام جهد المقل يعنى ما يتصدقه الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى فى الحديث أعم من أن يكون غنى النفس أو غنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة تتفاوت بحسب تفاوت الاشخاص وقوة التوكل فلما كان أبو هريرة فقيرا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام أجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى أفضل الصدقة ما غنى به الفقير اه من المبارق قوله عليه السلام ان هذا المال خضرة أى شهية فى المنظر يميل اليه الطبع كما تميل العين الى النظر الى الخضرة (حلوة) فى المذاق تميل اليه النفس كما يميل الفم لاكل الحلو والتأنيث واقع على التشبيه أى ان هذا المال كبقلة أو كفاكهة خضرة حلوة أو التاء للمبالغة كما فى تيسير المناوى وذكر الحديث فى الجامع الصغير بالتذكير والتأنيث

٤ قوله شحيح الشح بخل مع حرص قال تعالى واحضرت الانفس الشح

٥ قوله وسعيد يعنى ابن المسيب يروى عنه الزهرى وهو عن حكيم الصحابى

قوله عليه السلام باشراف نفس أى بطمع نفس وحرصها عليه قوله عليه السلام أن تبذل الفضل الخ قال النووى هو بفتح همزة أن ومعناه أن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه اه قوله عليه السلام ولا تلام على كفاف معناه ان قدر الحاجة لا لوم على صاحبه اه نووى

حديث (١٠٣٣/ ٩٤): تحفة (٨٣٣٧) خ (١٤٢٩) د (١٦٤٨) ن (٢٥٣٣) التحف (٧٧٣٥). حديث (١٠٣٤/ ٩٥): تحفة (٣٤٣٥) ن (٢٥٤٣) التحف (٣١٩٤).
حديث (١٠٣٥/ ٩٦): تحفة (٣٤٢٦، ٣٤٣١) خ (٢٧٥٠، ٣١٤٣، ٦٤٤١، ١٤٧٢) ن (٢٥٣١، ٢٦٠١، ٢٦٠٣-٢٦٠٣) ت (٢٤٦٣) التحف (٣١٨٧).
حديث (١٠٣٦/ ٩٧): تحفة (٤٨٧٩) ت (٢٣٤٣) التحف (٤٥٤٧). حديث (١٠٣٧/ ٩٨): تحفة (١١٤٢٢) التحف (١٠٦١٤).

بكر بن ابى شيبة حدثنا زيد بن الحباب اخبرنى معاوية بن صالح حدثنى ربيعة بن يزيد الدمشقى عن عبد الله بن عامر اليحصبى قال سمعت معاوية يقول اياكم واحاديث الا حديثا كان فى عهد عمر فان عمر كان يخيف الناس فى الله عز وجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما انا خازن فمن اعطيته عن طيب نفس فيبارك له فيه ومن اعطيته عن مسألة وشره كان كالذى يأكل ولا يشبع

٩٩-(١٠٣٨) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا سفيان عن عمرو عن وهب ابن منبه عن اخيه همام عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتلحفوا فى المسألة فوالله لايسألنى احد منكم شيئا فتخرج له مسألته منى شيئا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته

(..) **حدثنا** ابن ابى عمر المكى حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار حدثنى وهب بن منبه ودخلت عليه فى داره بصنعاء فاطعمنى من جوزة فى داره عن اخيه قال سمعت معاوية بن ابى سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر مثله

١٠٠-(١٠٣٧) **وحدثنى** حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت معاوية بن ابى سفيان وهو يخطب يقول انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وانما انا قاسم ويعطى الله ❁

١٠١-(١٠٣٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعنى الحزامى عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بهذا الطواف الذى يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان قالوا فما المسكين يا رسول الله قال الذى لايجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يسأل الناس شيئا

١٠٢-(..) **حدثنا** يحيى ابن ايوب وقتيبة بن سعيد قال ابن ايوب حدثنا اسماعيل وهو ابن جعفر اخبرنى

(حاشية يمنى: اياكم والاحاديث خ — فيبارك له فيه خ — من جوزة كانت فى داره خ)

الاصول وفى بعضها بالمسألة وكلاهما صحيح والالحاف الالحاح اه نووى والمسألة مصدر بمعنى السؤال كما مر

قوله عليه السلام فتخرج بالتأنيث والتذكير منصوبا ومرفوعاً والنسبة مجازية سببية فى الاخراج اه ملاعلى

قوله عليه السلام وأنا له كاره جملة حالية والضمير المجرور على بيان ملاعلى لذلك الشئ يعنى كاره لاعطائه أو لذلك الاخراج الدال عليه تخرج اه

قوله عليه السلام فيبارك بالنصب جواب النفى والنفى وارد عليه فى المعنى يعنى لايبارك له فيما أعطيته على تقدير الالحاح فى المسألة كما يقال ماتأتينا فتحدثنا معناه نفى التحدث على تقدير الاتيان اه ابن الملك وقال الطيبى نصبه على معنى الجمعية أى لايجتمع اعطائى كارها مع البركة اه وفى نسخة بالرفع فيقدر هو فيكون كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون اه ملاعلى

قوله فاطعمنى من جوزة أى من شجرة ثمرها الجوز

قوله عن أخيه متعلق بحدثنى وأخو وهب هو همام كما مر آنفا

قوله عليه السلام (من يرد الله به خيرا) تنكيره للتفخيم (يفقهه فى الدين) أى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا ٤

(٣٤)

باب
المسكين الذى لايجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه

٤ بصيرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة اه مبارق وفى تيسير المناوى (من يرد الله به خيرا) أى عظيما كثيرا (يفقهه فى الدين) أى يفهمه أسرار أمر الشارع ونهيه بنور ربانى اه

قوله عليه السلام (وانما أنا قاسم) أى أقسم بينكم تبليغ الوحى من غير تخصيص (والله يعطى) كل واحد منكم من الفهم على قدر ما تعلقت به ارادته تعالى فالتفاوت فى أفهامكم منه سبحانه كذا فى القسطلانى فى كتاب العلم من صحيح البخارى

قوله عليه السلام ليس المسكين أى الكامل المسكنة لان المتردد فى الباب والطائف حول الناس بالسؤال يكون قادرا على تحصيل قوته فلا يعد مسكينا

حديث (١٠٣٨/ ٩٩): تحفة (١١٤٤٦) ن (٢٥٩٣) التحف (١٠٦٣٥).

حديث (١٠٣٧/ ١٠٠): تحفة (١١٤٠٩) خ (٧١، ٣١١٦، ٧٣١٢) التحف (١٠٦٠١).

حديث (١٠٣٩/ ١٠١): تحفة (١٣٩٠٠) التحف (١٢٩١٥).

حديث (١٠٣٩/ ١٠٢): تحفة (١٤٢٢١) خ (٤٥٣٩) ن (٢٥٧١)(١١٠٥٣ الكبرى) التحف (١٣٢٠٩).

شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَا اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ

(٣٥) باب كراهة المسألة للناس

١٠٣-(١٠٤٠) ﴿وحدثنا﴾ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ

(..) ﴿وحدثني﴾ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مُزْعَةُ

١٠٤-(..) ﴿حدثني﴾ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ

١٠٥-(١٠٤١) ﴿حدثنا﴾ أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ

١٠٦-(١٠٤٢) ﴿حدثني﴾ هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ بَيَانٍ أَبِي بِشْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ

(..) ﴿وحدثني﴾ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ

(حدثني)

هامش الأيسر: إن المسكين خ / بجه من الطاهر أبو الطاهر خ / ليس في وجهه خ / بجه عن الناس خ

قوله عليه السلام وليس في وجهه مزعة لحم بضم الميم واسكان الزاى أى قطعة قال القاضى قيل معناه يأتى يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لاوجه له عند الله وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالاً منهياً عنه اه من النووى

قوله ولم يذكر مزعة كذا ٣ بحكاية الاعراب يعنى أنه لم يقل فى روايته وليس فى وجهه مزعة لحم بل قال وليس فى وجهه لحم

قوله عليه السلام من سأل الناس أموالهم أى شيئاً من اموالهم فهو منصوب بنزع الخافض أو على أنه مفعول به يقال سألته الشئ أو انه بدل اشتمال أفاده ابن الملك

قوله عليه السلام تكثرا هو مفعول له أى ليكثر ماله لا للاحتياج اه ابن الملك

قوله عليه السلام فانما يسأل جمراً أى قطعة من نار جهنم يعنى ما أخذ سبب للعقاب بالنار وجعله جمراً للمبالغة ويجوز أن يكون جمراً حقيقة يعذب به كما ثبت لمانعى الزكاة اه من المرقاة

قوله عليه السلام فليستقل أو ليستكثر أى فليطلب قليلا أو كثيرا وهذا توبيخ له أو تهديد والمعنى سواء استكثر منه أو استقل اه مرقاة

قوله عليه السلام لان يغدو أحدكم أى يذهب صباحا الى المحتطب وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء وخبره قوله خير

قوله عليه السلام فيحطب أى فيجمع الحطب على ظهره

قوله عليه السلام أعطاه أو منعه يعنى يستوى الامران فى أنه خير له منه وقوله ذلك اشارة الى مايسأله وهو مفعول ثان للفعلين على التنازع

حديث (١٠٤٠/ ١٠٣، ١٠٤): تحفة (٦٧٠٢) خ (١٤٧٤، ١٤٧٥) ن (٢٥٨٥) التحف (٦٢٤٠).
حديث (١٤٠١/ ١٠٥): تحفة (١٤٩١٠) ق (١٨٣٨) التحف (١٣٨٤٥).
حديث (١٤٠٢/ ١٠٦): تحفة (١٤٢٩٣) ت (٦٨٠) التحف (١٣٢٧٣).

ما يحمل بين العضدين والصدر ويستعمل فيما يحمل على الظهر من الحطب نقله ملاعلى في شرح المشكاة

حدثني قيس بن أبي حازم قال أتينا أبا هريرة فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم والله لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره فيبيعه ثم ذكر بمثل حديث بيان

١٠٧-(..) **حدثني** أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى قالا حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب فيحملها على ظهره فيبيعها خير له من أن يسأل رجلا يعطيه أو يمنعه

١٠٨-(١٠٤٣) **حدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وسلمة بن شبيب قال سلمة حدثنا وقال الدارمي أخبرنا مروان وهو ابن محمد الدمشقي حدثنا سعيد وهو ابن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الأمين أما هو فحبيب إلي وأما هو عندي فأمين عوف بن مالك الأشجعي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال ألا تبايعون رسول الله وكنا حديث عهد ببيعة فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال ألا تبايعون رسول الله فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال ألا تبايعون رسول الله قال فبسطنا أيدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فعلام نبايعك قال على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا والصلوات الخمس وتطيعوا (وأسر كلمة خفية) ولا تسألوا الناس شيئا فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحدا يناوله إياه

١٠٩-(١٠٤٤) ❁ **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن هارون بن رياب حدثني كنانة ابن نعيم العدوي عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها فقال أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها قال ثم قال يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له

(٣٦)

قوله عن أبي ادريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني اسم أبي ادريس عائذ الله بن عبدالله واسم أبي مسلم عبدالله ابن ثوب بضم المثلثة وفتح الواو وبعدها موحدة وهو مشهور بالزهد والكرامات الظاهرة والمحاسن الباهرة أسلم في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وألقاه الاسود العنسي في النار فلم يحترق فتركه فجاء مهاجراً الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتوفي النبي عليه الصلاة والسلام وهو في الطريق فجاء الى المدينة فلقي أبابكر وعمر وغيرهما من كبار الصحابة رضي الله تعالى عنهم اه من شرح النووي

قوله وأسر كلمة خفية أي لم يجهر بها لعدم تعلق تكليف بها وهو من كلام الراوي ولذلك ميزناه عن الحديث

قوله فلقد رأيت الخ وهذا من كلامه أيضا قال النووي فيه التمسك بالعموم لانهم نهوا عن السؤال فحملوه على عمومه وفيه الحث على التنزيه عن جميع مايسمى سؤالا وان كان حقيرا اه

قوله تحملت حمالة هي بفتح الحاء وهي المال الذي يتحمله الانسان أي يستدينه ويدفعه في اصلاح ذات البين كالاصلاح بين قبيلتين ونحو ذلك وانما تحل له المسألة ويعطى من الزكاة بشرط أن يستدين لغير٩

باب
من تحل له المسألة

٩معصية اه نووي وفي نهاية ابن الاثير الحمالة بالفتح ما يتحمله الانسان عن غيره من دية أو غرامة مثل أن يقع حرب بين فريقين يسفك فيها الدماء فيدخل بينهم رجل يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين والتحمل أن يحملها عنهم على نفسه اه والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا

قوله عليه السلام فحلت له المسألة أي جازله السؤال من الناس قوله أسأله فيها أي أسأله صلى الله تعالى عليه وسلم صدقة من أجل تلك الحمالة

حديث (١٠٤٢/١٠٧): تحفة (١٢٩٣٠) خ (٢٠٧٤، ٢٣٧٤) ن (٢٥٨٤) التحف (١١٩٩٩).
حديث (١٠٤٣/١٠٨): تحفة (١٠٩١٩) د (١٦٤٢) ن (٤٦٠)(٧٧٨٣ الكبرى) ق (٢٨٦٧) التحف (١٠١٤١).
حديث (١٠٤٤/١٠٩): تحفة (١١٠٦٨) د (١٦٤٠) ن (٢٥٧٩، ٢٥٨٠، ٢٥٩١) التحف (١٠٢٨٨).

قوله عليه السلام حتى يصيبها أى الى أن يجد الحمالة ويؤدى ذلك الدين ثم يمسك نفسه عن السؤال قوله عليه السلام ورجل أصابته جائحة أى آفة اجتاحت أى أهلكت قال ابن الاثير الجائحة هى الآفة التى تهلك الثمار والاموال وتستأصلها وكل مصيبة عظيمة اه قوله عليه السلام حتى يصيب قواماً من عيش أى الى أن يجد ماتقوم به حاجته من معيشة قوله أو قال هذا شك من الراوى ومعنى حتى يصيب سدادا حتى يجد مايسدبه حاجته قوله عليه السلام و رجل أصابته فاقة أى فقر وضرورة بعد غنى قوله عليه السلام حتى يقوم ثلاثة أى حتى يقوموا على رؤس الاشهاد قائلين ان فلاناً أصابته فاقة والمراد المبالغة فى ثبوت الفاقة والا فبينة الاعسار كبينة غيره قال النووى هكذا هو ٤

المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش او قال سداداً من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه لقد اصابت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش او قال سداداً من عيش فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتاً يأكلها صاحبها سحتاً ❁ **وحدثنا** هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب ح وحدثنى حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى العطاء فاقول اعطه افقر اليه منى حتى اعطانى مرة مالاً فقلت اعطه افقر اليه منى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك **وحدثنى** ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه العطاء فيقول له عمر اعطه يا رسول الله افقر اليه منى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله او تصدق به وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك قال سالم فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احداً شيئاً ولا يرد شيئاً اعطيه **وحدثنى** ابو الطاهر اخبرنا ابن وهب قال عمرو وحدثنى ابن شهاب بمثل ذلك عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن السعدى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن ابن الساعدى المالكى انه قال استعملنى عمر بن الخطاب رضى الله عنه على الصدقة فلما فرغت منها واديتها اليه امر لى

(٣٧)

باب اباحة الاخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا اشراف

٤ فى جميع النسخ يقوم بالميم وهو صحيح اه والذى فى سنن أبى داود يقول باللام كما فى نسخة عندنا

قوله عليه السلام من ذوى الحجا أى من ذوى العقل والفطنة قال النووى وانما شرط الحجا تنبيها على أنه يشترط فى الشاهد التيقظ فلا تقبل من مغفل اه

قوله سحتا هكذا هو فى جميع النسخ ورواية غير مسلم سحت وهو واضح ورواية مسلم صحيحة وفيه اضمار أى اعتقده سحتا او يؤكل سحتا اه نووى والسحت هو الحرام

قوله يعطينى العطاء قيل كان ذلك أجر عمله فى الصدقة اه مرقاة ويدل عليه حديث ابن الساعدى المذكور فى آخر هذه الصفحة

قوله أعطه اما ضمير للعطاء واما هاء السكت كما فى المرقاة

قوله عليه السلام وأنت غير مشرف أى غير متطلع اليه ولا طامع فيه اه نهايه

قوله عليه السلام فلا تتبعه نفسك من الاتباع بالتخفيف أى فلا تجعل نفسك تابعة له ولا توصل المشقة اليها فى طلبه اه مرقاة

قوله عليه السلام فتموله أى اجعله لك مالا اه نهايه هذا على تقدير الاحتياج اليه وقوله أو تصدق به على تقدير الاستغناء عنه

قوله ولا يرد شيئا اعطيه أى أعطاه أحد اياه

قوله استعملنى عمر بن الخطاب أى جعلنى عاملا على الصدقة أى على أخذها وجمعها قوله قال عمرو معناه قال قال عمرو فحذف أحدها اختصارا ولابد للقارئ من النطق بقال مرتين وأما قوله قال عمرو وحدثنى فمعناه أن عمراً حدث عن ابن شهاب باحاديث عطف بعضها على بعض فسمعها ابن وهب كذلك فلما أراد رواية غير الاول أتى بالواو العاطفة كما سمعه ذكره النووى وسبق نظيره بهامش ص ٩٣ من الجزء الاول قوله عن ابن الساعدى قال فى الخلاصة ابن الساعدى هو عبد الله بن السعدى اه واسم السعدى عمرو بن وقدان وانما قيل له السعدى لانه استرضع فى بنى سعد بن بكر كما فى اسد الغابة

(بعمالة)

حتى يقول ثلاثة خ:

أعطه من هو أفقر اليه منى خ: أى هو أفقر ج

وأديتها له خ:

١١٠-(١٠٤٥)

١١١-(..)

(..)

١١٢-(..)

حديث (١٠٤٥/ ١١٠، ١١١، ١١٢): تحفة (١٠٤٨٧، ١٠٥٢٠) خ (١٤٧٣، ٧١٦٣، ٧١٦٤) د (١٦٤٧، ٢٩٤٤) ن (٢٦٠٤_٢٦٠٨) التحف (٩٧٤٠، ٩٧٦٨).

حديث (١٠٤٥/ ١١١): تحفة (٦٩٠٠) التحف (٦٤٢٢).

قوله بعمالة العمالة بضم العين وتثلث اجرة العمل كما فى القاموس   قوله فعملنى أى أعطانى عمالتى واجرة عملى كما فى النهاية   قوله عليه السلام الشيخ شاب على حب اثنتين حب العيش والمال كما قال الله تعالى لايسأم الانسان من دعاء الخير أى من طلب المال اه مبارق وفى الجامع الصغير (الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين) أى كان ومازال على حبه خصلتين فالمراد ان حبه لهما لاينقطع لشيخوخته

بِعُمَالَةٍ فَقُلْتُ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلّٰهِ وَأَجْرِي عَلَى اللّٰهِ فَقَالَ خُذْ مَا أُعْطِيتَ فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَمَّلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ

(..) **وحدثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ

(٣٨) باب كراهة الحرص على الدنيا

١١٣-(١٠٤٦) * **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ

١١٤-(..) **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ طُولُ الْحَيَاةِ وَحُبُّ الْمَالِ

١١٥-(١٠٤٧) **وحدثني** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ

(..) **وحدثني** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ

(حدثنا أبو غسان نخ)

(..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ

(٣٩) باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً

١١٦-(١٠٤٨) * **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللّٰهُ عَلَى مَنْ تَابَ

(..) **وحدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ

(طول الحياة وحب المال) خبران لمبتدأ محذوف ويصح الجر على البدلية من اثنتين وفيه ذم الامل والحرص اه مع تيسير المناوى

قوله عليه السلام قلب الشيخ شاب الخ يعنى قلب الشيخ كامل الحب للحياة وللمال محتكم كاحتكام قوة الشاب فى شبابه اه من النووى وفى رقاق البخارى لا يزال قلب الكبير شابا فى اثنتين فى حب الدنيا وطول الامل اه

قوله عليه السلام (يهرم ابن آدم) أى يكبر سنه (وتشب منه اثنتان) هذا استعارة يعنى تستحكم الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب فى شبابه (الحرص على المال والحرص على العمر) انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر اه مبارق ولفظ البخارى فى الرقاق يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان طلب المال وطول العمر اه

قوله عليه السلام وتشب بفتح التاء وكسر الشين اه نووى

قوله عليه السلام واديان من مال وفى رواية من ذهب وفى اخرى من فضة وذهب ذكره المناوى

قوله عليه السلام لابتغى وفى المشارق زيادة اليهما ٣ بعده فقال ابن الملك الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعنى لضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا اه

قوله عليه السلام ولايملأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى انه لايزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره اه نووى وههنا نكتة وهى ان فى ذكر ابن آدم دون الانسان تلويحا الى أنه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله تعالى عليه من غمام توفيقه كما يدل عليه قوله فى الحديث ويتوب الله على من تاب فانه فى موضع الا من عصمه الله أفاده ابن الملك وقال النووى معناه ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات

حديث (١١٣/١٠٤٦): تحفة (١٣٧٠٩) التحف (١٢٧٣٠).   حديث (١١٤/١٠٤٦): تحفة (١٣٣٢٤) خ (٦٤٢٠) التحف (١٢٣٦٢).

حديث (١١٥/١٠٤٧): تحفة (١٢٥٨، ١٣٦١، ١٤٣٤) خ (٦٤٢١، ٦٤٢١ تعليقاً) ت (٢٣٣٩، ٢٤٥٥) ق (٤٢٣٤) التحف (١١٥٩، ١٢٥٨، ١٣٢٦).

حديث (١١٦/١٠٤٨): تحفة (١٢٨٧، ١٤٣٩) التحف (١١٨٧، ١٣٣١).

قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَلَا أَدْرِي أَشَيْءٌ أُنْزِلَ أَمْ شَيْءٌ كَانَ يَقُولُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ

١١٧-(..) **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنَّ لَهُ وَادِيًا آخَرَ وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ وَاللهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ

١١٨-(١٠٤٩) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِلْءَ وَادٍ مَالًا لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَاللهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَا أَدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عَبَّاسٍ

١١٩-(١٠٥٠) **حدثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَؤُوا الْقُرْآنَ فَقَالَ أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاؤُهُمْ فَاتْلُوهُ وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ فَأُنْسِيتُهَا غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ فَأُنْسِيتُهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(٤٠) باب ليس الغنى عن كثرة العرض

١٢٠-(١٠٥١) **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ

(٤١) باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

١٢١-(١٠٥٢) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح

(وحدثنا)

Left margin notes: وادیین نخ — أخبرنا علي بن مسهر نخ — قد حفظت منها نخ

Side notes:

قوله يقول يعنى الحديث المذكور من قبل

قوله فلا أدرى أشيء أنزل الخ اى أمن القرآن هو أنزله الله سبحانه أم هو من عند رسوله عليه الصلاة والسلام كان يقوله ويقال انه كان قرآنا فنسخ خطه وفي رواية لانس عن أبيّ قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزل ألهاكم التكاثر كما فى رقاق المرقاة فكأنما هم شاكون فى قرآنيته مع عدم كونه على اسلوب بلاغته

قوله عليه السلام لاحب أن يكون اليه مثله أى لاحب أن يكون مثله منضما اليه

قوله ولا يطولن عليكم الامد فتقسو قلوبكم الامد الغاية والمدة والقسوة غلظ القلب وفيه تلميح الى قوله تعالى فى سورة الحديد فطال عليهم الامد فقست قلوبهم

قوله باحدى المسبحات هى من السور ما افتتح بسبحان وسبح ويسبح وسبح اسم ربك كما فى مجمع البحار

قوله عليه السلام ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس العرض هنا بفتح العين والراء جميعا وهو متاع الدنيا ومعنى الحديث الغنى المحمود غنى النفس وشبعها وقلة حرصها لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة لان من كان طالبا للزيادة لم يستغن بما معه فليس له غنى اه نووى

٥ قال قيس بن الخطيم : غنى النفس ما عمرت غنى * وفقر النفس ما عمرت شقاء . وقال غيره : غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة * فان زاد شيئا عاد ذاك الغنى فقرا . وقال ابو الطيب : ومن ينفق الساعات فى جمع ماله * مخافة فقر فالذى فعل الفقر .

حديث (١٠٤٨/١١٧): تحفة (١٥٦٨) التحف (١٤٢٨).
حديث (١٠٤٩/١١٨): تحفة (٥٩١٨) خ (٦٤٣٦، ٦٤٣٧) التحف (٥٥٢١).
حديث (١٠٥٠/١١٩): تحفة (٩٠١٢) التحف (٨٣٦٣).
حديث (١٠٥١/١٢٠): تحفة (١٣٦٩٢) ق (٤١٣٧) التحف (١٢٧١٣).
حديث (١٠٥٢/١٢١): تحفة (٤٢٧٣) ق (٣٩٩٥) التحف (٣٩٧٣).

الخير الحقيقى لايأتى الابالخير ولكن زهرة الدنيا ليست بخير محض بل هى ربما تكون مؤدية الى شر وفتنة بشغل صاحبها عن كال الاقبال الى الآخرة فهذا معنى قوله عليه السلام أوخير هو على سبيل الاستفهام أى والمال أهو خير بحت ثم ضرب صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الحديث مثلين أحدهما للمفرط فى جمع الدنيا والمنع من حقها والآخر للمقتصد فى أخذها والنفع بها فقوله ان كل ماينبت الربيع يقتل حبطا أويلم مثل للمفرط والرواية الاخيرة وان مما ينبت الربيع فهذه محمولة على تلك كما يأتى من النووى يعنى ان مايحصل من النبات فى الربيع بتوالى أمطاره بانبات الله تعالى يهلك الماشية حبطا أى تخمة وهى امتلاء البطن وانتفاخه من الافراط فى الاكل أويلم أى أويقارب الاهلاك وتفسير القسطلانى الربيع بالجدول خلاف الظاهر وقوله عليه السلام الا آكلة الخضر الخ مثل للمقتصد أى الا الماشية التى تأكل الخضر وهى البقول التى ترعاها المواشى بعد هيج البقول ويبسها حيث لاتجد سواها فلاترى الماشية تكثر من أكلها

قوله عليه السلام حتى اذا امتلأت خاصرتاها أى امتلأت شبعا وعظم جنباها والرواية الاخرى امتدت

قوله عليه السلام استقبلت الشمس أى بركت وقعدت مستقبلة عين الشمس وقوله ثلطت أى ألقت السرقين رقيقا والثلط الرجيع الرقيق

قوله عليه السلام ثم اجترت أى أخرجت الجرة وهى بالكسر ماتخرجه الماشية من كرشها ليمضغه ثم يبلعه تستمرئ بذلك ما اكلت وتركية الاجترار «كوش كتيرمك» فاذا ثلطت وبالت فقد زال عنها الحبط وانما تحبط الماشية لانها تمتلئ بطونها ولاتثلط ولا تبول فتنتفخ أجوافها فيعرض لها المرض فتهلك كما فى النهاية

قوله عليه السلام ان هذا المال خضرة حلوة أى حسنة المنظر لذيذة فى المذاق وجاءت الرواية فيأتى بالتذكير فانث هنا على معنى تأنيث المشبه به أى كالبقلة الخضرة ٤٣ م بهامش ص ٤٩ وقال ابن الملك على تأويل ان الصفة بالمال خضرة اهـ

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَتَقَارَبَا فِى اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ يَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ لَا وَاللهِ مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَصَمَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِى إِلَّا بِخَيْرٍ أَوَخَيْرٌ هُوَ إِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ ثَلَطَتْ أَوْ بَالَتْ ثُمَّ اجْتَرَّتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ

(خ: فى امتلأت)

١٢٢-(..) حَدَّثَنِى أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا قَالُوا وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ بَرَكَاتُ الْأَرْضِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَهَلْ يَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ قَالَ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ ثُمَّ اجْتَرَّتْ وَبَالَتْ وَثَلَطَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ إِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِى حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ

١٢٣-(..) حَدَّثَنِى عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِى مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ

(خ: ابن حجر السعدى حدثنا اسماعيل :خ)

حديث (١٠٥٢/١٢٢، ١٢٣): تحفة (٤١٦٦) خ (٩٢١، ١٤٦٥، ٢٨٤٢، ٦٤٢٧) ن (٢٥٨١) التحف (٣٨٧٤).

قوله عليه السلام ان مما أخاف عليكم بعدى أى من جملة ما أخشى عليكم قال العينى ويجوز أن تكون ما مصدرية فالتقدير ان من خوف عليكم ومافى ما يفتح يحتمل الوجهين أيضاً اهـ قوله فقيل له أى قيل للسائل ظاناً أنه عليه الصلاة والسلام رآى سؤاله منكراً قوله قال ورئينا أى قال أبو سعيد وظننا وفى نسخة ورأينا ولفظ البخارى فرأينا وفى المشكاة حتى ظننا لكن قوله فافاق يمسح الخ مشعر باليقين

فَقَالَ اِنَّ مِمَّا اَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِى مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِيْنَتِهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَوَ يَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ قَالَ وَرُئِينَا اَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَاَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ وَقَالَ اِنَّ هٰذَا السَّائِلَ (وَكَاَنَّهُ حَمِدَهُ) فَقَالَ اِنَّهُ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَاِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ اَوْ يُلِمُّ اِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ فَاِنَّهَا اَكَلَتْ حَتّٰى اِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ وَاِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ اَعْطٰى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ اَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١٠٥٣)-١٢٤ ❀ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِىِّ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ اَنَّ نَاسًا مِنَ الْاَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَاَعْطَاهُمْ حَتّٰى اِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ مَا يَكُنْ عِنْدِى مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ اَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ وَمَا اُعْطِىَ اَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرًا وَاَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ

(..) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ

(١٠٥٤)-١٢٥ ❀ **حَدَّثَنَا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ اَبِى اَيُّوبَ حَدَّثَنِى شُرَحْبِيلُ وَهُوَ ابْنُ شَرِيكٍ عَنْ اَبِى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحُبُلِىِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ اَفْلَحَ مَنْ اَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ

(١٠٥٥)-١٢٦ **حَدَّثَنَا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَاَبُو سَعِيدٍ الْاَشَجُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ اَبِيهِ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ اَبِى زُرْعَةَ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ

(قال)

حاشية يسرى (نسخ): ورأينا أنه خ — فقيل ما شأنك خ — ما يفتح الله عليكم خ — يحمده كالذى خ

قوله أنه ينزل عليه أى يوحى اليه قال ملا على أى بواسطة جبريل والا فهو ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى اما وحيا جليا أو خفيا اهـ

قوله يمسح عنه الرحضاء أى العرق فانه عليه الصلاة والسلام كان يعرق عند نزول الوحى عليه

قوله وقال ان هذا السائل ذكر النووى فيه اختلاف النسخ ففى بعضها ان هذا السائل وفى بعضها أين وفى بعضها أنى وفى بعضها أىّ قال وكله صحيح فمن قال ان فمعناه ان هذا هو السائل الممدوح ولهذا قال الراوى وكأن حمده ومن قال أين أو أنى فهما بمعنىً ومن قال أىّ فمعناه أيكم فحذف الكاف والميم اهـ

قوله عليه السلام وان مما ينبت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما ينبت الربيع أو أنبت الربيع ورواية كل محمولة ٢ على رواية مما وهو من باب تدمر كل شئ واوتيت من كل شئ اهـ نووى

(٤٢)

باب فضل التعفف والصبر

قوله عليه السلام يقتل الخ كذا فى باب الصدقة على اليتامى من زكاة البخارى فقال العينى فيه حذف ما سقط فى الكلام من الرواية تقديره ما يقتل اهـ وهو اسم انّ كما فى ما يفتح عليكم

قوله عليه السلام استقبلت عين الشمس أى تركت الاكل وقعدت مستقبلة ذات ٣ الشمس ولم تأكل ما فوق طاقة كرشها

(٤٣)

باب فى الكفاف والقناعة

قوله عليه السلام ثم رتعت أى رعت واتسعت فى المرعى

قوله عليه السلام ونعم صاحب المسلم هو أى المال وهو مخصوص بالمدح ولفظ البخارى فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين الخ وفى الحديث كما قال النووى حجة لمن يرجح الغنى على الفقر

قوله عليه السلام قد أفلح أى فاز بمطلوب الدنيا والآخرة

قوله عليه السلام ورزق كفافا أى ما يكف من الحاجات ويدفع الضرورات (وقنعه الله بما آتاه) فلم تطمح نفسه لطلب ما زاد على ذلك فمن حصل له ذلك فقد فاز اهـ مناوى فالكفاف بفتح الكاف من الكفاية لا من الكف عنهم اهـ

قوله أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شك من يحيى بن أبى كثير على ما نص عليه ابن حجر العسقلانى

قوله الحبلى نسبة الى بنى حبلى بطن من الانصار وهو حبلى بالضم وبضمتين وكجهنى قاله المجد والمشهور فى استعمال المحدثين هو الثانى كما فى النووى

حديث (١٠٥٣/ ١٢٤): تحفة (٤١٥٢) خ (١٤٦٩، ٦٤٧٠) د (١٦٤٤) ن (٢٥٨٨) ت (٢٠٢٤) التحف (٣٨٦٢).

حديث (١٠٥٤/ ١٢٥): تحفة (٨٨٤٨) ت (٢٣٤٨) ق (٤١٣٨) التحف (٨٢١١).

حديث (١٠٥٥/ ١٢٦): تحفة (١٤٨٩٨) خ (٦٤٦٠) ت (٢٣٦١) ق (٤١٣٩) التحف (١٣٨٣٢).

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا

١٢٧ ـ (١٠٥٦) **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَسَمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا فَقُلْتُ وَاللّٰهِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ لَغَيْرُ هٰؤُلَاءِ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ *

١٢٨ ـ (١٠٥٧) **حَدَّثَنِي** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللّٰهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ *

(..) **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهٰذَا الْحَدِيثِ وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ جَبَذَهُ إِلَيْهِ جَبْذَةً رَجَعَ نَبِيُّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ فَجَاذَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

١٢٩ ـ (١٠٥٨) **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا بُنَيَّ

قوله عليه السلام اللهم اجعل رزق آل محمد أى ذريته واهل بيته او أتباع محمد وأحبابه على وجه الكمال اه ملاعلى ومفاد ماذكره ابن الملك كون آل مقحما قال النووى القوت عند اهل اللغة والعربية ما يسد الرمق اه وفى المشكاة زيادة «وفى رواية كفافا» فقال ملاعلى وهو من القوت ما يكف الرجل عن الجوع او عن السؤال والظاهر ان هذه الرواية تفسير للاولى اه

(٤٤)

باب

اعطاء من سأل بفحش وغلظة

قوله لغير هؤلاء كان أحق به منهم المراد بغيرهم أهل الصفة قاله ابن الملك

قوله عليه السلام انهم خيرونى الخ يعنى ان الذين أعطيتهم لايخلو حالهم من احد الامرين اما أن يسألونى بالفحش والتعدى فى الطلب او ينسبونى الى البخل فما أعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضى القلب شبه عليه الصلاة والسلام ماظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيرونى على وجه الاستعارة اه مبارق

قوله عليه السلام فلست بباخل أى لايوجد فىّ البخل على وجه الحدوث فضلا أن يكون على وجه الثبوت ونظيره من القرآن قوله تعالى فى صفته عليه السلام وضائق به صدرك

قوله وعليه رداء نجرانى منسوب الى نجران موضع بين الحجاز واليمن

قوله فجبذه جبذ وجذب لغتان مشهورتان وقوله فجاذبه فى الرواية الثانية بمعنى جبذه كما فى النووى وبابهما ضرب كما فى المصباح

قوله فى نحر الاعرابى النحر أعلى الصدر أى استقبل صلى الله تعالى عليه وسلم نحره استقبالا تاما ولم يتأثر من سوء أدبه

قوله قسم أقبية هو جمع قباء كساء وهو الذى يلبس

حديث (١٠٥٦/ ١٢٧): تحفة (١٠٤٥٧) التحف (٩٧١١).

حديث (١٠٥٧/ ١٢٨): تحفة (١٧٩، ١٨٨، ٢٠٥، ٢١٨) خ (٣١٤٩، ٥٨٠٩، ٦٠٨٨) ق (٣٥٥٣) التحف (١٧٥، ٢١٢).

حديث (١٠٥٨/ ١٢٩، ١٣٠): تحفة (١١٢٦٨) خ (٢٥٩٩، ٢٦٥٧، ٣١٢٧، ٥٨٠٠، ٥٨٦٢ تعليقاً، ٦١٣٢، ٦١٣٢ تعليقاً) د (٤٠٢٨) ت (٢٨١٨) ن (٥٣٢٤) التحف (١٠٤٧٢).

انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مَخْرَمَةُ **حدثنا** أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ ابْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةٌ فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةُ انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا قَالَ فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ❁ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُّ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُّ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ وَفِي حَدِيثِ الْحُلْوَانِيِّ تَكْرَارُ الْقَوْلِ مَرَّتَيْنِ **حدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

(ابن)

١٣٠-(..)

وحدثني أبو الخطاب خ

١٣١-(١٥٠)

(..)

(..)

(٤٥)

قوله فقال خبأت هذا لك يعني حفظته وأبقيته لأعطيه إياك قال النووي هو من باب التألف اه

قوله عن ابن أبي مليكة عن المسور قال القاضي لفظة قال ساقطة عند الشارح موجودة في نسختنا

قوله وهو أعجبهم إلي أي أفضلهم عندي اه نووي

قوله فساررته أي فكلمته سرا دون جهر تأدبا معه صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله لأراه ضبطه النووي بفتح الهمزة وقال ملا علي٦

باب

اعطاء من يخاف على ايمانه

٦ بضم الهمزة أي لأظنه وفي نسخة بالفتح أي لأعلمه اه

قوله عليه السلام أو مسلما أي بل مسلما أي بل ظنه أنت مسلما لا تقطع بإيمان من لم تختبر حاله في الباطن لأن الباطن لا يطلع عليه إلا الله سبحانه فالأولى التعبير بالإسلام الظاهر اه من المرقاة

قوله عليه السلام إني لأعطي الرجل أراد به الجنس أي رجلا من الرجال اه ملا علي

قوله عليه السلام وغيره أحب إلي منه الجملة حال أي والحال أن غيره أولى للإعطاء من ذلك الرجل

قوله عليه السلام خشية أن يكب الخ مفعول له يعني إنما أعطي بعضا لعلمي أن إيمانه ضعيف حتى لو لم أعطه لأعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه وأترك بعضا في القسمة لعلمي أنه تام الإيمان واثق بجميع ما أفعله وفيه بيان أن الإمام يجوز له أن يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة اه مبارق

حديث (١٥٠/ ١٣١): تحفة (٣٨٩١، ٣٩٢١) خ (٢٧، ٢٧ تعليقاً، ١٤٧٨) د (٤٦٨٥، ٤٦٨٣) ن (٤٩٩٢، ٤٩٩٣)(١١٥١٧ الكبرى) التحف (٣٦١٩).

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهٰذَا الْحَدِيثِ يَعْنِي حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي ثُمَّ قَالَ أَقِتَالاً أَيْ سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ

132-(1059) **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُنَاساً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي رِجَالاً مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَحُدِّثَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ قَالُوا يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِهِ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالاً حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللهِ فَوَاللهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ رَضِينَا قَالَ فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ قَالُوا سَنَصْبِرُ

(..) **حدثنا** حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسٌ فَلَمْ نَصْبِرْ وَقَالَ فَأَمَّا أُنَاسٌ حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ

(..) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي

(هوامش جانبية: يحدث هذا الحديث نخ — أخبرنا يونس نخ — أما ذوو آرائنا نخ — قوله قالوا الظاهر فقالوا كما هو لفظ البخاري في المغازي)

قوله عليه السلام أقتالاً أي سعد أي أتدافع مدافعة وتكابرني يا سعد شبه تكريره بعد التنبيه بالقتال

قوله حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء أي حين جعل الله من أموالهم ما جعله فيئا على رسوله٢

(٤٦)

باب

اعطاء المؤلفة قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوى ايمانه

٢ وهو من الغنيمة ما لا تلحقه مشقة وهوازن قبيلة

قوله فحدث ذلك رسول الله من قولهم ولفظ البخاري فحدث رسول الله بمقالتهم وهو أخصر وأوضح

قوله في قبة من أدم القبة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب اه نهايه وقوله من أدم معناه من جلود وهو جمع أديم بمعنى الجلد المدبوغ ويجمع على ادم بضمتين أيضا قال الفيومي وهو القياس مثل بريد وبرد اه وقدم بهامش ص ٣٧ من الجزء الاول

قوله عليه السلام أتألفهم أي أستميل قلوبهم بالاحسان ليثبتوا على الاسلام رغبة في المال وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعطي المؤلفة من الصدقات وكانوا من أشراف العرب فمنهم من كان يعطيه دفعاً لأذاه ومنهم من كان يعطيه طمعاً في اسلامه واسلام نظرائه وأتباعه ومنهم من كان يعطيه ليثبت على اسلامه لقرب عهده بالجاهلية

قوله عليه السلام ما حديث بلغني عنكم ولفظ البخاري في المناقب ما الذي بلغني عنكم كما هو رواية فيما يأتي

قوله عليه السلام الى رحالكم أي الى منازلكم كما مر في باب الصلاة في الرحال في المطر انظر هامش ص ١٤٧ من الجزء الثاني وتأتي رواية الى بيوتكم

قوله عليه السلام لما تنقلبون به الخ أي ان الذي تنصرفون به

قوله عليه السلام أثرة شديدة أي استئثارا واستبدادا فيما يفضل عليكم غيركم بغير حق قال النووي في الأثرة لغتان احداهما ضم الهمزة واسكان الثاء وأصحهما وأشهرهما بفتحهما جميعا اه

حديث (١٠٥٩/ ١٣٢): تحفة (١٥٠٦، ١٥٣٢، ١٥٦١، ٣٩٢١)خ (١٤٧٨، ٥٨٦٠، ٧٤٤١)ن (٨٣٣٥، ١١٢٢٢ الكبرى)التحف (١٣٩٣، ٣٦٤٨).

انس بن مالك وساق الحديث بمثله الا انه قال قال انس قالوا نصبر كرواية يونس عن الزهري **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد ابن جعفر اخبرنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار فقال أفيكم احد من غيركم فقالوا لا الا ابن اخت لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابن اخت القوم منهم فقال ان قريشا حديث عهد بجاهلية ومصيبة واني اردت ان اجبرهم واتألفهم اما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلك الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار **حدثنا** محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك قال لما فتحت مكة قسم الغنائم في قريش فقالت الانصار ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دمائهم وان غنائمنا ترد عليهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعهم فقال ما الذي بلغني عنكم قالوا هو الذي بلغك وكانوا لا يكذبون قال اما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا الى بيوتهم وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلك الناس واديا أو شعبا وسلكت الانصار واديا أو شعبا لسلكت وادي الانصار أو شعب الانصار **حدثنا** محمد بن المثنى وابراهيم بن محمد بن عرعرة يزيد احدهما على الآخر الحرف بعد الحرف قالا حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون عن هشام ابن زيد بن انس عن انس بن مالك قال لما كان يوم حنين اقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بذراريهم ونعمهم ومع النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ عشرة آلاف ومعه الطلقاء فادبروا عنه حتى بقي وحده قال فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما شيئا قال فالتفت عن يمينه فقال يا معشر الانصار فقالوا لبيك يا رسول الله ابشر نحن معك قال ثم التفت عن يساره فقال يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله

(ابشر)

١٣٣-(..)

١٣٤-(..)

١٣٥-(..)

و سلكت الانصار خ:

قوله قسم الغنائم في قريش فاعل قسم ظاهر من الروايات الأخر

قوله عليه السلام ان ابن اخت القوم منهم أخرجه البخارى في المناقب والفرائض بلفظ ابن اخت القوم منهم وهو المأخوذ في المشارق والجامع الصغير

قوله عليه السلام ان قريشاً حديث عهد بجاهلية أى كانوا قريب عهد بجاهلية يعنى أن زمانهم قريب من زمان الكفر قال ابن حجر في مغازى البخارى كذا وقع بالافراد في الصحيحين والمعروف حديثو عهد اه وفعيل يستوى فيه الافراد وغيره وقوله ومصيبة أى بنحو قتل أقاربهم وفتح بلادهم

قوله عليه السلام وانى أردت أن أجبرهم قال ابن حجر كذا للاكثر بفتح أوله وسكون الجيم بعدها موحدة ثم راء مهملة وللسرخسى والمستملى بضم أوله وكسر الجيم بعدها تحتانية ساكنة ثم زاى من الجائزة اه وهو المأخوذ في المشارق فقال ابن الملك أى اتحفهم واعطيهم عطية اه ومعنى أجبرهم أفعل معهم ما يجبر به خاطرهم وينسيهم مصيبتهم

قوله عليه السلام شعبا الشعب ما انفرج بين جبلين وقيل الطريق في الجبل كما في فتح البارى والمراد بقوله عليه السلام لو سلك الناس واديا الخ اظهاره كمال محبته لهم لا الاقتداء بهم والمتابعة كما في المبارق

قوله ونعمهم النعم واحد الانعام وهى الاموال الراعية واكثر ما يقع على الابل قال القسطلانى وكانت عادتهم اذا أرادوا التثبت في القتال استصحاب الاهالى ونقلهم معهم الى موضع القتال اه

قوله ومعه الطلقاء يعنى مسلمة الفتح الذين منّ عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فلم يأسرهم ولم يقتلهم وهو جمع طليق

قوله فادبروا عنه أى ولوا عنه أدبارهم وما أقبلوا على العدو معه حتى بقى صلى الله تعالى عليه وسلم وحده

قوله فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما شيئا مفسر بما بعده يعنى أنه عليه السلام نادى الانصار يومئذ نداءين متعاقبين يمينا وشمالا

حديث (١٠٥٩/ ١٣٣): تحفة (١٢٤٤) خ (٣١٤٦، ٣٥٢٨، ٤٣٣٤، ٦٧٦١، ٦٧٦٢) ن (٢٦١١) ت (٣٩٠١) التحف (١١٤٥).

حديث (١٠٥٩/ ١٣٤): تحفة (١٦٩٧) خ (٣٧٧٨، ٤٣٣٢) ن (٨٣٢٧ الكبرى) التحف (١٥٥٣).

حديث (١٠٥٩/ ١٣٥): تحفة (١٦٣٦) خ (٤٣٣٣، ٤٣٣٧) التحف (١٤٩٣).

قوله وهو على بغلة وهذا من كمال شجاعته عليه الصلاة والسلام فان البغال لا تحمد فى القتال قوله عليه السلام تحوزونه قال الفيومى وكل من ضم الى نفسه شيئا فقد حازه قوله يا أبا حمزة أبو حمزة كنية أنس كما مر بهامش ص ١٢٦ من الجزء الاول

أبشر نحن معك قال وهو على بغلة بيضاء فنزل فقال أنا عبد الله ورسوله فانهزم المشركون وأصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم كثيرة فقسم فى المهاجرين والطلقاء ولم يعط الانصار شيئا فقالت الانصار اذا كانت الشدة فنحن ندعى وتعطى الغنائم غيرنا فبلغه ذلك فجمعهم فى قبة فقال يا معشر الانصار ما حديث بلغنى عنكم فسكتوا فقال يا معشر الانصار أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بمحمد تحوزونه الى بيوتكم قالوا بلى يا رسول الله رضينا قال فقال لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لأخذت شعب الانصار قال هشام فقلت يا أبا حمزة أنت شاهد ذاك قال وأين أغيب عنه

١٣٦-(..) **حدثنا** عبيد الله ابن معاذ وحامد بن عمر ومحمد بن عبد الأعلى قال ابن معاذ حدثنا المعتمر ابن سليمان عن أبيه قال حدثنى السميط عن أنس بن مالك قال افتتحنا مكة ثم انا غزونا حنينا فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيت قال فصفت الخيل ثم صفت المقاتلة ثم صفت النساء من وراء ذلك ثم صفت الغنم ثم صفت النعم قال ونحن بشر كثير قد بلغنا ستة آلاف وعلى مجنبة خيلنا خالد بن الوليد قال فجعلت خيلنا تلوى خلف ظهورنا فلم نلبث أن انكشفت خيلنا وفرت الاعراب ومن نعلم من الناس قال فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا آل المهاجرين يا آل المهاجرين ثم قال يا آل الانصار يا آل الانصار قال قال أنس هذا حديث عمية قال قلنا لبيك يا رسول الله قال فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فايم الله ما أتيناهم حتى هزمهم الله قال فقبضنا ذلك المال ثم انطلقنا الى الطائف فحاصرناهم أربعين ليلة ثم رجعنا الى مكة فنزلنا قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الرجل المائة من الابل ثم ذكر باقى الحديث كنحو حديث قتادة وأبى التياح وهشام بن زيد

١٣٧-(١٠٦٠) **حدثنا** محمد بن أبى عمر المكى حدثنا سفيان عن عمر بن سعيد

فى أحسن صفوف رأيت خ

قوله فصفت الخيل أى الفرسان ثم صفت المقاتلة أى الرجالة المقاتلون

قوله ثم صفت النساء الخ وجه ذلك ما كتبناه من القسطلانى قبل

قوله قد بلغنا ستة آلاف قال النووى الرواية الاولى أصح لان المشهور فى كتب المغازى أن المسلمين كانوا يومئذ اثنى عشر ألفا عشرة آلاف شهدوا الفتح وألفان من أهل مكة ومن انضاف اليهم وهذا معنى قوله فيما سبق معه عشرة آلاف ومعه الطلقاء اهـ

قوله وعلى مجنبة خيلنا خالد وفى النهاية فى حديث الفتح كان خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى والزبير على المجنبة اليسرى قال ابن الاثير مجنبة الجيش هى التى تكون فى الميمنة والميسرة وهما مجنبتان والنون مكسورة اهـ فهو كما فى النووى بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون

قوله فجعلت خيلنا تلوى خلف ظهورنا أى فجعلت فرساننا يثنون أفراسهم ويعطفونها خلف ظهورنا والكلمة مضبوطة فى النهاية من التلوى على أن يكون أصلها تتلوى فيكون المعنى تنعطف قال ابن الاثير ويروى بالتخفيف ويروى تلوذ بالذال وهو قريب منه اهـ

قوله انكشفت خيلنا أى انهزموا

قوله عليه السلام يال المهاجرين الخ هكذا فى جميع النسخ فى المواضع الاربعة يال بلام مفصولة مفتوحة والمعروف وصلها بلام التعريف التى بعدها اهـ نووى وهى لام الجر الا انها تفتح فى المستغاث به فرقا بينه وبين مستغاث له فيقال يا لزيد لعمرو بفتح فى الاولى وكسر فى الثانية

قوله هذا حديث عمية بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء وهى رواية عامة مشايخنا وفسر بالشدة وروى بفتح العين وكسر الميم المشددة وتخفيف الياء وبعدها هاء السكت أى حدثنى به عمى والعم الجماعة أى هذا حديث جماعة وروى بتشديد الياء وفسر بعمومتى أى حدثنى به أعمامى كأنه حدث باول الحديث عن مشاهدة ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس فحدثه به من شهده من أعمامه أو جماعته اهـ من النووى باختصار قوله فايم الله ايم الله من ألفاظ القسم وهمزتها وصل وقد تقطع كذا فى النهاية

قوله اذا كانت الشدة فنحن ندعى الخ قول الانصار هذا يضاهى قول القائل: واذا تكون كريهة ادعى لها * واذا يحاس الحيس يدعى جندب

حديث (١٠٥٩/ ١٣٦): تحفة (٨٩٧) ن (٨٦٣٦ الكبرى) التحف (٨٣٨).

حديث (١٠٦٠/ ١٣٧، ١٣٨): تحفة (٣٥٦٣) التحف (٣٣١٢).

ابْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذٰلِكَ فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْدِ * بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ

فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ * يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ

وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا * وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةً **و حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَزَادَ وَأَعْطَى عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ مِائَةً **و حدثنا** مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ وَلَا صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الشِّعْرَ فِي حَدِيثِهِ **حدثنا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا قَسَمَ الْغَنَائِمَ فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ فَبَلَغَهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ فَقَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللّٰهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللّٰهُ بِي وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللّٰهُ بِي وَمُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللّٰهُ بِي وَيَقُولُونَ اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ فَقَالَ أَلَا تُجِيبُونِي فَقَالُوا اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ فَقَالَ أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا لِأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا زَعَمَ عَمْرٌو أَنْ لَا يَحْفَظُهَا فَقَالَ أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْإِبِلِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللّٰهِ إِلَى رِحَالِكُمْ

(الانصار)

Margin numbers: ١٣٨-(..) — (..) — ١٣٩-(١٠٦١)

Margin variants: نخ: مائة من الابل — نخ: الأخيونى

قوله ونهب العبيد النهب الغنيمة والعبيد اسم فرسه وكان يدعى فارس العبيد كما فى خزانة الادب

قوله فما كان بدر والمحفوظ من النحو فما كان حصن وقال الشيخ الابى لم تختلف الرواية فى البيت أنه بدر وانما اختلفت فى غير البيت فقال مرة عيينة بن حصن ومرة عيينة بن بدر فمرة نسبه الى أبيه حصن ومرة الى جد أبيه بدر لأنه عيينة بن حصن ابن حذيفة بن بدر اهـ

قوله يفوقان مرداس فى المجمع هكذا هو فى جميع الروايات مرداس غير مصروف وهو حجة لمن جوز ترك الصرف بعلة واحدة وأجاب الجمهور بانه فى ضرورة الشعر اهـ نووى

قوله أن يصيبوا ما أصاب الناس أى أن يجدوا ما وجد الناس من القسمة

قوله عليه السلام وعالة أى فقراء جمع عائل وهو جمع مطرد فى الاجوف الثلاثى

قوله عليه السلام ومتفرقين الخ يعنى متدابرين يعادى بعضكم بعضا كما قال تعالى اذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم الآية

قوله أمن هو أفعل تفضيل من المن

قوله عليه السلام لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا ولفظ البخارى لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا قال القسطلانى وفى حديث أبى سعيد فقال أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك و طريدا فآويناك وعائلا فواسيناك زاد أحمد من حديث أنس قالوا بل المنة لله ورسوله وانما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك تواضعا منه والا ففى الحقيقة الحجة البالغة والمنة له عليهم اهـ

قوله عليه السلام بالشاء هو جمع شاة كشياه وهى الغنم

حديث (١٠٦١/ ١٣٩): تحفة (٥٣٠٣) خ (٤٣٣٠، ٧٢٤٥) التحف (٤٩٤٠).

الأنصار شعار والناس دثار ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادي الأنصار وشعبهم إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض

١٤٠-(١٠٦٢) **حدثنا** زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم قال إسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال لما كان يوم حنين آثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة مثل ذلك وأعطى أناسا من أشراف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة فقال رجل والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله قال فقلت والله لأخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيته فأخبرته بما قال قال فتغير وجهه حتى كان كالصرف ثم قال فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله قال ثم قال يرحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر قال قلت لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثا

١٤١-(..) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فقال رجل إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فساررته فغضب من ذلك غضبا شديدا واحمر وجهه حتى تمنيت أني لم أذكره له قال ثم قال قد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر*

١٤٢-(١٠٦٣) **حدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة منصرفه من حنين وفي ثوب بلال فضة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض منها يعطي الناس فقال يا محمد اعدل قال ويلك ومن يعدل إذا لم أكن أعدل لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق فقال معاذ الله أن يتحدث الناس أني

أو شعبا خ — قوله آثر أي اختار ورجح — في القسمة خ — لأخبرن بها خ — قوله بعدها أي بعد هذه المقالة أو المرة وقوله حديثا أي خبرا

قوله عليه السلام الانصار شعار والناس دثار قال أهل اللغة الشعار الثوب الذي يلي الجسد والدثار فوقه ومعنى الحديث الانصار هم البطانة والخاصة والاصفياء وألصق بي من سائر الناس وهذا من مناقبهم الظاهرة وفضائلهم الباهرة اه نووي

قوله والله لاخبرن الخ وهذا الاخبار مما لابد منه ليس بشيء من النميمة وأما قوله بعد «فقلت لاجرم لا أرفع اليه بعدها حديثا» الدال على ندمه على هذا الاخبار فانما هو لتحرجه عن التسبب لاذاه عليه الصلاة والسلام لما رآى في وجهه الكريم ما رآى من التغير الكلي وقال في الرواية التالية حتى تمنيت أني لم أذكره له

قوله فتغير وجهه حتى كان كالصرف هو بكسر الصاد المهملة وهو صبغ أحمر يصبغ به الجلود قال ابن دريد وقد يسمى الدم أيضا صرفا اه نووي

قوله عليه السلام قد اوذي باكثر من هذا أي آذاه قومه اكثر من هذا الايذاء ففيه تسلية لنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريض لغيره على الصبر

قوله لاجرم أي لابد أو حقا أو لا محالة أو هذا أصله ثم كثر حتى تحول الى معنى القسم اه قاموس

قوله بالجعرانة الجعرانة موضع قريب من مكة وهو ٧

باب
ذكر الخوارج وصفاتهم

٧ بتسكين العين والتخفيف وقد تكسر العين وتشدد الراء كما في النهاية

قوله منصرفه ظرف زماني لاتى أي حين انصرافه عليه الصلاة والسلام من حنين

قوله أتى رجل يأتي أنه ذو الخويصرة التميمي

قوله عليه السلام لقد خبت وخسرت روي بفتح التاء فيهما وبضمها ومعنى الضم ظاهر وتقدير الفتح خبت أنت أيها التابع اذا كنت لا أعدل لكونك تابعه ومقتديا بمن لا يعدل والفتح أشهر اه نووي

قوله عليه السلام معاذ الله أي أعوذ به عوذا من أن يتحدث الناس الخ

(٤٧)

حديث (١٠٦٢/ ١٤٠): تحفة (٩٣٠٠) خ (٣١٥٠، ٤٣٣٦) التحف (٨٦٢٩).
حديث (١٠٦٢/ ١٤١): تحفة (٩٢٦٤) خ (٣٤٠٥، ٤٣٣٥، ٦٠٥٩، ٦١٠٠، ٦٢٩١، ٦٣٣٦) التحف (٨٥٩٨).
حديث (١٠٦٣/ ١٤٢): تحفة (٢٩٠١، ٢٩٩٦) ن (٨٠٨٧، ٨٠٨٨ الكبرى) التحف (٢٦٩٣، ٢٧٨٦).

اَقْتُلُ اَصْحَابِى اِنَّ هٰذَا وَاَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا
يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ (..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ قَالَ
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ اَخْبَرَنِى اَبُو الزُّبَيْرِ اَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ ح
وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِى قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنِى
اَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ مَغَانِمَ وَسَاقَ
الْحَدِيثَ ١٤٣-(١٠٦٤) **حدثنا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِىِّ حَدَّثَنَا اَبُو الْاَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ اَبِى نُعْمٍ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ بَعَثَ عَلِىٌّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ
وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِى تُرْبَتِهَا اِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ اَرْبَعَةِ نَفَرٍ الْاَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِىِّ وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ
الْفَزَارِىِّ وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ الْعَامِرِىِّ ثُمَّ اَحَدِ بَنِى كِلَابٍ وَزَيْدِ الْخَيْرِ الطَّائِىِّ
ثُمَّ اَحَدِ بَنِى نَبْهَانَ قَالَ فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ فَقَالُوا اَيُعْطِى صَنَادِيدَ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا فَقَالَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنِّى اِنَّمَا فَعَلْتُ ذٰلِكَ لِاَتَاَلَّفَهُمْ فَجَاءَ رَجُلٌ كَثُّ اللِّحْيَةِ
مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ اتَّقِ اللّٰهَ يَا مُحَمَّدُ
قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ يُطِعِ اللّٰهَ اِنْ عَصَيْتُهُ اَيَاْمَنُنِى عَلٰى اَهْلِ
الْاَرْضِ وَلَا تَاْمَنُونِى قَالَ ثُمَّ اَدْبَرَ الرَّجُلُ فَاسْتَاْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِى قَتْلِهِ
(يُرَوْنَ اَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ
هٰذَا قَوْماً يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ اَهْلَ الْاِسْلَامِ وَيَدَعُونَ
اَهْلَ الْاَوْثَانِ يَمْرُقُونَ مِنَ الْاِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَئِنْ اَدْرَكْتُهُمْ
لَاَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ ١٤٤-(..) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ
الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ اَبِى نُعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ يَقُولُ بَعَثَ
عَلِىُّ بْنُ اَبِى طَالِبٍ اِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِى اَدِيمٍ

فقالوا يعطى صناديد نجد نخ

قوله عليه السلام يمرقون منه أى يخرجون من القرآن وسبيله ويتعدون حدوده

قوله عليه السلام كما يمرق السهم من الرمية أى كمروق السهم من الرمية كما هو رواية فيما يأتى أى كما يخرج السهم من الدابة المرمية خارقاً لها قال النووى الرمية هى الصيد المرمى وهى فعيلة بمعنى مفعولة اه

قوله كان يقسم مغانم جمع مغنم وهو كالغنيمة ما اصيب من أموال أهل الحرب من الكفار

قوله بذهبة أى بقطعة ذهب ولفظ البخارى بذهيبة على صيغة التصغير أى بقطعة صغيرة من ذهب وقوله فى تربتها صفة لذهبة يعنى أنها غير مسبوكة لم تخلص من ترابها كما تأتى رواية لم تحصل من ترابها

قوله ثم أحد بنى كلاب يعنى أن علقمة هذا عامرى وكلابى وكذا الكلام فى قوله فى حق زيد ثم أحد بنى نبهان أى انه طائى ونبهانى

قوله وزيد الخير قال النووى كذا فى جميع النسخ الخير بالراء وفى الرواية التى بعدها زيد الخيل باللام وكلاهما صحيح يقال بالوجهين كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاسلام زيد الخير اه

قوله أيعطى صناديد نجد أى ساداتها واحدهم صنديد بكسر الصاد اه نووى وقوله ويدعنا أى يتركنا وجمع الياء والتاء فى الطبع اشارة الى اختلاف النسخ بهما فى الفعلين

قوله كث اللحية قال ابن الاثير الكثاثة فى اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة وفيها كثافة يقال رجل كث اللحية بالفتح وقوم كث بالضم اه وقوله مشرف الوجنتين أى غليظهما والوجنتان تثنية وجنة والوجنة من الانسان ما ارتفع من لحم خده كما فى المصباح

قوله غائر العينين أى ان عينيه داخلتان فى محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقة اه عينى

قوله ناتئ الجبين أى بارز الجبين من النتوء وهو الارتفاع ولعل الجبين وقع هنا غلطا من الجبهة والرواية الصحيحة هى ما يأتى بعد هذه من قوله ناشز الجبهة أو ناتئ الجبهة فان الجبين جانب الجبهة ولكل انسان جبينان يكتنفان الجبهة وهما لا يوصفان بالنتوء قوله محلوق الرأس وحلق الرأس اذ ذاك مخالف للعرب فانهم كانوا لا يحلقون رؤسهم وكانوا يفرقون شعورهم قوله عليه السلام ان من ضئضئ هذا أى من أصله وجنسه ومن قال من نسله فقد أخطأ فان الخوارج لم يكونوا من نسله بل هو كان رئيسهم وفى النهاية وروى بالصاد وهو بمعناه اه قوله عليه السلام لاقتلنهم قتل عاد أى قتلا عاما مستأصلا كما قال تعالى فهل ترى لهم من باقية اه نووى

(مقروظ)

حديث (١٠٦٤/١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦): تحفة (٤١٣٢) خ (٣٣٤٤، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٧٤٣٢، ٧٤٣٢م) د (٤٧٦٤) ن (٤١٠١، ٢٥٧٨) (١١٢٢١ الكبرى) التحف (٣٨٤٣).

مَقْرُوظٍ لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا قَالَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ
وَالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ
الطُّفَيْلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهٰذَا مِنْ هٰؤُلَاءِ قَالَ فَبَلَغَ ذٰلِكَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ
صَبَاحًا وَمَسَاءً قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَثُّ
اللِّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اتَّقِ اللّٰهَ فَقَالَ وَيْلَكَ
أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللّٰهَ قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ
يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي قَالَ خَالِدٌ وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ
يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ
أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ فَقَالَ إِنَّهُ
يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللّٰهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ
قَتْلَ ثَمُودَ

١٤٥-(..) **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهٰذَا
الْإِسْنَادِ قَالَ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاتِئُ الْجَبْهَةِ وَلَمْ
يَقُلْ نَاشِزُ وَزَادَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَلَا أَضْرِبُ
عُنُقَهُ قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ سَيْفُ اللّٰهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ
قَالَ لَا فَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللّٰهِ لَيِّنًا رَطْبًا وَقَالَ قَالَ
عُمَارَةُ حَسِبْتُهُ قَالَ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ

١٤٦-(..) و **حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ زَيْدُ الْخَيْرِ وَالْأَقْرَعُ
ابْنُ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ أَوْ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ
كَرِوَايَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمٌ وَلَمْ يَذْكُرْ لَئِنْ

عيينة بن بدر خ

لئن أنا أدركتهم خ

ليا رطبا خ

قوله فى أديم مقروظ أى فى جلد مدبوغ بالقرظ وهو بفتحتين حب معروف يخرج فى غلف كالعدس من شجر العضاه كما فى المصباح

قوله لم تحصل من ترابها أى لم تميز ولم تصف من تراب معدنها

قوله وزيد الخيل هو زيد بن مهلهل بن زيد الطائى كان يضاف فى الجاهلية إلى الخيل لفروسيته ولكرائم الخيل التى كانت عنده وأضافه النبى عليه الصلاة والسلام عند إسلامه إلى الخير فقال ما سمعت قال أنا زيد الخيل قال بل أنت زيد الخير وأثنى عليه بقوله ما وصف لى أحد فى الجاهلية فرأيته فى الإسلام إلا رأيته دون الصفة غيرك ع فى الاستيعاب وغيره من كتب تراجم الأصحاب وهذا الحديث قابل به الزمخشرى ابن الشجرى النحوى فى تغلبه عند اجتماعه معه ببغداد بقول أبى الطيب
واستكبر الأخبار قبل لقائه * فلما التقينا صغر الخبر الخبر
ذكره ناقل كتابنا التراجم

قوله واما عامر بن الطفيل قالوا ذكر عامر هنا غلط لانه توفى قبل هذا بسنين والصواب الجزم بانه علقمة ابن علاثة كما فى النووى وكذا يقال فى قوله فى آخر هذه الصفحة أو عامر بن الطفيل

قوله عليه السلام وانا امين من فى السماء يعنى الملائكة الموكلين على تدبير هذا العالم أو الله تعالى على تأويل من فى السماء امره وقضاؤه أو على زعم العرب فانهم زعموا انه تعالى فى السماء كذا فى تفسير سورة الملك للبيضاوى

قوله ناشز الجبهة أى مرتفع الجبهة

قوله عليه السلام أن أنقب أى افتش وأكشف من نقبت الحائط نقبا اذا فتحت فيه فتحا ولفظ البخارى أن انقب قلوب الناس والكلمة مضبوطة فى النهاية بتشديد القاف وهو المصرح به فى المبارق

قوله وهو مقف أى مول قفاه ذاهبا

قوله عليه السلام يتلون كتاب الله رطبا أى طريا لاتزال ألسنتهم رطبة به لمواظبتهم على تلاوته

قوله عليه السلام لينا رطبا أى سهلا لحذاقتهم بتلاوته قاله الشارح وذكر أنه وقع فى كثير من النسخ ليا بدل لينا كما تراه بالهامش مشكولا

قوله عن الحرورية هم الخوارج سموا حرورية لانهم نزلوا حروراء وتعاقدوا عندها على قتال أهل العدل وحروراء بفتح الحاء وبالمد قرية بالعراق قريبة من الكوفة وسموا خوارج لخروجهم على الجماعة وقيل لخروجهم عن طريق الجماعة وقيل لقوله صلى الله عليه وسلم يخرج من ضئضئ هذا اه نووى ويسمون مارقين لقوله عليه الصلاة والسلام يمرقون كما فى حديث علىّ رضى الله تعالى عنه امرت بقتال المارقين يعنى الخوارج وكانوا يسمون أنفسهم شراة تمسكا بقوله تعالى يشرون الحياة الدنيا بالآخرة وفى آخر تفسير سورة الكهف من صحيح البخارى فى باب قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه أنه كان يسميهم الفاسقين

قوله ولم يقل منها لان لفظة من تقتضى كونهم من الامة بخلاف فى قاله النووى لكن لاشك أنهم من امة الاجابة وانهم لايكفرون وجاءت رواية من أيضا كما ستأتى

قوله عليه السلام الى رصافه الرصاف مدخل النصل من السهم والنصل هو حديدة السهم اه نووى

قوله عليه السلام فيتمارى فى الفوقة التمارى هنا تفاعل من المرية وهى الشك لا من المراء وهو الجدال أى فيشك وقوله فى الفوقة قال النووى الفوق والفوقة بضم الفاء هو الحز الذى يجعل فيه الوتر اه

قوله عليه السلام الى نضيه والنضى كغنى السهم بلا نصل ولاريش اه قاموس وفسر فى الكتاب بالقدح قال ابن الاثير القدح بالكسر السهم الذى كانوا يستقسمون به أو الذى يرمى به عن القوس يقال للسهم أول مايقطع قطع (بزنة قدح) ثم ينحت ويبرى فيسمى بريا (على زنة فعيل) ثم يقوّم فيسمى قدحا ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما اه بزيادتين بين أهلة

قوله عليه السلام ثم ينظر الى قذذه القذذ ريش السهم واحدتها قذة اه نهاية

قوله عليه السلام فلا يوجد فيه شئ أى من دم الصيد أو فرثه

قوله سبق الفرث والدم أى ان السهم قد جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شئ والفرث اسم ما فى الكرش

أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَرُورِيَّةِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهَا قَالَ لَا أَدْرِي مَنِ الْحَرُورِيَّةُ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا) قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ فَيَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ أَوْ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ

١٤٧-(..)

حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضَّحَّاكُ الْهَمْدَانِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ (وَهُوَ الْقِدْحُ) ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ يَخْرُجُونَ

١٤٨-(..)

ولكني لغ:

قوله خبت وخسرت بالفتحتين ... السابقين فى ص ١٠٩ كما فى الشارح ... إذا لم أعدل

قوله أو مثل البضعة ولفظ البخارى فى باب من ترك قتال الخوارج للتألف أو قال مثل البضعة وهو أحسن والبضعة بفتح الباء القطعة من اللحم وقوله تدردر أصله تتدردر ومعناه تضطرب وتذهب وتجئ

(على)

حديث (١٠٦٤/ ١٤٧، ١٤٨): تحفة (٤٤٢١) خ (٣٦١٠، ٥٠٥٨، ٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣) ن (٨٠٨٩، ١١٢٢٠ الكبرى) ق (١٦٩) التحف (٤١٠٨).

عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ فَأَمَرَ بِذٰلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَوُجِدَ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَىٰ نَعْتِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعَتَ

(١٤٩-(١٠٦٥) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ قَوْماً يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ قَالَ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ قَالَ فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ مَثَلاً أَوْ قَالَ قَوْلاً الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ أَوْ قَالَ الْغَرَضَ فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَىٰ بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلَا يَرَىٰ بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَىٰ بَصِيرَةً قَالَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ

(١٥٠-(..) **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ

(١٥١-(..) **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَتَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ

(١٥٢-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَمْرُقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ فَيَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ

(١٥٣-(..) **حدثني** عُبَيْدُ اللّٰهِ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنِ الضَّحَّاكِ الْمِشْرَقِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ قَوْماً يَخْرُجُونَ عَلَىٰ فُرْقَةٍ مُخْتَلِفَةٍ يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ ❁

(١٥٤-(١٠٦٦) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ

هامش: الغرض الهدف — عن الضحاك بن شرحبيل الهمداني المشرقي — أولاهما بالحق — يلي قتلهم

قوله على حين فرقة من الناس أي في زمان افتراق الناس وهو الافتراق الواقع بين المسلمين بعد وقعة صفين وذكر الشارح هنا رواية على خير فرقة فتكون الفاء مكسورة وخير الفرقة هم فرقة سيدنا علي فانهم خرجوا عليه وهو قتلهم كما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله يقتلهم أولى الطائفتين بالحق على ما يأتي ذكره

قوله على نعت رسول الله الذي نعت أي على الصفة التي وصفه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بها

قوله عليه السلام يخرجون في فرقة من الناس ذكر النووي أن لفظة فرقة ههنا بضم الفاء بلا خلاف وكذا قوله فيما بعد عند فرقة من المسلمين وقوله في فرقة من الناس

قوله عليه السلام سيماهم التحالق السيمى العلامة والمراد بالتحالق حلق الرؤس كما في النووي

قوله أو من أشر الخلق اثبات الالف في الشر لغة قليلة قاله الشارح النووي

قوله عليه السلام أدنى الطائفتين الى الحق أي أقرب الطائفتين من الحق كما هو الرواية في آخر الباب والرواية التالية أولى الطائفتين بالحق

قوله عليه السلام فلا يرى بصيرة أي حجة يعني شيئا من الدم يستدل به على اصابة الرمية

قوله عليه السلام تمرق مارقة أي طائفة مارقة

قوله عليه السلام يلي قتلهم أولاهم بالحق الجملة صفة لمارقة أي يباشر قتلهم من هو أولى الامة بالحق

قوله عن الضحاك المشرقي منسوب الى مشرق بكسر الميم وفتح الراء بطن من همدان كما في الشارح

قوله في الحديث يخرجون على فرقة قال النووي هنا ضبطوه بكسر الفاء وضمها اهـ

(٤٨)

باب التحريض على قتل الخوارج

حديث (١٠٦٥/ ١٤٩): تحفة (٤٣٥٣) التحف (٤٠٤٨).
حديث (١٠٦٥/ ١٥٠): تحفة (٤٣٧٠) د (٤٦٦٧) التحف (٤٠٦٤).
حديث (١٠٦٥/ ١٥١): تحفة (٤٣٧٤) التحف (٤٠٦٧).
حديث (١٠٦٥/ ١٥٢): تحفة (٤٣١٧) التحف (٤٠١٤).
حديث (١٠٦٥/ ١٥٣): تحفة (٤٠٨٣) التحف (٣٧٩٦).

حديث (١٠٦٦/ ١٥٤): تحفة (١٠١٢١) خ (٣٦١١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠) د (٤٧٦٧) ن (٤١٠٢) التحف (٩٣٩٥).

قوله ابن غفلة هو بفتح الغين المعجمة والفاء اه نووى قوله فلان أخرّ وهو فى تأويل الاسم مبتدأ مصدر بلام الابتداء بعدها اداة المصدر خبره قوله أحب

من السماء أى أسقط منها على الارض فاهلك والجملة جواب اذا أى فخرورى من السماء أحبّ

وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ الْاَشَجُّ جَمِيعاً عَنْ وَكِيعٍ قَالَ الْاَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا
الْاَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ اِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَاَنْ اَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ اَحَبُّ اِلَيَّ مِنْ اَنْ اَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ
وَاِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَاِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ اَحْدَاثُ الْاَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْاَحْلَامِ
يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ
كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَاِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَاِنَّ فِي قَتْلِهِمْ اَجْراً لِمَنْ
قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح
(..)
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَاَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ
(..)
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا
حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا
١٥٥-(..)
ابْنُ عُلَيَّةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا
اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ
عَنْ اَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ فِيهِمْ رَجُلٌ
مُخْدَجُ الْيَدِ اَوْ مُودَنُ الْيَدِ اَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ لَوْلَا اَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللّٰهُ الَّذِينَ
يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ **حدثنا**
(..)
عن ابن عون
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ لَا اُحَدِّثُكُمْ
اِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ فَذَكَرَ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ اَيُّوبَ مَرْفُوعاً **حدثنا** عَبْدُ بْنُ
١٥٦-(..)

الىّ من أن اكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم هذا خطاب للخوارج وجواب اذا محذوف أى فلا حرج اقيم مقامه دليله وهو قوله فان الحرب خدعة قال النووى بفتح الخاء واسكان الدال على الافصح ويقال بضم الخاء ويقال خدعة بضم الخاء وفتح الدال ثلاث لغات مشهورات اه

قوله عليه السلام أحداث الاسنان الاحداث جمع حدث بفتحتين بمعنى حديث السن وفى باب علامات النبوة فى الاسلام من صحيح البخارى حدثاء الاسنان بضم الحاء وفتح الدال وفى باب قتل الخوارج منه حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال وقوله سفهاء الاحلام معناه خفاف العقول

قوله عليه السلام يقولون من خير قول البرية يعنى يحدثون من خير مايتكلم به الخلق وهو القرآن وفى المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث كذا فى المبارق يعنى يقولون ذلك فى ظاهر الامر كقولهم لاحكم الا لله انتزعوه من القرآن لكنهم حملوه على غير محمله وهو أول كلمة خرجوا بها فقال على رضى الله تعالى عنه كلمة حق اريد بها باطل كما ذكره المبرد فى الكامل وسيجئ ذكره فى ص ١١٦ من هذا الكتاب

قوله عليه السلام فان فى قتلهم أجرا لسعيهم فى الارض بالفساد

قوله عن عبيدة هو بفتح العين وهو عبيدة السلمانى باسكان اللام قبيلة من مراد مات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق روى عن على وابن مسعود وعنه الشعبي والنخعى وابن سيرين قال ابن عيينة كان يوازى شريحا فى القضاء والعلم مات سنة اثنتين وسبعين كما فى الخلاصة وبهذا يظهر ان المراد بمحمد الراوى عنه هو ابن سيرين

قوله اى ورب الكعبة أى نعم والله انظر الهامش الاخير فى آخر الجزء الاول

قوله مخدج اليد بصيغة المفعول من الافعال معناه ناقص اليد وقوله ومودن اليد بزنته وبمعناه ويروى مودون اليد من الثلاثى كمثدون اليد ومعنى المثدون الصغير كما يظهر من النهاية وشرح النووى قوله لولا أن تبطروا الخ البطر هنا التجبر وشدة النشاط وبابه تعب وتقدم فى ص ٧٢ من هذا الجزء مع الاشر والبذخ (حميد)

حديث (١٠٦٦/١٥٥): تحفة (١٠٢٣٣) د (٤٧٦٣) ق (١٦٧) التحف (٩٥٠٥).
حديث (١٠٦٦/١٥٦): تحفة (١٠١٠٠) د (٤٧٦٨) التحف (٩٣٧٤).

قوله عليه السلام الى قراءتهم أى عند الانقياس بها القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال تعالى ولا تجهر بصلاتك يعنى بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعنى صلاة الفجر وفى الحديث الالهى على ما مر ذكره فى ص ٩ من الجزء الثانى قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ماسأل الحديث فالمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة قوله فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدنى عبدى الخ ولا يبعد أن تفسر الصلاة هنا بالايمان فان الايمان فى قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم مفسر بالصلاة فى تفسير ابن جرير وابن كثير وغيرهما من أهل الحديث لان سبب نزولها السؤال عمن مات قبل تحويل القبلة فيكون المعنى لا يجاوز ايمانهم حلوقهم ولا يدخل قلوبهم وفى باب قتل الخوارج من صحيح البخارى لا يجاوز ايمانهم حناجرهم والتراقى جمع الترقوة المارة مرارا والانضياف اليها قوله عليه السلام لا تجاوز صلاتهم تراقيهم المراد بالصلاة هنا

حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ اَبِى سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ حَدَّثَنِى زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَنِىُّ اَنَّهُ كَانَ فِى الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِىٍّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ الَّذِينَ سَارُوا اِلَى الْخَوَارِجِ فَقَالَ عَلِىٌّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ اَيُّهَا النَّاسُ اِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ اُمَّتِى يَقْرَؤُنَ الْقُرْآنَ لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ اِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَىْءٍ وَلَا صَلَاتُكُمْ اِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَىْءٍ وَلَا صِيَامُكُمْ اِلَى صِيَامِهِمْ بِشَىْءٍ يَقْرَؤُنَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ اَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْاِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ مَا قُضِىَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ وَآيَةُ ذٰلِكَ اَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ عَلَى رَاْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْىِ عَلَيْهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ فَتَذْهَبُونَ اِلَى مُعَاوِيَةَ وَاَهْلِ الشَّامِ وَتَتْرُكُونَ هٰؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ فِى ذَرَارِيِّكُمْ وَاَمْوَالِكُمْ وَاللّٰهِ اِنِّى لَاَرْجُو اَنْ يَكُونُوا هٰؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَاِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ وَاَغَارُوا فِى سَرْحِ النَّاسِ فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللّٰهِ قَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ فَنَزَّلَنِى زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنْزِلًا حَتَّى قَالَ مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ فَلَمَّا الْتَقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِىُّ فَقَالَ لَهُمُ اَلْقُوا الرِّمَاحَ وَسُلُّوا سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا فَاِنِّى اَخَافُ اَنْ يُنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ فَرَجَعُوا فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ وَسَلُّوا السُّيُوفَ وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ قَالَ وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا اُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ اِلَّا رَجُلَانِ فَقَالَ عَلِىٌّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ الْتَمِسُوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَقَامَ عَلِىٌّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى اَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالَ اَخِّرُوهُمْ فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِى الْاَرْضَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللّٰهُ وَبَلَّغَ رَسُولُهُ قَالَ فَقَامَ اِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِىُّ فَقَالَ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اَللّٰهَ الَّذِى لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ لَسَمِعْتَ هٰذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِى

قوله لاتكلوا عن العمل أى اعتمدوا عليه

قوله يخلفونكم أى يكونون بدلا منكم فى حق الذرارى والاموال

قال اى ؟

قوله وأغاروا فى سرح الناس السرح والسارح والسارحة الماشية أى أغاروا على مواشيهم السائمة

قوله فنزلنى زيد بن وهب منزلا الخ هكذا هو فى معظم النسخ مرة واحدة وفى نادر منها منزلا منزلا مرتين وهو وجه الكلام أى ذكر لى مراحلهم بالجيش منزلا منزلا حتى بلغ القنطرة التى كان القتال عندها وهناك خطبهم على رضى الله تعالى عنه وروى لهم هذه الاحاديث اه من النووى بحذف بعض وزيد بن وهب الجهنى ابن سليمان من اصحاب على كان فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مسلما ولم يره فهو معدود من كبار التابعين مات سنة ست وتسعين كما فى اسد الغابة والاصابة

قوله وسلوا سيوفكم من جفونها أى أخرجوها من أغمادها جمع جفن بفتح الجيم وهو الغمد

قوله فانى أخاف أن يناشدوكم الخ يقال نشدتك الله وناشدتك الله أى سألتك بالله وأقسمت عليك يعنى أخاف عليكم أن يطلبوكم الصلح بالايمان لو تقاتلون بالرمح من بعيد

قوله التمسوا فيهم المخدج أى اطلبوا فى القتلى ذا الخلق الناقص

وأما الخوارج فقد ذكر فى الكمال أنهم قتلوا عن آخرهم فقادهم تدبيرهم الى تدميرهم

قوله فوحشوا برماحهم أى رموا بها عن بعد منهم ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لا يجدوا فرصة قوله وشجرهم الناس برماحهم أى داخلوهم بها وطاعنوهم ومنه التشاجر فى الخصومة وسمى الشجر شجرا لتداخل أغصانه والمراد بالناس أصحاب على قوله وما اصيب من الناس يومئذ الا رجلان أى ما قتل من أصحابه الا اثنان

وَاللّٰهِ الَّذِى لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ حَتّٰى اَسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثاً وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ حَدَّثَنِى اَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى قَالَا اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْاَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِى رَافِعٍ مَوْلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ اَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالُوا لَا حُكْمَ اِلَّا لِلّٰهِ قَالَ عَلِىٌّ كَلِمَةُ حَقٍّ اُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاساً اِنِّى لَاَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِى هٰؤُلَاءِ يَقُولُونَ الْحَقَّ بِاَلْسِنَتِهِمْ لَا يَجُوزُ هٰذَا مِنْهُمْ (وَاَشَارَ اِلٰى حَلْقِهِ) مِنْ اَبْغَضِ خَلْقِ اللّٰهِ اِلَيْهِ مِنْهُمْ اَسْوَدُ اِحْدٰى يَدَيْهِ طُبْىُ شَاةٍ اَوْ حَلَمَةُ ثَدْىٍ فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِىُّ بْنُ اَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ انْظُرُوا فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئاً فَقَالَ ارْجِعُوا فَوَاللّٰهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ مَرَّتَيْنِ اَوْ ثَلَاثاً ثُمَّ وَجَدُوهُ فِى خَرِبَةٍ فَاَتَوْا بِهِ حَتّٰى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ وَاَنَا حَاضِرُ ذٰلِكَ مِنْ اَمْرِهِمْ وَقَوْلِ عَلِىٍّ فِيهِمْ زَادَ يُونُسُ فِى رِوَايَتِهِ قَالَ بُكَيْرٌ وَحَدَّثَنِى رَجُلٌ عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ اَنَّهُ قَالَ رَاَيْتُ ذٰلِكَ الْاَسْوَدَ ❁ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ اَبِى ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ بَعْدِى مِنْ اُمَّتِى اَوْ سَيَكُونُ بَعْدِى مِنْ اُمَّتِى قَوْمٌ يَقْرَاُونَ الْقُرْاٰنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِىَّ اَخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِىِّ قُلْتُ مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ اَبِى ذَرٍّ كَذَا وَكَذَا فَذَكَرْتُ لَهُ هٰذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ وَاَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَاَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ (وَاَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) قَوْمٌ يَقْرَاُونَ الْقُرْاٰنَ بِاَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ

١٥٧-(..)

١٥٨-(١٠٦٧)

١٥٩-(١٠٦٨)

قوله قال علي: ٤٠

قوله لا يجوز هذا منهم أي لا يجاوز الحلق حلوقهم

سألت سهل بن حنيف سمعت النبي: ٤٠

باب الخوارج شر الخلق والخليقة

(٤٩)

قوله حتى استحلفه أي سأل عبيدة السلماني ثلاث مرات سيدنا عليا أن يحلف بالله على سماعه الحديث عنه عليه السلام قال النووي وانما استحلفه ليسمع الحاضرين ويؤكد ذلك عندهم ويظهر لهم المعجزة التي أخبر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق وأنهم محقون في قتالهم اه

قوله كلمة حق اريد بها باطل معناه ان الكلمة يعني قولهم «لا حكم الا لله» أصلها صدق فانها مأخوذة من قول الله تعالى ان الحكم الا لله لكنهم أرادوا بها الانكار عليه في قبوله التحكيم بعد انتهاء القتال بصفين

قوله طبي شاة أي ضرعها وأصله للكلبة والسباع كما في النووي

قوله فوجدوه في خربة أي في خرق من خروق الارض والخربة ايضا موضع الخراب وهو ضد العمران

قوله عن عبد الله بن الصامت هو تابعي غفاري يروى عن ٣

٣ عمه أبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه كما يظهر من الخلاصة

قوله عليه السلام لا يجاوز حلاقيمهم جمع حلقوم بضم الحاء وهو مجرى النفس

قوله عليه السلام هم شر الخلق والخليقة الخلق الناس والخليقة البهائم وقيل هما بمعنى واحد ويريد بهما جميع الخلائق اه نهايه

قوله فلقيت رافع بن عمرو الغفاري أخا الحكم الغفاري هما أخوان صحابيان غلب عليهما هذا النسب الى بني غفار وليسا منهم انظر اسد الغابة

قوله ماحديث سمعته من أبي ذر هذا استفهام من ابن الصامت ابن اخي ابي ذر عن حديث سمعه من عمه للاستثبات بسماعه من غيره من الصحابة

قوله لا يعدو أي لا يجاوز قوله فقال سمعته وأشار بيده نحو المشرق كذا في الاصل وكلاهما صحيح قال يسير عن عمرو فقال سمعته ... قوله عن يسير بن عمرو (marginal vertical note, partly illegible)

حديث (١٠٦٦/ ١٥٧): تحفة (١٠٢٣٠) التحف (٩٥٠٢).

حديث (١٠٦٧/ ١٥٨): تحفة (٣٥٩٦) ق (١٧٠) التحف (٣٣٤١).

حديث (١٠٦٨/ ١٥٩، ١٦٠): تحفة (٤٦٦٥) خ (٦٩٣٤) ن (٨٠٩٠ الكبرى) التحف (٤٣٤٥).

(..) كما يمرق السهم من الرمية **و حدثنا** ٥ ابوكامل حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الشيبانى بهذا الاسناد وقال يخرج منه اقوام

١٦٠ ـ (..) **حدثنا** ابوبكر بن ابى شيبة واسحق جميعا عن يزيد قال ابوبكر حدثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب حدثنا ابو اسحاق الشيبانى عن اسير بن عمرو عن سهل بن حنيف عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤسهم ❁

(٥٠)

باب
تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

١٦١ ـ (١٠٦٩) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا ابى حدثنا شعبة عن محمد وهو ابن زياد سمع ابا هريرة يقول اخذ الحسن بن على تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كخ كخ ارم بها اما علمت انا لا نأكل الصدقة

(..) **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابى شيبة وزهير بن حرب جميعا عن وكيع عن شعبة بهذا الاسناد وقال انا لا تحل لنا الصدقة

(..) **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا ابن ابى عدى كلاهما عن شعبة فى هذا الاسناد كما قال ابن معاذ انا لا نأكل الصدقة

١٦٢ ـ (١٠٧٠) **حدثنى** هرون بن سعيد الايلى حدثنا ابن وهب اخبرنى عمرو ان ابا يونس مولى ابى هريرة حدثه عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشى ثم ارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها

١٦٣ ـ (..) **و حدثنا** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابوهريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشى او فى بيتى فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة او من الصدقة فالقيها

١٦٤ ـ (١٠٧١) **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة بن مصرف عن انس ابن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم وجد تمرة فقال لولا ان تكون من الصدقة

عن يسير بن عمرو نـ

أن تكون صدقة فألقيها نـ

قوله عن اسير بن عمرو هو يسير بن عمرو المذكور فى الرواية المتقدمة كما كتبناه من النووى

قوله عليه السلام يتيه قوم أى يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق يقال تاه اذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق اهـ نووى وفى قصة بنى اسرائيل من التنزيل الجليل أربعين سنة يتيهون فى الارض وقوله قبل المشرق ٢

٢ أى فى جانبه ومشارق أرض العرب مواضع الفتن كما نطق به الاحاديث الصحيحة وقوله محلقة رؤسهم صفة لقوم أو حال منه والتحليق سيمى الخوارج مخالف للعرب فى توفيرهم الشعور وتفريقها كما مر بهامش ص ١١٠

قوله عليه السلام كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وتسكين الخاء ويجوز كسرها مع التنوين وكخ كلمة يزجر بها الصبيان عن تعاطى المستقذر والتكرير للتأكيد ليطرحها من فمه وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام ارم بها

قوله وقال أنا لا تحل لنا الصدقة هذا حكاية ما تقدم فى الحديث ويأتى نظيره

قوله عليه السلام انى لانقلب الى أهلى الخ أى أنصرف وأرجع كما قال تعالى وينقلب الى أهله مسرورا قال ابن الملك فى الحديث بيان أن التكبر منتف عن ذاته عليه الصلاة والسلام حيث لم يتعاظم عن رفع شئ محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا أو فرضا وتنبيه للمؤمن أن يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام اهـ

قوله عليه السلام لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها وفى لفظ البخارى فى كتاب اللقطة لولا أنى أخاف أن تكون الخ

حديث (١٠٦٩/١٦١): تحفة (١٤٣٨٣) خ (١٤٩١، ٣٠٧٢) ن (٨٦٤٥ الكبرى) التحف (١٣٣٥٩).
حديث (١٠٧٠/١٦٢): تحفة (١٥٤٧٧) التحف (١٤٢٦٨).
حديث (١٠٧٠/١٦٣): تحفة (١٤٧٥٨) التحف (١٣٦٩٨).
حديث (١٠٧١/١٦٤، ١٦٥): تحفة (٩٢٣) خ (٢٠٥٥، ٢٤٣١، ٢٤٣٢ تعليقاً) التحف (٨٦٤).

قوله عليه السلام لأكلتها فيه استعمال الورع لان هذه التمرة لا تحرم بمجرد الاحتمال لكن الورع تركها وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها بل يباح أكلها والتصرف فيها فى الحال لانه صلى الله تعالى عليه وسلم انما تركها خشية أن تكون من الصدقة لا لكونها لقطة وصاحبها فى العادة لا يطلبها ولا يبقى له فيها مطمع اهـ نووى

قوله اجتمع ربيعة بن الحارث الخ يعنى أبا نفسه فانه عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث وكان مع أبيه وكان الفضل ابن عباس مع أبيه عباس وكلاهما من آله عليه الصلاة والسلام

(١٦٥-(..)) لَأَكَلْتُهَا **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِتَمْرَةٍ بِالطَّرِيقِ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا

(١٦٦-(..)) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا ❁

باب ترك استعمال آل النبى على الصدقة

(٥١)

(١٦٧-(١٠٧٢)) **حدثنى** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ (قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَاهُ فَأَمَّرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَدَّيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ قَالَ فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَا تَفْعَلَا فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ فَانْتَحَاهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ نِلْتَ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا نَفِسْنَاهُ عَلَيْكَ قَالَ عَلِيٌّ أَرْسِلُوهُمَا فَانْطَلَقَا وَاضْطَجَعَ عَلِيٌّ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ فَقُمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِآذَانِنَا ثُمَّ قَالَ أَخْرِجَا مَا تُصَرِّرَانِ ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَ فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَبَرُّ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُؤَدِّيَ إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ قَالَ فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ قَالَ وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ادْعُوَا لِي مَحْمِيَةَ

(وكان)

الصدقة خ

جويرية بن أسماء خ

قال لى وللفضل بن عباس خ

الصدقات خ

قوله فقالا أى قال أحدهما لصاحبه وكأنهما لتوافق رأيهما قالاه معا وقوله لو بعثنا أى لكان خيرا أو هى للتمنى فلا حاجة لها الى جواب

قوله قالا لى الخ هذا قول عبد المطلب بن ربيعة يريد قالا عنى وعن الفضل بن عباس

قوله فأمرهما على هذه الصدقات أى فجعل كلاً منهما أميرا وعاملا عليها

قوله فوالله ما هو بفاعل ولعل حلفه بالله تعالى انه عليه الصلاة والسلام لا يستعملهما على الصدقات لعلمه من قضية سيدنا الحسن المذكورة فى أول الباب الذى قبل هذا الباب ما يكون له دليلا على ذلك

قوله فانتحاه ربيعة أى عرض له وقصده اهـ نووى

قوله ما تصنع هذا الا نفاسة منك علينا معناه حسداً منك لنا اهـ نووى

قوله فما نفسناه عليك هو بكسر الفاء أى ما حسدناك على ذلك اهـ نووى

قوله عليه السلام أخرجا ما تصرران أى ما تجمعانه فى صدوركما من الكلام وكل شئ جمعته فقد صررته ووقع فى بعض النسخ تسرران بالسين أى ما تقولانه لى سرا اهـ نووى

قوله فتواكلنا الكلام التواكل أن يكل كل واحد أمره الى صاحبه يعنى أنا أراد كل منا أن يبتدئ صاحبه بالكلام دونه وفى نوابغ الزمخشرى « اذا وقعت المحنة تواكلتم ، واذا كانت النعمة تآكلتم »

قوله وقد بلغنا النكاح أى الحلم كقوله تعالى حتى اذا بلغوا النكاح اهـ نووى قوله فجعلت زينب تلمع الينا هو بضم التاء واسكان اللام وكسر الميم ويجوز فتح التاء والميم يقال ألمع ولمع اذا أشار بثوبه أو بيده اهـ نووى قوله عليه السلام انما هى أوساخ الناس ٥ أى انما تطهير لاموالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهى كغسالة الاوساخ اهـ نووى فصانهم الله تعالى منها لشرفهم قوله عليه السلام ادعوا لى محمية هو محمية بن جزء بفتح الجيم وبالهمزة كم فى الصفحة المقابلة

حديث (١٠٧١/١٦٦): تحفة (١٣٧٨) التحف (١٢٧٥).

حديث (١٠٧٢/١٦٧، ١٦٨): تحفة (٩٧٣٧) د (٢٩٨٥) ن (٢٦٠٩) التحف (٩٠٣٥).

(وَكَانَ عَلَى الْخُمُسِ) وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ فَجَاءَاهُ فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ (لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْكَحَهُ وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ (لِي) فَأَنْكَحَنِي وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي

١٦٨-(..) **حدثنا** هٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ الْهَاشِمِيِّ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ وَلِلْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ائْتِيَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَقَالَ فِيهِ فَأَلْقَى عَلِيٌّ رِدَاءَهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَنَا أَبُو حَسَنٍ الْقَرْمُ وَاللّٰهِ لَا أَرِيمُ مَكَانِي حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا ابْنَاكُمَا بِحَوْرِ مَا بَعَثْتُمَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ لَنَا إِنَّ هٰذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ وَقَالَ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ بْنَ جَزْءٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ ❀

١٦٩-(١٠٧٣) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ إِنَّ جُوَيْرِيَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ مِنْ طَعَامٍ قَالَتْ لَا وَاللّٰهِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ قَرِّبِيهِ فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا

(..) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

١٧٠-(١٠٧٤) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

وكذا أى أدّ عن كل منهما صداق زوجته أمره أن يعطى عنهما مهور نسائهما يقال أصدقتها اذا سميت لها صداقا واذا أعطيتها صداقها وقال تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النووى يحتمل أن يريد من سهم ذوى القربى من الخمس لانهما من ذوى القربى ويحتمل أن يريد من سهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الخمس اه

قوله قال الزهرى ولم يسمه أى لم يبين لى عبدالله بن عبدالله بن نوفل مقدار الصداق الذى سماه لهما رسول الله عليه الصلاة والسلام

قوله عن عبدالله بن الحارث ابن نوفل الهاشمى هو من أولاد الصحابة من يلقب ببية وجده نوفل هو ابن الحارث بن عبد المطلب المذكور فى السطر الاول من هذه الصفحة وتقدم فى الهامش عن اسد الغابة أنه ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام

قوله قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس يعنى ان كلا منهما قال لابنه

قوله أنا أبو حسن القرم هو بتنوين حسن وأما[2]

باب

اباحة الهدية للنبى صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبنى المطلب وان كان المهدى ملكها بطريق الصدقة وبيان ان الصدقة اذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

قوله عليه السلام قربيه أى قربى ذلك منى لاتناوله وقوله فقد بلغت أى الصدقة التى تصدق بها عليها محلها أى وصلت الى موضعها ووقعت فيه وهو مولاتها فزال عنه حكم الصدقة يوضحه قوله عليه السلام هو لها صدقة ولنا هدية كما يأتى بيانه قال ابن الملك انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه أن قلبها يطيب بأكله اه

قوله لاأريم مكانى اى لاافارقه اه نووى قوله بحور ما بعثتما به أى بجواب ذلك اه نووى ومنه المحاورة والتحاور قوله محمية بن جزء هو على ماذكر فى اسد الغابة محمية بن جزء بن عبد يغوث الزبيدى بضم اوله كان قديم الاسلام وهو من مهاجرة الحبشة وتأخر عوده منها واول مشاهده المريسيع واستعمله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الاخماس اه فقوله وهو رجل من بنى أسد ليس كما ينبغى

[2] القرم فبالراء مرفوع وهو السيد وأصله فحل الابل ومعناه المقدم فى المعرفة بالامور والرأى كالفحل هذا أصح الاوجه فى ضبطه وضبط أبو حسن القوم بالاضافة وبالواو بدل الراء على أن يكون المعنى وأنا عالم القوم وذو رأيهم أفاده النووى ولعل قول سيدنا عمر فى حق هذا القرم «قضية ولا أبا حسن لها» على ذكر منك من علم النحو

حديث (١٠٧٣/ ١٦٩): تحفة (١٥٧٩٠) التحف (١٤٥٧٥).
حديث (١٠٧٤/ ١٧٠): تحفة (١٢٤٢) خ (١٤٩٥، ٢٥٧٧) د (١٦٥٥) ن (٣٧٦٠) التحف (١١٤٣).

ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ اَهْدَتْ بَرِيرَةُ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمًا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْهَا فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ

(١٠٧٥)-١٧١ **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنّٰى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ وَاُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقِيلَ هٰذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلٰى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ

(..)-١٧٢ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ كَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدِي لَنَا فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ فَكُلُوهُ

(..)-١٧٣ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذٰلِكَ

(..) **وحدثني** اَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذٰلِكَ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ

(١٠٧٦)-١٧٤ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ اُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ بَعَثَ اِلَيَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَبَعَثْتُ اِلٰى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَيْءٍ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلٰى عَائِشَةَ قَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ لَا اِلَّا اَنَّ نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ اِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا اِلَيْهَا قَالَ اِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا

بعثت اليها :ش

(٥٣)
باب قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة

(١٠٧٧)-١٧٥ * **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ

(ان)

قوله تصدق به عليها المفهوم من المشارق وهو المستفاد مما ذكر في آخر هذا الباب أن المتصدق به عليها هو سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بشاة اليها من الصدقة فبعثت هي اليه صلى الله تعالى عليه وسلم لحما منها فلما أراد تناوله قيل له هو يارسول الله صدقة وأنت لا تأكل منها فقال عليه الصلاة والسلام هو لها صدقة ولنا هدية يعنى أن اللحم المذكور لما تصدق به عليها صار ملكا لها بقبضها والمتصدق عليه يسوغ له التصرف في الصدقة كتصرف سائر الملاك في أملاكهم فلما أهدته زال عنه وصف الصدقة وحكمها فالتحريم ليس لعين اللحم على أن تبدل الملك بمنزلة تبدل العين

قوله واتى النبي الخ كذا في كثير من النسخ المعتمدة أو اكثرها وفي بعضها أتى بغير واو وكلاهما صحيح والواو عاطفة على بعض من الحديث لم يذكره هنا اه نووى

قوله قالت كانت في بريرة ثلاث قضيات أى ثلاثة أحكام ومسائل وعبارة المشكاة ثلاث سنن كما هو لفظ البخارى ذكر المؤلف هنا واحدة منها وهى قضية كونه لها صدقة ولغيرها هدية والثانية قضية الولاء لمن أعتق والثالثة قضية تخييرها حين اعتقت تحت زوج ويأتى ذكر كل منهما في محله

قولها الا أن نسيبة بهذا الضبط ويقال فيها أيضا نسيبة بفتح النون وكسر السين وهى المذكورة قبل بكنيتها ام عطية على ما أفاده النووى

حديث (١٠٧٥/ ١٧١): تحفة (١٥٩٣٣) التحف (١٤٧٠٧).
حديث (١٠٧٥/ ١٧٢): تحفة (١٧٥٢٨) ن (٣٤٤٨) التحف (١٦٢١١).
حديث (١٠٧٥/ ١٧٣): تحفة (١٧٤٤٩، ١٧٤٩٠، ١٧٤٩١) خ (٢٥٧٨، ٥٠٩٧، ٥٢٧٩، ٥٤٣٠) د (٢٢٣٤) ن (٣٤٤٧، ٣٤٥٣، ٣٦٤٣، ٤٦٤٣) (٦٤٠٥، ٦٤٠٦، ٣٤٥٤ الكبرى) التحف (١٦١٣٥، ١٦١٧٣، ١٦١٧٤).
حديث (١٠٧٦/ ١٧٤): تحفة (١٨١٢٥) خ (١٤٤٦، ١٤٩٤، ٢٥٧٩) التحف (١٦٧٥٩).
حديث (١٠٧٧/ ١٧٥): تحفة (١٤٣٧٤) التحف (١٣٣٥١).

قوله عليه السلام اللهم صل على آل ابى أوفى أى اغفر لهم وارحمهم أو المراد أبو أوفى ٢

قوله كان اذا اتى بطعام سأل عنه فان قيل له هو هدية اكل منها لانها وسيلة الالفة والوداد كما يدل عليه حديث تهادوا تحابوا وان قيل له هو صدقة لم يأكل منها لانها ليست مثل الهدية لان المتصدق لا يتوسل بصدقته الا الى ثواب الآخرة ولا يعطيه الا الله سبحانه فيدعوله المتصدق عليه ففيها عز المعطى وذل الآخذ ولا كذلك الهدية فان المهدى قد يتوسل بهديته الى مجرد ازدياد المحبة فمن شأن الهدية مكافأتها بالعوض فى الدنيا فكان عليه الصلاة والسلام كما فى حديث البخارى يأخذ الهدية و يثيب عليها أى يعطى عوضها فلا يكون فيها منة البتة

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ فَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ أَكَلَ مِنْهَا وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا

(٥٤)

باب

الدعاء لمن أتى بصدقته

١٧٦ ـ (١٠٧٨) ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو وَهُوَ ابْنُ مُرَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ فَأَتَاهُ أَبِي أَبُو أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى

(..) **وحدثناه** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ صَلِّ عَلَيْهِمْ

٢ نفسه كما فى حديث ابى موسى لقد اوتى مزمارا من مزامير آل داود وهذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم وصلاته سكن لهم قال النووى ويكره لنا كراهة تنزيه افراد الصلاة على غير الانبياء لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا ولم ينقل من السلف استعمالها فى غيرهم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبى عز وجل وان كان عزيزاً جليلاً عند الله تعالى ٣

(٥٥)

باب

ارضاء الساعى مالم يطلب حراماً

١٧٧ ـ (٩٨٩) ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصْدُرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ

حدثنا داود نخ

٣ وامثال هذه توقيفية والسلام كالصلاة فلا يقال أبو بكر عليه السلام اه باختصار مما ذكره هنا وفى باب الصلاة على النبى بعد التشهد

قوله عليه السلام اذا أتاكم المصدق هو الذى يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وقوله فليصدر عنكم أى فليرجع كما مر فى باب ارضاء السعاة

١٣ ـ

كتاب الصيام

(١)

باب

فضل شهر رمضان

١ ـ (١٠٧٩) ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ

٢ ـ (..) **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ

(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ

قوله عليه السلام وصفدت الشياطين أى اوثقت بالاغلال ومعنى سلسلت قيدت بالسلاسل

قوله عليه السلام فتحت أبواب الجنة ظاهر كلام الشارح التشديد وقال ابن الملك روى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد أبلغ فى المعنى اه وفى تجويزه التخفيف فى لفظة «غلقت» نظر فان أهل اللغة قالوا :

ولا أقول لقدر القوم قد غليت * ولا أقول لباب الدار مغلوق

حديث (١٠٧٨/ ١٧٦) : تحفة (٥١٧٦) خ (١٤٩٧، ٤١٦٦، ٦٣٣٢، ٦٣٥٩) د (١٥٩٠) ن (٢٤٥٩) ق (١٧٩٦) التحف (٤٨٢٤).

حديث (٩٨٩/ ١٧٧) : تحفة (٣٢١٥) ت (٦٤٧، ٦٤٨) ن (٢٤٦١) ق (١٨٠٢) التحف (٢٩٨٤).

حديث (١٠٧٩/ ١، ٢) : تحفة (١٤٣٤٢) خ (١٨٩٨، ١٨٩٩، ٣٢٧٧) ن (٢٠٩٧ ـ ٢١٠٢) التحف (١٣٣١٩).

(٢)

باب

وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه اذا غم فى أوله أو آخره اكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً

عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ بِمِثْلِهِ ❀ **حدثنا** (٣-(١٠٨٠)

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ (٤-(..)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا (ثُمَّ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ) فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ

و حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ (٥-(..)

فَاقْدُرُوا ثَلَاثِينَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ **و حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ (..)

سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ فَقَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَقَالَ فَاقْدُرُوا لَهُ وَلَمْ يَقُلْ ثَلَاثِينَ **و حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ (٦-(..)

عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **و حدثني** (٧-(..)

حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي (٨-(..)

يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ (٩-(..)

صوموا لرؤيته نخ — فاقدروا ثلاثين نخ — تسع وعشرون هكذا نخ (بدون تكرار الشهر)

٢ كما فى النهاية أى فان خفى عليكم الهلال بعد تسعة وعشرين فاقدروا له أى قدروا للهلال عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين فتفسيره ماوقع فى الرواية الاخرى من قوله فاكملوا العدد كما فى النووى قال وهو تفسير لاقدروا ولهذا لم يجتمعا فى رواية بل تارة يذكر هذا وتارة يذكر هذا ويؤكده رواية فاقدروا له ثلاثين قالوا ولا يجوز أن يكون المراد حساب المنجمين لان الناس لو كلفوا به لضاق عليهم الامر لانه لايعرفه الا أفراد اه ثم ان قوله عليه السلام فاقدروا من بابى ضرب وقتل على ما نص عليه الفيومى وأشار اليه النووى وقال ملاعلى بكسر الدال وتضم وفى المغرب الضم خطأ اه وفى اغمى ضمير الهلال ولا يحسن اسناده الى الجار والمجرور بعده على أن يكون المعنى فان كنتم مغمى عليكم فان الذهن يتبادر منه الى معنى الغشى وليس بمراد

قوله فضرب بيديه أى حركهما أو ضرب كف احداهما على كف الاخرى كما فى روايتى وصفق بيديه وطبق كفيه على ما يأتى بعد هذه الصفحة

قوله عليه السلام الشهر هكذا الخ أشار عليه الصلاة والسلام بنشر أصابعه الكريمة العشر ثلاث مرات الى عدد أيام الشهر ثم عقد احدى ابهاميه فى المرة الثالثة اشارة الى نقصان واحد من أيامه الثلاثين فصار الجملة تسعة وعشرين أراد أن الشهر قد يكون تسعاً وعشرين لا أن كل شهر يكون كذا فقوله الشهر مبتدأ خبره ما بعده بالربط بعد العطف ورواية انما الشهر تسع وعشرون محل تأمل لم توجد فى شىء من روايات البخارى

قوله عليه السلام صوموا لرؤيته الخ يعنى الهلال وان لم يتقدم له ذكر لدلالة السياق عليه وكذا يقال فى رواية حتى تروه ويتضح ذلك من قول أبى هريرة فى آخر ص ١٢٤

قوله عليه السلام فان غم عليكم أى فان غطى عليكم الهلال وأخفى فى ليلة الثلاثين من غممته اذا سترته ويسمى السحاب غماما لكونه ساترا لضوء الشمس ويجوز هنا أن يكون غم مسنداً الى الجار والمجرور فيكون المعنى فان كنتم مغموما عليكم

حديث (١٠٨٠/٣): تحفة (٨٣٦٢) خ (١٩٠٦) ن (٢١٢١) التحف (٧٧٥٨).
حديث (١٠٨٠/٤): تحفة (٧٨٥٢) التحف (٧٢٧٥).
حديث (١٠٨٠/٥): تحفة (٧٩٨٠، ٨١٩٧) التحف (٧٣٩٨، ٧٦٠٢).
حديث (١٠٨٠/٦): تحفة (٧٥٣٦) د (٢٣٢٠، ٢٣٢١) التحف (٦٩٨٣).
حديث (١٠٨٠/٨): تحفة (٦٩٨٣) خ (١٩٠٠ تعليقاً) ن (٢١٢٠) التحف (٦٤٨٨).
حديث (١٠٨٠/٩): تحفة (٧١٣٦) التحف (٦٦٢٧).
حديث (١٠٨٠/٧): تحفة (٧٦٦٩) التحف (٧١٠٤).

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ

١٠-(..) **حدثنا** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحٰقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ

١١-(..) **وحدثني** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا حَسَنٌ الْأَشْيَبُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ

١٢-(..) **وحدثنا** سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا

١٣-(..) **وحدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا وَنَقَصَ فِي الصَّفْقَةِ الثَّالِثَةِ إِبْهَامَ الْيُمْنَى أَوِ الْيُسْرَى

١٤-(..) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ وَكَسَرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ قَالَ عُقْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ

١٥-(..) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ

ثلاث مرات خ (فالو صفين)

قوله عليه السلام لا تصوموا أى بنية الفرض وقوله ولا تفطروا أى بلا عذر

قوله عليه السلام حتى تروه يعنى الهلال كامل وقوله الا أن يغم عليكم معناه الا أن يكون الهلال أو الا أن تكونوا مغموما عليكم على أن يكون الفعل مسندا اما الى ضمير الهلال المدلول عليه بالسياق أو الى الجار والمجرور بعده وكذلك يقال فى قوله فان غم عليكم

قوله وقبض ابهامه لم يبين أنها ابهام اليمنى أو اليسرى وسيأتى أنه شاك فى ذلك

قوله وصفق بيديه الخ تقدم ذكر التصفيق فى باب تقديم الجماعة من يصلى بهم اذا تأخر الامام قبل باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة اذا نابهما شىء فى الصلاة انظر هامش ص ٣٢٥ و ٣٢٦ من الجزء الثانى والمراد هنا تطبيق الكفين فقط بلا ارادة التصويت كما تفصح عنه الرواية التالية

قوله وطبق شعبة يديه وقوله وطبق كفيه وقول جابر فى ص ١٣٦ ثم طبق النبى وتقدم ذكر التطبيق أيضا انظر هامش ص ٦٩ من الجزء الثانى فى باب الندب الى وضع الايدى على الركب فى الركوع ونسخ التطبيق ولا يزاد هنا على معنى الجمع بين أصابع اليدين جعلهما بين الركبتين فان المراد هنا مجرد حصول المطابقة والمقابلة بين الكفين وهو ظاهر

حديث (١٠٨٠/ ١١): تحفة (٨٥٨٣) ن (٢١٣٩) التحف (٧٩٥٦).
حديث (١٠٨٠/ ١٠): تحفة (٧٣٦٢) التحف (٦٨٢٦).
حديث (١٠٨٠/ ١٢): تحفة (٧٤٦٦) التحف (٦٩٢٠).
حديث (١٠٨٠/ ١٣): تحفة (٦٦٦٨) خ (١٩٠٨، ٥٣٠٢) ن (٢١٤٢) التحف (٦٢٠٦).
حديث (١٠٨٠/ ١٤): تحفة (٧٣٤٠) ن (٢١٤٣) التحف (٦٨٠٥).
حديث (١٠٨٠/ ١٥): تحفة (٧٠٧٥) خ (١٩١٣) د (٢٣١٩) ن (٢١٤٠، ٢١٤١) (٥٨٨٤ الكبرى) التحف (٦٥٧١).

لكنها مختلفة تكون مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين كما هو المشاهد وقد بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بالاشارة مرتين كما فى كثير من الروايات فالعبرة حينئذ بالرؤيه لاغير أفاده السندى فى حواشى سنن النسائى وقيل الامى منسوب الى ام القرى وهى مكه أى انا امة مكية وقيل الامى منسوب الى امة العرب وكانوا غالبا اميين لا يعرفون الكتاب ولا يقرأون من كتاب وعليه حمل قوله تعالى هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم والنبى الامى منسوب اليهم لكونه على عادتهم وفى تفسير سورة الاعراف للبيضاوى وصفه تعالى به تنبيها على أن كمال علمه مع حاله احدى معجزاته

قوله عليه السلام لانكتب ولانحسب بيان لقوله امية قال ملاعلى وهذا الحكم بالنظر الى اكثرهم أو المراد لانحسن الكتابة والحساب فعلمنا يتعلق برؤية الهلال ونراه مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين وهذا معنى قوله الشهر هكذا وهكذا الخ

قوله وأشار باصابعه كلها وفى بعض النسخ وأشار أصابعه كلها فتكون الاشارة محمولة على معنى الاراءة

قوله وحبس أو خنس ابهامه كذا بالشك ومعنى الحبس المنع أى منع ابهامه من البسط والنشر فاخرها بالقبض والخنس التأخر والتأخير يستعمل لازما ومتعديا وههنا متعد أى أخرها وقبضها كما فى المصباح المنير

قوله عليه السلام اذا رأيتم الهلال فصوموا الخ ليس المراد الصوم من وقت الرؤية بل المراد الصوم والافطار على الوجه المشروع فاللازم فى كل منهما معرفة ذلك الوقت والمراد بالهلال فى قوله اذا رأيتم الهلال فصوموا هلال رمضان والمراد بالهلال الذى هو مرجع الضمير فى قوله واذا رأيتموه فافطروا هلال شوال ففيه استخدام وكذا الكلام فيما مضى من أمثاله

قوله عليه السلام فان غمى عليكم مر فيما قبل بالهامش

ٱبْنَ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ٱبْنَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ٱلشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَعَقَدَ ٱلْإِبْهَامَ فِى ٱلثَّالِثَةِ وَٱلشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا يَعْنِى تَمَامَ ثَلَاثِينَ

(..)-١٦ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ٱبْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ٱلْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهٰذَا ٱلْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ لِلشَّهْرِ ٱلثَّانِى ثَلَاثِينَ **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ ٱلْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱلْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ٱلْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ ٱللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ سَمِعَ ٱبْنَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلًا يَقُولُ ٱللَّيْلَةَ لَيْلَةُ ٱلنِّصْفِ فَقَالَ لَهُ مَا يُدْرِيكَ أَنَّ ٱللَّيْلَةَ ٱلنِّصْفُ سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ٱلشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا (وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ ٱلْعَشْرِ مَرَّتَيْنِ) وَهٰكَذَا (فِى ٱلثَّالِثَةِ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا وَحَبَسَ أَوْ خَنَسَ إِبْهَامَهُ)

(١٠٨١)-١٧ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ٱلْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ ٱلْهِلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا

(..)-١٨ **حدثنا** عَبْدُ ٱلرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ ٱلْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا ٱلرَّبِيعُ يَعْنِى ٱبْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ٱبْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّىَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا ٱلْعَدَدَ

(..)-١٩ **وحدثنا** عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّىَ عَلَيْكُمُ ٱلشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ

(..)-٢٠ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ٱلْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِى ٱلزِّنَادِ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْهِلَالَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ أُغْمِىَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا

ولم يذكر الشهر الثاني ٣٠ خ

وأشار أصابعه كلها خ

أن التعمية معناها الستر والتغطية وفى احدى روايات البخارى غمى بفتح الغين وبالباء بدل الميم مع التخفيف كخفى وزناً ومعنىً ورواه بعضهم غبى بضم الغين وتشديد الباء المكسورة لما لم يسم فاعله قال ابن الاثير وهما من الغباء شبه الغبرة فى السماء اه

(ثلاثين)

حديث (١٠٨٠/ ١٦): تحفة (٧٠٤٨) التحف (٦٥٤٦). حديث (١٠٨١/ ١٧): تحفة (١٣١٠٢) ن (٢١١٩) ق (١٦٥٥) التحف (١٢١٥٩).
حديث (١٠٨١/ ١٨): تحفة (١٤٣٧٥) التحف (١٣٣٥٢).
حديث (١٠٨١/ ١٩): تحفة (١٤٣٨٢) خ (١٩٠٩) ن (٢١١٧، ٢١١٨) التحف (١٣٣٥٨).
حديث (١٠٨١/ ٢٠): تحفة (١٣٧٩٧) ن (٢١٢٣) التحف (١٢٨١٤).

٢١-(١٠٨٢) ثَلاثِينَ ❁ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ مُبَارَكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ إِلاَّ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ

(..) وحَدَّثَنَاه يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلاَّمٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁

٢٢-(١٠٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْسَمَ أَنْ لاَ يَدْخُلَ عَلَى أَزْوَاجِهِ شَهْرًا قَالَ الزُّهْرِيُّ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً أَعُدُّهُنَّ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَالَتْ بَدَأَ بِي) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لاَ تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ أَعُدُّهُنَّ فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ❁

٢٣-(١٠٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقُلْنَا إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَقَالَ إِنَّمَا الشَّهْرُ وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَحَبَسَ إِصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الآخِرَةِ ❁

٢٤-(..) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالاَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ اعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ شَهْرًا فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَبَاحَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّمَا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ

(هامش: حدثنا عبد الرزاق نخ — حدثنا هرون نخ ٨٠ نسخة)

(٣)

باب
لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

قوله عليه السلام لا تقدموا رمضان الخ أى لا تتقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يومين وقوله الا رجل بالرفع لكونه فى كلام تام غير موجب وفى معانى الآثار لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا أن يكون رجلا كان يصوم صياما فليصمه وفى رواية اخرى الا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم فليصمه قال وهذا النهى

(٤)

باب
الشهر يكون تسعا وعشرين

انما هو للاشفاق منه عليه السلام على صوّام رمضان اه فيكون تنزيها وحمله بعضهم على التحريم بعلة توهم الزيادة على رمضان وقال الوجه أن يحمل النهى على الدوام أى لا تداوموا على التقدم لما فيه من ايهام لحوق هذا الصوم برمضان الا لمن يعتاد المداومة على صوم آخر الشهر فان داوم عليه لا يتوهم فى صومه اللحوق برمضان اه

قوله أقسم أى حلف بالله أن لا يدخل على أزواجه شهراً عن موجدة ذكر سببها أهل التفسير فى سورة التحريم وذكره البخارى فى غير موضع من صحيحه وهذا الحلف غير الايلاء المذكور فى بابه من الفقه كما هو غير خاف على أهله وعبر عنه فى غير هذه الرواية من الكتاب بالاعتزال

قولها أعدّهنّ وفى مظالم البخارى أعدها عدا تريد بيان اشتياقها للقائه الكريم وقولها بدأ بى بيان لحظوتها عنده عليه الصلاة والسلام من بين نسائه مباهاة به

قوله عليه السلام انما الشهر يعنى كذلك حذف الخبر لدلالة الدوالّ عليه وأراد به الشهر المحلوف عليه وروايات البخارى كلها ان الشهر

قوله فخرج الينا صباح تسع وعشرين أى صباح الليلة التى بعد تسعة وعشرين يوما وهى صبيحة ثلاثين اه نووى قوله فقال بعض القوم أى الرجال استدلالا منهم بامارتها على دخوله على نسائه واختصاص القوم بالرجال صريح فى آية الحجرات كما فى الكشاف

حديث (١٠٨٢/ ٢١): تحفة (١٥٣٦٠، ١٥٣٧٨، ١٥٤٠٦، ١٥٤١٦، ١٥٤٢٢) خ (١٩١٤) د (٢٣٣٥) ت (٦٨٥) التحف (١٤١٦٩، ١٤٢٠٩، ١٤٢١٩).

حديث (١٠٨٣/ ٢٢): تحفة (١٦٦٣٥) ت (٣٣١٨) ن (٢١٣١) التحف (١٥٣٦٥).

حديث (١٠٨٤/ ٢٣): تحفة (٢٩٢٦) التحف (٢٧١٨).

حديث (١٠٨٤/ ٢٤): تحفة (٢٨١٩) ن (٩١٥٩ الكبرى) التحف (٢٦١٠).

ثُمَّ طَبَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا وَالثَّالِثَةَ بِتِسْعٍ مِنْهَا

٢٥-(١٠٨٥) **حدثني** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِمْ أَوْ رَاحَ فَقِيلَ لَهُ حَلَفْتَ يَا نَبِيَّ اللهِ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا

(..) **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

٢٦-(١٠٨٦) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى فَقَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا ثُمَّ نَقَصَ فِي الثَّالِثَةِ إِصْبَعًا

٢٧-(..) **وحدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا مَرَّةً *

(..) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا *

(٥) باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم اذا رأوا الهلال ببلد لايثبت حكمه لما بعد عنهم

٢٨-(١٠٨٧) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتُهِلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ

(فقال)

هامش: تسع وعشرون يوماً نخ — يكون تسعاً وعشرين نخ

قوله مرتين بإصابع يديه كلها اشارة الى تمام العشرين وفى المرة الثالثة خنس احدى أصابع يديه وطبق بالاصابع التسع حتى يصير مجموع التطابيق اشارة الى عدد التسعة والعشرين

قوله غدا عليهم أو راح كذا بالترديد واصل الغدو الخروج بغدوة والرواح الرجوع بعشى ويقال الغدوة المرة من الذهاب والروحة المرة من المجئ وقد يستعملان فى مطلق المشى والذهاب كما فى النهاية والمراد انه أتاهم صباحا أو مساء وتذكير الضمير باعتبار بعض الاهل

قوله واستهل على رمضان أى ظهر هلاله وهو على مالم يسم فاعله كما فى اللسان وأشار اليه النووى بقوله هو بضم التاء اه وفيه دليل على أن العرب تذكر رمضان بدون التزام لفظ شهر فى أوله ويدل عليه الحديث المتقدم فى أول كتاب الصوم اذا جاء رمضان الخ وتقدم فى الجزء الثانى فى باب الترغيب فى قيام رمضان من قام رمضان الخ ومن صام رمضان الخ وكذلك سائر أسماء الشهور الا شهرى ربيع لان لفظ ربيع مشترك بين الشهر والفصل فالتزموا لفظ شهر فى الشهر وحذفوه فى الفصل للفصل كما فى المصباح

قوله فرأيت الهلال الخ وعبارة الترمذى فى سننه فرأينا الهلال وهو المناسب لسياق الكلام

قوله فسألنى عبدالله بن عباس الخ يعنى عن أشياء ثم سألنى عن هلال رمضان

حديث (١٠٨٥/ ٢٥): تحفة (١٨٢٠١) خ (١٩١٠، ٥٢٠٢) ن (٩١٥٨ الكبرى) ق (٢٠٦١) التحف (١٦٨٢٣).

حديث (١٠٨٦/ ٢٦، ٢٧): تحفة (٣٩٢٠) ن (٢١٣٥ـ٢١٣٧) ق (١٦٥٧) التحف (٣٦٤٧).

حديث (١٠٨٧/ ٢٨): تحفة (٦٣٥٧) د (٢٣٣٢) ت (٦٩٣) ن (٢١١١) التحف (٥٩٢٥).

قوله فقال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى سنن الترمذى قال أبو عيسى والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم أن لكل أهل بلد رؤيتهم اه لان كل قوم مخاطبون بما عندهم كما فى أوقات الصلاة والمذكور فى كتب الفقه لاهل مذهبنا ان اختلاف المطالع غير معتبر فيجب العمل بالاسبق رؤية حتى لو رؤى فى المشرق ليلة الجمعة وفى المغرب ليلة السبت وجب على أهل المغرب العمل بما رآه أهل المشرق فيلزمهم قضاء يوم لصومهم تسعة وعشرين يوما اذا ثبت عندهم رؤية اولئك بطريق موجب لتعلق الخطاب عاما بمطلق الرؤية فى حديث صوموا لرؤيته بخلاف أوقات الصلاة ولا كلام فى نفس اختلاف المطالع فانه كما قال ٤ العينى مثبت فى علم الهيئة وانما الخلاف فى اعتباره وعدم اعتباره

فَقَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَقُلْتُ رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْتُ أَوَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ فَقَالَ لَا هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَكَّ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فِي نَكْتَفِي أَوْ تَكْتَفِي

أأنت رأيته نخ

(٦) باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وأن الله تعالى أمده للرؤية فان غم فليكمل ثلاثون

٢٩-(١٠٨٨) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ نَخْلَةَ قَالَ تَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ قَالَ فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْنَا إِنَّا رَأَيْنَا الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ فَقَالَ أَيَّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ قَالَ فَقُلْنَا لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيَةِ فَهُوَ لِلَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ

٣٠-(..) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ قَالَ أَهْلَلْنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللهَ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ

قوله عن أبى البخترى هو بفتح الموحدة واسكان الخاء المعجمة وفتح التاء واسمه سعيد بن فيروز ويقال ابن عمران ويقال ابن أبى عمران الطائى توفى سنة ثلاث وثمانين عام الجماجم كذا فى النووى وأراد بعام الجماجم عام وقعة دير الجماجم قرب الكوفة فى زمن حجاج اضيف الى الجماجم وهى كما فى القاموس السادات لكثرة من قتل به من قراء المسلمين وساداتهم انظر كامل التواريخ وكتبنا مايتعلق باسم البخترى اختلافا وايتلافا انظر الهامش فى ص ١١٤ من الجزء الثانى

(٧) باب بيان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا عيد لاينقصان

٣١-(١٠٨٩) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ

٣٢-(..) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ فِي حَدِيثِ خَالِدٍ شَهْرَا عِيدٍ

قوله عليه السلام شهرا عيد لاينقصان الخ أى لاينقصان أجراً ولو نقصا عدداً كما فى النووى وسمى رمضان وذو الحجة شهرى عيد للمجاورة

قوله تراءينا الهلال أى تكلفنا النظر الى جهته لنراه اه نووى وقال غيره أرى بعضنا بعضا

قوله فقال بعض القوم هو ابن ثلاث الخ قالوا ذلك حين رأوه كبيرا فاجابهم ابن عباس بانه لاعبرة بكبره وانما هو ابن ليلة واستدل على ذلك بالحديث
قوله ان الله مده للرؤية قال النووى جميع النسخ متفقة هنا على مده من غير ألف وفى الرواية الثانية على أمده بألف فى أوله اه قوله (مده للرؤية) أى جعل مدة رمضان زمان رؤية هلاله (فهو) أى رمضان (لليلة رأيتموه) أى هو حاصل لاجل رؤية هلاله فى تلك الليلة ولاعبرة بكبره اه ملخصا من مرقاة ملاعلى ونقل هو من ابن حجر ضبطه باضافة ليلة الى الجملة ثم قال وفى النسخ المصححة بالتنوين اه
قوله أهللنا رمضان أى أبصرنا هلاله كما فى النهاية وأصل الاهلال رفع الصوت برؤية الهلال كالاستهلال قوله عليه السلام ان الله قد أمده لرؤيته قال القاضى عياض معناه أطال مدته الى الرؤية أى أطال مدة شعبان الى زمان رؤية هلال رمضان اه ملاعلى

حديث (١٠٨٨/ ٢٩، ٣٠): تحفة (٥٦٦١) التحف (٥٢٨٠).
حديث (١٠٨٩/ ٣١، ٣٢): تحفة (١١٦٧٧) خ (١٩١٢) د (٢٣٢٣) ت (٦٩٢) ق (١٦٥٩) التحف (١٠٨٤٥).

(٨)

باب

بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك

رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ * **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وِسَادَتِي عِقَالَيْنِ عِقَالاً أَبْيَضَ وَعِقَالاً أَسْوَدَ أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ وِسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ — ٣٣ـ(١٠٩٠)

حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطاً أَبْيَضَ وَخَيْطاً أَسْوَدَ فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِينَهُمَا حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْفَجْرِ فَبَيَّنَ ذَلِكَ — ٣٤ـ(١٠٩١)

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رِئْيُهُمَا فَأَنْزَلَ اللهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ — ٣٥ـ(..)

حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ — ٣٦ـ(١٠٩٢)

حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ — ٣٧ـ(..)

(فكلوا)

قوله عليه السلام ان وسادتك لعريض الوسادة هي المخدة وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم والوساد أعم فانه يطلق على كل ما يتوسد به ولو كان من تراب كما في الاساس قال ابن الملك وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه أبله اهـ ومثله في الاساس والنهاية وقوله عليه السلام (انما هو) أي الخيط المذكور في الآية (سواد الليل وبياض النهار) قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم أن المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس في الوسع لان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الراوي الى البلاهة بل الوجه أن يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان اهـ مبارق لكن الطحاوي لم يقله من عنده بل وجد في الروايات ما هو دليل له على قوله كما تراه

قوله عليه السلام أن بلالا يؤذن بليل الخ استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم أبو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم أن أذان بلال لم يكن للصلاة لقوله عليه السلام لا يغرنكم أذان بلال فانه يؤذن ليضطجع قائمكم وينتبه نائمكم ... اهـ مبارق وفي آخر الحديث الذي ذكره أيضا دليل على ذلك ولكن الحديث الذي ذكره أولا

فتبين ذلك نخ

فكأن الرجل نخ

قوله رئيهما أي منظرهما ومايرى منهما اهـ نهايه

حديث (١٠٩٠/ ٣٣): تحفة (٩٨٥٦) خ (١٩١٦، ٤٥٠٩) د (٢٣٤٩) ت (٢٩٧٠) التحف (٩١٣٨).

حديث (١٠٩١/ ٣٤): تحفة (٤٧٤١) التحف (٤٤١٩).

حديث (١٠٩١/ ٣٥): تحفة (٤٧٢٤، ٤٧٥٠) خ (١٩١٧، ٤٥١١) ن (١١٠٢٢ الكبرى) التحف (٤٤٠٤).

حديث (١٠٩٢/ ٣٦): تحفة (٦٨٧٢، ٦٩٠٩) خ (٢٦٥٦) ت (٢٠٣) ن (٦٣٨) التحف (٦٣٩٦، ٦٤٣٢).

حديث (١٠٩٢/ ٣٧): تحفة (٧٠١١، ٧٢١٨) خ (٧٢٤٨) التحف (٦٥١٤).

ويقول له هل لك من حاجة كما فى الكشاف

فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى تَسْمَعُوا اَذَانَ ابْنِ اُمِّ مَكْتُومٍ

٣٨-(..) **حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنَانِ بِلَالٌ وَابْنُ اُمِّ مَكْتُومٍ الْاَعْمٰى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يُؤَذِّنَ ابْنُ اُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا اِلَّا اَنْ يَنْزِلَ هٰذَا وَيَرْقٰى هٰذَا

(..) **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

(..) **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِالْاِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ

٣٩-(١٠٩٣) **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ عَنْ اَبِى عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ اَحَدًا مِنْكُمْ اَذَانُ بِلَالٍ (اَوْ قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ) مِنْ سُحُورِهِ فَاِنَّهُ يُؤَذِّنُ (اَوْ قَالَ يُنَادِى) بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ وَقَالَ لَيْسَ اَنْ يَقُولَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتّٰى يَقُولَ هٰكَذَا (وَفَرَّجَ بَيْنَ اِصْبَعَيْهِ)

(..) **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبُو خَالِدٍ يَعْنِى الْاَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ اِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِى يَقُولُ هٰكَذَا (وَجَمَعَ اَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا اِلَى الْاَرْضِ) وَلٰكِنِ الَّذِى يَقُولُ هٰكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسَبِّحَةَ عَلَى الْمُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ)

٤٠-(..) **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَانْتَهٰى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ يُنَبِّهُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ وَقَالَ اِسْحٰقُ قَالَ جَرِيرٌ فِى حَدِيثِهِ وَلَيْسَ اَنْ يَقُولَ هٰكَذَا وَلٰكِنْ يَقُولُ هٰكَذَا (يَعْنِى الْفَجْرَ) هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ

٤١-(١٠٩٤) **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ

تأذين ابن ام مكتوم

النكس هو الخفض كالتصويب

قوله عند قوله ينبه نائمكم ويرجع قائمكم والذى تقدم ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم

قوله مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى تقدم هذا فى صدر الجزء الثانى وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم مؤذنان آخران أبو محذورة وسعد القرظ واقتصر فى البحر الرائق على ماعدا سعد القرظ

قوله قال ولم يكن بينهما الا أن ينزل هذا ويرقى هذا أى قال ابن عمر ولم يكن بين أذان بلال وبين أذان ابن ام مكتوم من الزمان الا قدر نزول أحدهما من محل التأذين ورقى الآخر فيه لكن هذا لايلائم الحديث فانه لوكان كذلك لما بقى للاكل والشرب زمان أويلزم جواز الاكل والشرب والرفث بعد طلوع الفجر وبعد أن كتبت هذا رأيت فى شرح النووى ماهو كأنه على تقدير صحته رواية مكتوب لان يكون جوابا عن هذا الاشكال وهو قوله قال العلماء معناه ان بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل فاخبر ابن ام مكتوم فيتأهب ابن ام مكتوم بالطهارة وغيرها ثم يرقى ويشرع فى الاذان اه وقوله يرقى من الرقى الواقع فى قوله تعالى أو ترقى فى السماء ولن نؤمن لرقيك الآية ومعناه الصعود ومحل التأذين يسمى مئذنة ومنارة وأول من أحدثها بالمساجد سلمة بن خلف الصحابى وكان أميرا على مصر فى زمن معاوية وكان بلال يأتى بسحر لاطول بيت حول المسجد لامرأة من بنى نجار يؤذن عليه ثم صار يؤذن على ظهر المسجد وقد رفع لهشئ فوق ظهره كما فى المنحة

قوله عليه السلام من سحوره متعلق بلايمنعن والضمير المجرور عائد على أحد والسحور بفتح السين مايتسحر به وبضمها المصدر قال النووى وضبطناه بالوجهين وكلاهما صحيح هنا اه

قوله عليه السلام ليرجع قائمكم أى ليرد الاذان قائمكم الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يوتر وكالنوم قليلا ان كان أوتر ليصبح نشيطا فيرجع هنا من الرجع المتعدى كما فى قوله تعالى فان رجعك الله الآية

قوله وقال ليس أن يقول الخ ولفظ البخارى وليس الفجر أن يقول وهو الصواب كما هو الظاهر من الرواية التالية ومعنى يقول هنا يظهر والقول قد يستعمل فى غير النطق مما يناسب المقام كما مر مرارا قوله وصوب يده ورفعها هذا من لفظ الراوى ذكره حكاية بان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال ليس الفجر أن يقول هكذا أشار بيده الى الخفض والرفع ايضاحا بان البياض المستطيل من الافق الشرقى الى العلو ليس فجراً وانما هو شئ يسمى ذنب السرحان يبدو ويغيب فهو فجر كاذب وبعد غيبته بزمان يسير يظهر الفجر الصادق قوله عليه السلام حتى يقول هكذا أى حتى يظهر منتشرا طول الافق فقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوى أيضا يعنى أنه عليه السلام حين قال حتى يقول هكذا أشار بتفريج اصبعيه الكائنين ايضاحا بان البياض المنتشر فى الافق هو الفجر الذى يتعلق به حكم الصوم والصلاة وغيرهما وهو الفجر الصادق

حديث (١٠٩٢/٣٨): تحفة (١٧٥٣٥) خ (٦٢٢، ٦٢٣، ١٩١٨، ١٩١٩) ن (٦٣٩) التحف (١٦٢١٨).

حديث (١٠٩٣/٣٩، ٤٠): تحفة (٩٣٧٥) خ (٦٢١، ٥٢٩٨، ٧٢٤٧) د (٢٣٤٧) ن (٦٤١، ٢١٧٠) ق (١٦٩٦) التحف (٨٦٩٧).

حديث (١٠٩٤/٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤): تحفة (٤٦٢٤) د (٢٣٤٦) ت (٧٠٦) ن (٢١٧١) التحف (٤٣٠٦).

حدثنا عبد الوارث عن عبد الله بن سوادة القشيري حدثني والدي أنه سمع سمرة ابن جندب يقول سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرن أحدكم نداء بلال من السحور ولا هذا البياض حتى يستطير **وحدثنا** زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن علية حدثني عبد الله بن سوادة عن أبيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا البياض (لعمود الصبح) حتى يستطير هكذا **وحدثني** أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد يعني ابن زيد حدثنا عبد الله بن سوادة القشيري عن أبيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحكاه حماد بيديه قال يعني معترضا **حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن سوادة قال سمعت سمرة بن جندب رضي الله عنه وهو يخطب يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يغرنكم نداء بلال ولا هذا البياض حتى يبدو الفجر (أو قال) حتى ينفجر الفجر **وحدثناه** ابن المثنى حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة أخبرني سوادة بن حنظلة القشيري قال سمعت سمرة بن جندب رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذا ❁ **حدثنا** يحيى بن يحيى قال أخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب عن ابن علية عن عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فإن في السحور بركة **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن موسى بن علي عن أبيه عن أبي قيس مولى عمرو ابن العاص عن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصل ما بين

(صيامنا)

٤٢-(..) ٤٣-(..) ٤٤-(..) (..) ٤٥-(١٠٩٥) ٤٦-(١٠٩٦) (٩)

ابن جندب بضم الدال وفتحها كما مر بهامش ص ٦٠ من هذا الجزء نقلا من المرقاة

قوله عن موسى بن علي هو بضم العين على المشهور وقيل بفتحها اه نووي

قوله عليه السلام لا يغرن أحدكم نداء بلال من السحور يعني أن اذان بلال لا يمنعكم سحوركم فتصيروا كأنكم انخدعتم بترككم تناول هذا الغداء المبارك

قوله عليه السلام ولا هذا البياض وهو الضوء المرئى مستطيلا بالافق الشرق قبيل الفجر

قوله عليه السلام حتى يستطير أى ينتشر ضوؤه ويعترض فى الافق بخلاف المستطيل والاستطارة هذه تكون بعد غيبوبة ذاك المستطيل كما قدمنا بيانه فحقيقة قوله عليه السلام حتى يستطير أى حتى يذهب ذلك ويجئ بعده البياض الذى ينتشر كأنه يطير فى الآفاق

قوله لعمود الصبح هو من لفظ الراوى يعنى أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أراده بقوله هذا البياض وقاله له لكن المعروف أن عمود الصبح مثل فلق الصبح فى الظهور والوضوح يقال أبين من فلق الصبح ومن عمود الصبح كما فى ثمار القلوب للثعالبي وهل يطلق على البياض الكاذب فليحرر ذلك

قوله عليه السلام حتى يبدو الفجر أى يظهر وقوله حتى ينفجر الفجر أى ينشق والفجر انشقاق الظلمة عن الضياء

قوله عليه السلام تسحروا أى كلوا عند ارادة الصوم شيئا فى السحر وهو من آخر[٢]

باب

فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

[٢] الليل ما قبل الفجر الصادق ندبا لا وجوبا ويدل عليه تعليله عليه السلام بما يعود على نفع الصائمين بقوله فان فى السحور بركة وتقدم ضبط السحور بالفتح والضم رواية وصحة المعنى على كليهما دراية وقال ملا على الرواية المحفوظة عند المحدثين فتح السين وهو ما يتسحر به من الطعام والشراب اه وفى تيسير المناوى قال الحافظ العراقى روى بفتح السين وضمها فبالفتح الفعل وبالضم ما يتسحر به والمراد بالبركة الاجر فيناسب الضم أو التقوى على الصوم فيناسب الفتح اه

حديث (١٠٩٥/ ٤٥): تحفة (١٠٠٧، ١٠١٩، ١٠٢٨، ١٠٦٥، ١٠٦٨) خ (١٩٢٣) ت (٧٠٨) ن (٢١٤٦) ق (١٦٩٢) التحف (٩٤٠).
حديث (١٠٩٦/ ٤٦): تحفة (١٠٧٤٩) د (٢٣٤٣) ت (٧٠٩) ن (٢١٦٦) التحف (٩٩٧٩).

(..) صِيامِنا وَصِيامِ اَهْلِ الْكِتابِ اَكْلَةُ السَّحَرِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ جَمِيعاً عَنْ وَكِيعٍ ح وَحَدَّثَنِيهِ اَبُو الطّاهِرِ اَخْبَرَنا ابْنُ وَهْبٍ كِلاهُما عَنْ مُوسَى ابْنِ عُلَيٍّ بِهٰذَا الْاِسْنادِ

٤٧ـ(١٠٩٧) **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنا وَكِيعٌ عَنْ هِشامٍ عَنْ قَتادَةَ عَنْ اَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قالَ تَسَحَّرْنا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُمْنا اِلَى الصَّلاةِ قُلْتُ كَمْ كانَ قَدْرُ ما بَيْنَهُما قالَ خَمْسِينَ آيَةً

(..) **وحدثنا** عَمْرٌو النّاقِدُ حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ اَخْبَرَنا هَمّامٌ ح وَحَدَّثَنا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنا سالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنا عُمَرُ بْنُ عامِرٍ كِلاهُما عَنْ قَتادَةَ بِهٰذَا الْاِسْنادِ

٤٨ـ(١٠٩٨) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ اَبِي حازِمٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ لا يَزالُ النّاسُ بِخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الْفِطْرَ

(..) **وحدثناه** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنا يَعْقُوبُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيانَ كِلاهُما عَنْ اَبِي حازِمٍ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

٤٩ـ(١٠٩٩) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ قالا اَخْبَرَنا اَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ قالَ دَخَلْتُ اَنا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عائِشَةَ فَقُلْنا يا اُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلانِ مِنْ اَصْحابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَحَدُهُما يُعَجِّلُ الْاِفْطارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاةَ وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْاِفْطارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلاةَ قالَتْ اَيُّهُما الَّذِي يُعَجِّلُ الْاِفْطارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاةَ قالَ قُلْنا عَبْدُ اللّٰهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قالَتْ كَذٰلِكَ كانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زادَ اَبُو كُرَيْبٍ وَالْآخَرُ اَبُو مُوسَى

٥٠ـ(..) **وحدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ اَخْبَرَنا ابْنُ اَبِي زائِدَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمارَةَ عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ قالَ دَخَلْتُ اَنا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْها فَقالَ لَها مَسْرُوقٌ رَجُلانِ مِنْ اَصْحابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلاهُما لا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ اَحَدُهُما يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْاِفْطارَ وَالْآخَرُ

قوله عليه السلام فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب اكلة السحر معناه الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور فانهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور واكلة السحر هي السحور وهي بفتح الهمزة هكذا ضبطناه وهي عبارة عن المرة الواحدة من الاكل وان كثر المأكول فيها اه نووى فالفصل بالصاد المهملة بمعنى الفاصل كما في قوله تعالى انه لقول فصل وما التي اضيف اليها زائدة وقال السندى في حواشي النسائي هي موصولة واضافته من اضافة الموصوف الى الصفة أي الفارق الذي بين صيامنا وصيام اهل الكتاب قيل وذلك لحرمة الطعام والشراب والجماع عليهم اذا ناموا كما كان علينا في بدء الاسلام ثم نسخ فصار السحور فارقا فلا ينبغي تركه اه

قوله قال خمسين آية معناه بينهما قدر قراءة خمسين آية وفيه الحث على تأخير السحور الى قبيل الفجر اه نووى

قوله عليه السلام لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر قال النووى فيه الحث على تعجيل الفطر بعد تحقق الغروب ومعناه لا يزال امر الامة منتظما وهم بخير ماداموا محافظين على هذه السنة واذا أخروه كان ذلك علامة على فساد يقعون فيه اه فما مصدرية زمانية يعني أنهم بخير مدة تعجيلهم الافطار لانه دأب سيد المرسلين ليحصل الحضور في الصلاة قال ملا علي وفي التعجيل اظهار العجز المناسب للعبودية ومبادرة الى قبول الرخصة من الحضرة الربوبية ويسن تقديمه على الصلاة للخبر الصحيح به ولو بشربة ماء وصح أن الصحابة كانوا أعجل الناس افطارا وأبطأهم سحورا وأهل البدعة يؤخرونه الى اشتباك النجوم ومتابعة الرسول هي الطريق المستقيم من تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو في العبادة اه من المرقاة بتصرف في العبارة

قوله أحدهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الافطار ويؤخر الصلاة أي يختار تأخيرها والظاهر ان الترتيب الذكرى يفيد الترتيب الفعلي في العملين والا فالواو لا تمنع تقديم الافطار على الصلاة على تقدير تأخيرها أيضا اه مرقاة والمراد بالصلاة المغرب كما هو المصرح به في الرواية الثانية وهو الظاهر المتبادر

قوله والآخر أبو موسى يحمل عمل ابن مسعود على السنة وعمل أبي موسى على بيان الجواز كما في المرقاة

قوله كلاهما لا يألو عن الخير أي لا يقصر عنه اه نووى

حديث (١٠٩٧/٤٧): تحفة (٣٦٩٦) خ (٥٧٥، ١٩٢١) ت (٧٠٣، ٧٠٤) ن (٢١٥٥، ٢١٥٦) ق (١٦٩٤) التحف (٣٤٣٦).

حديث (١٠٩٨/٤٨): تحفة (٤٦٨٥، ٤٧٢٢، ٤٧٤٦، ٤٧٨٦) خ (١٩٥٧) ت (٦٩٩) ن (٣٣١٢ الكبرى) ق (١٦٩٧) التحف (٤٣٦٥، ٤٤٠٢، ٤٤٥٧).

حديث (١٠٩٩/٤٩، ٥٠): تحفة (١٧٧٩٩) د (٢٣٥٤) ت (٧٠٢) ن (٢١٥٨ـ٢١٦١) التحف (١٦٤٥٥).

يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْاِفْطَارَ فَقَالَتْ مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْاِفْطَارَ قَالَ عَبْدُاللهِ فَقَالَتْ هٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ❁ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَاتَّفَقُوا فِى اللَّفْظِ قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُومُعَاوِيَةَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى وَقَالَ اَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ جَمِيعاً عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَقْبَلَ اللَّيْلُ وَاَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ اَفْطَرَ الصَّائِمُ لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ نُمَيْرٍ فَقَدْ (٥١-(١١٠٠)) **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ اَبِى اِسْحٰقَ الشَّيْبَانِىِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ اَبِى اَوْفٰى رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى سَفَرٍ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَافُلَانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ فَنَزَلَ فَجَدَحَ فَاَتَاهُ بِهِ فَشَرِبَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ اِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هٰهُنَا وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنَا فَقَدْ اَفْطَرَ الصَّائِمُ (٥٢-(١١٠١)) **حَدَّثَنَا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَّادُ ابْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنِ ابْنِ اَبِى اَوْفٰى رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى سَفَرٍ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ اَمْسَيْتَ قَالَ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ اِنَّ عَلَيْنَا نَهَاراً فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ثُمَّ قَالَ اِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ اَقْبَلَ مِنْ هٰهُنَا (وَاَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ اَفْطَرَ الصَّائِمُ (٥٣-(..)) **وَحَدَّثَنَا** اَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِىُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ اَبِى اَوْفٰى رَضِىَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ (..) **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ اَبِى عُمَرَ اَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنِ ابْنِ اَبِى اَوْفٰى ح (٥٤-(..))

(وحدثنا)

قوله عليه السلام اذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم ٩

باب
بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

٩ أى دخل فى وقت الافطار وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن أحد أنه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار أو لانه قد يكون فى واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى أن يعمل بهما اهـ مبارق

قوله عليه السلام فاجدح لنا الجدح خلط الشئ بغيره والمراد هنا خلط السويق بالماء وتحريكه حتى يستوى اهـ نووى وفى المقامة الثانية للحريرى : «الى أن جدحت له يد الاملاق ، كأس الفراق .»

قوله يارسول الله ان عليك نهاراً انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التى تكون بعد غروب الشمس وظن أن الفطر لايحل الا بعد زوالها وظن أيضا أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يرها فاراد تذكيره وتكرير المراجعة لغلبة ذلك الظن على نفسه أفاده النووى

قوله ثم قال بيده أى مشيراً بها الى جانبى الغرب والشرق

قوله عليه السلام اذا غابت الشمس من ههنا يعنى من جهة المغرب وجاء الليل من ههنا يعنى من جهة المشرق

(١٠)

أبو كامل الجحدرى : ٨٠

فضيل بن حسين : ٨٠

حديث (١١٠٠/٥١): تحفة (١٠٤٧٤) خ (١٩٥٤) د (٢٣٥١) ت (٦٩٨) ن (٣٣١٠ الكبرى) التحف (٩٧٢٧).

حديث (١١٠١/٥٢، ٥٣، ٥٤): تحفة (٥١٦٣) خ (١٩٤١، ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٨، ٥٢٩٧) د (٢٣٥٢) ن (٣٣١١ الكبرى) التحف (٤٨١٢).

قوله عليه السلام انى لست كهيئتكم يعنى ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما يحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتى كذلك فان مزاجى محروس عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس اه مبارق

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادٍ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَلَا قَوْلُهُ وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنَا إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحْدَهُ ۞

باب النهى عن الوصال فى الصوم

٥٥-(١١٠٢) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى

٥٦-(..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ قِيلَ لَهُ أَنْتَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى

(..) **وحدثنا** عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ فِي رَمَضَانَ

٥٧-(١١٠٣) **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللهِ تُوَاصِلُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيُّكُمْ مِثْلِي إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوُا الْهِلَالَ فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُكُمْ كَالْمُنَكِّلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا

٥٨-(..) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحٰقُ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ قَالُوا فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذٰلِكَ مِثْلِي إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي فَاكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ

قوله عليه السلام (وأيكم مثلى) أى من فيكم هو على صفتى ومنزلتى وقربى من الله تعالى (انى أبيت) استئناف مبين لنفى المساواة بعد نفيها بالاستفهام الانكارى (يطعمنى ربى) خبر أبيت أو حال ان كان تامة وأراد بقوله وايكم مثلى الفرق بينه وبين غيره لانه تعالى يفيض عليه مايسد مسد طعامه وشرابه من حيث أنه يشغله عن الاحساس بالجوع والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه عن الخلل المفضى الى ضعف القوى وكلال الاعضاء اه من المرقاة بتصرف قوله فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال أى لما امتنعوا من قبول النهى عنه قال الراغب الاباء أشد الامتناع والانتهاء الانزجار عما نهى عنه قوله عليه السلام لو تأخر الهلال

حديث (١١٠٢/٥٥): تحفة (٨٣٥٣) خ (١٩٦٢) د (٢٣٦٠) التحف (٧٧٥٠).
حديث (١١٠٢/٥٦): تحفة (٧٥٧٥، ٧٩٦٥) التحف (٧٠٢٠، ٧٣٨٣).
حديث (١١٠٣/٥٧): تحفة (١٥٣٠٥، ١٥٣٢١) خ (٦٨٥١ تعليقا) التحف (١٤١٣٧).
حديث (١١٠٣/٥٨): تحفة (١٢٤٢١، ١٣٩٠١، ١٤٩١٦) التحف (١١٥٤٨، ١٢٩١٦، ١٣٨٥١).

مَا تُطِيقُونَ وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَاكْلَفُوا مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أَيْضاً حَتَّى كُنَّا رَهْطاً فَلَمَّا حَسَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّا خَلْفَهُ جَعَلَ يَتَجَوَّزُ فِي الصَّلاَةِ ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ فَصَلَّى صَلاَةً لاَ يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا قَالَ قُلْنَا لَهُ حِينَ أَصْبَحْنَا أَفَطِنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ ذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ قَالَ فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَاكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَأَخَذَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي أَمَا وَاللَّهِ لَوْ تَمَادَّ لِيَ الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالاً يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ حدثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَوْ مُدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْنَا وِصَالاً يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي (أَوْ قَالَ) إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعاً عَنْ عَبْدَةَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ❁ حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

(عن)

الهامش الأيسر: أخبرنا الأعمش نخ ‌| و حدثني زهير نخ | إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني نخ

الأرقام: (..) | (..) | ٥٩-(١١٠٤) | ٦٠-(..) | ٦١-(١١٠٥) | ٦٢-(١١٠٦) | (١٢)

قوله حس بغير ألف وهي لغة قليلة اه وفي الكتاب العزيز فلما أحس عيسى وتقدم في ص ١٧٤ من الجزء الثاني حديث فان أحس أن يصبح سجد سجدة فاوترت لما صلى

قوله يتجوز في الصلاة أي يخففها مقتصراً فيها على الجائز المجزئ كذا في النووي

قوله دخل رحله أي منزله قال الازهري رحل الرجل عند العرب هو منزله سواء كان من حجر أو مدر أو وبر أو شعر وغيرها اه نووي

قوله افطنت لنا هو كما في المصباح من بابي تعب وقتل وكتبنا بهامش ص ٣٣ من هذا الجزء معنى الفطنة ونسبتها مع الفهم وتركيبها

قوله عليه السلام لو تمادّ لي الشهر هكذا هو في معظم الاصول وفي بعضها تمادى وكلاهما صحيح وهو بمعنى مدّ في الرواية الاخرى اه نووي

قوله عليه السلام يدع المتعمقون تعمقهم الجملة صفة لوصال ومعنى يدع يترك والتعمق المبالغة في الامر متشدداً فيه طالباً أقصى غايته كما في النهاية

قوله في أوّل شهر رمضان كذا هو في كل النسخ وهو وهم من الراوي وصوابه آخر شهر رمضان وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم وهو الموافق للحديث الذي قبله ولباقي الاحاديث اه نووي

قوله عليه السلام اني أظل هو بفتح الظاء من الباب الرابع والذي تقدم وراء هذه الصفحة من رواية أبي هريرة اني أبيت وكلاهما من الافعال الناقصة يقال ظل يفعل كذا اذا فعله نهاراً ويقال بات يفعل كذا اذا فعله ليلاً والظاهر هنا كونهما بمعنى صار

باب
بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته

حديث (١١٠٤/ ٥٩): تحفة (٤٠٧) خ (٧٢٤١ تعليقاً) التحف (٣٩٦).

حديث (١١٠٤/ ٦٠): تحفة (٣٩٤) خ (٧٢٤١) التحف (٣٨٣).

حديث (١١٠٥/ ٦١): تحفة (١٧٠٤٧) خ (١٩٦٤) ن (٣٢٦٦ الكبرى) التحف (١٥٧٦٢).

حديث (١١٠٦/ ٦٢): تحفة (١٦٩٣٣) التحف (١٥٦٥٠).

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ
إِحْدَى نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَضْحَكُ ‏ **حَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَابْنُ أَبِي ‏ ٦٣-(..)
عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ
فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ نَعَمْ ‏ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ‏ ٦٤-(..)
عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ ‏ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو ‏ ٦٥-(..)
كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا ح وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيُبَاشِرُ
وَهُوَ صَائِمٌ وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ ‏ **حَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا ‏ ٦٦-(..)
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ
رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ
وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ‏ ٦٧-(..)
مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ ‏ **وحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ ‏ ٦٨-(..)
ابْنَ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهَا فَقُلْنَا لَهَا أَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَتْ نَعَمْ
وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ أَوْ مِنْ أَمْلَكِكُمْ لِإِرْبِهِ شَكَّ أَبُو عَاصِمٍ * وَحَدَّثَنِيهِ ‏ (..)

قوله أسمعت أباك يعني قاسماً وهو القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق أحد الفقهاء السبعة

قوله فسكت فاعله ضمير عبدالرحمن وانما سكت مدة ليتذكر سماعه تحديث أبيه عن عمته الصديقة

قولها وأيكم يملك اربه كما كان الخ روى اربه بكسر الهمزة واسكان الراء وروى أربه بفتح الهمزة والراء والاول رواية الاكثرين على بيان النووي ومعناها واحد وهو الوطر والحاجة قال ابن الاثير وفيهما معنى العضو وأرادت به من الاعضاء الذكر خاصة اه وهذا كلام خارج عن سنن الادب ومرادها أنه كان غالبا لهواه وفي الحواشي السندية على سنن ابن ماجه قيل معناه أنه مع ذلك يأمن الانزال والوقاع فليس لغيره ذلك فهذا اشارة الى علة عدم الحاق الغير به في ذلك ومن يجيزها للغير يحمل قولها اشارة الى أن غيره لذلك بالاولى فانه أملك الناس لاربه ويباشر ويقبل فكيف لايباح لغيره اه

قولها ويباشر وهو صائم المراد بالمباشرة هنا اللمس باليد وهو من التقاء البشرتين كما في النووي وفي حديثها ذكر القبلة ثم ذكر المباشرة من نحو المداعبة والمعانقة ثم لما أرادت أن تعبر عن المجامعة كنت عنها بالارب وهو معنى قولها ولكنه أملككم لاربه تعني أنه ماكان يفعلها مع حومه حول مقدماتها والمعنى كما قال ملا علي انه كان أغلبكم وأقدركم على منع النفس مما لاينبغي

حديث (١١٠٦/٦٣): تحفة (١٧٤٨٦) ن (٣٠٥٢، ٩١٣٠ الكبرى) التحف (١٦١٧٠).
حديث (١١٠٦/٦٤): تحفة (١٧٥٤٠) ق (١٦٨٤) التحف (١٦٢٢٣).
حديث (١١٠٦/٦٥): تحفة (١٥٩٥٠، ١٧٦٤٤) د (٢٣٨٢) ت (٧٢٩) ن (٣٠٩٨، ٣٠٩٩، ٣١٠١، ٣٠٨١ الكبرى) التحف (١٤٧٢٣، ١٦٣١٣).
حديث (١١٠٦/٦٦، ٦٧): تحفة (١٧٤٠٧) ن (٣٠٨٥، ٣٠٩٥، ٣٠٩٦، ٣١٠٠ الكبرى) التحف (١٦١٠١).
حديث (١١٠٦/٦٨): تحفة (١٥٩٧٢) ن (٣١٠٢ـ٣١٠٧ الكبرى) ق (١٦٨٧) التحف (١٤٧٤٢).

يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ يَسْأَلَانِهَا فَذَكَرَ نَحْوَهُ

٦٩-(..) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ

(..) **وحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

٧٠-(..) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ

٧١-(..) **وحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ

٧٢-(..) **وحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ

٧٣-(١١٠٧) **وحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ

(..) **وحَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

٧٤-(١١٠٨) **حَدَّثَنِي** هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ

(عن)

قوله يسألانها فى نسخة النووى ليسألانها باللام والنون قال وهى لغة قليلة وفى كثير من الاصول يسألانها بحذف اللام وهذا واضح وهو الجارى على المشهور فى العربية اه

قوله فى شهر الصوم أى وفى حال الصوم كما هو مذكور فى الروايات التالية

قوله عن شتير بن شكل بهذا الضبط فى النووى وحكى فى شكل اسكان الكاف ثم قال والمشهور فتحها اه وقدمر بهامش ص ١٨٠ من الجزء الاول

كان النبي ﷺ ... / وحدثني هرون ...

حديث (١١٠٦/ ٦٩): تحفة (١٦٣٧٩) ن (٣٠٦٦، ٣٠٦٧ الكبرى) التحف (١٥١٢٣).

حديث (١١٠٦/ ٧٠، ٧١): تحفة (١٧٤٢٣) د (٢٣٨٣) ت (٧٢٧) ن (٣٠٩٠ الكبرى) ق (١٦٨٣) التحف (١٦١١٢).

حديث (١١٠٦/ ٧٢): تحفة (١٧٤١٤) ن (٣٠٥١ الكبرى) التحف (١٦١٠٤).

حديث (١١٠٧/ ٧٣): تحفة (١٥٧٩٨) ن (٣٠٨٠، ٣٠٨٢، ٣٠٨٣ الكبرى) ق (١٦٨٥) التحف (١٤٥٨٢).

حديث (١١٠٨/ ٧٤): تحفة (١٠٦٨٣) التحف (٩٩١٥).

قوله عن عمر بن أبي سلمة هو كما في الاصابة ربيب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امه ام سلمة ام المؤمنين كان من صغار الصحابة ولد بالحبشة في السنة الثانية من الهجرة قوله أنه سأل رسول الله الخ ولعله سأل ذلك لغيره فانه اذ ذاك كان من الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء

عن عبد الله بن كعب الحميري عن عمر بن ابي سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه (لام سلمة) فأخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله اني لاتقاكم لله واخشاكم له ❁ حدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق بن همام اخبرنا ابن جريج اخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي بكر قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقص يقول في قصصه من ادركه الفجر جنبا فلا يصم فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (لابيه) فانكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضي الله عنهما فسألهما عبد الرحمن عن ذلك قال فكلتاهما قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان عزمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة فرددت عليه ما يقول قال فجئنا ابا هريرة وابو بكر حاضر ذلك كله قال فذكر له عبد الرحمن فقال ابو هريرة أهما قالتاه لك قال نعم قال هما اعلم ثم رد ابو هريرة ما كان يقول في ذلك الى الفضل بن العباس فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك أقالتا في رمضان قال كذلك كان يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم وحدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

٧٥-(١١٠٩)

(١٣)

٧٦-(..)

قوله لام سلمة من لفظ الراوي يريد أن التي أشار اليها النبي عليه الصلاة والسلام بالسؤال عنها هي ام سلمة من امهات المؤمنين وكانت حاضرة وكانت كما ذكر آنفا والدة السائل فكأنه قال سل امك

قوله فقال يا رسول الله قد غفر الله لك الخ سبب هذا القول ظنه أن جواز التقبيل للصائم من خصائصه صلى الله عليه وسلم وأنه لا حرج عليه فيما يفعل لانه مغفور له كما في النووي

باب
صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

قوله عليه السلام اني لاتقاكم لله يعني ما أنا عليه من التقوى أكثر وأوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد أن يجتنب مما فعلته اتقاء اه ابن الملك

قوله عليه السلام وأخشاكم له أي لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل اه ابن الملك

قوله أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي ابن صحابي يروي عنه ابنه أبو بكر أحد الفقهاء السبعة اسمه كنيته على الصحيح وبهذا يتضح ما ذكره بعد سطر بقوله فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لابيه جاء هذا من الراوي على جهة البيان معناه أن أبا بكر ذكره لابيه عبد الرحمن فانكره فقوله لابيه بيان منه لعبد الرحمن أنه أبو أبي بكر فهو كقول راوي حديث التقبيل فيما قبل (لام سلمة) فلهذا ميزناها في الطبع بوضع هلالين من الجانبين

قوله عزمت عليك الا ما ذهبت أي أقسمت عليك لا أقبل منك الا ذهابك

قوله من غير حلم بضم الحاء وبضم اللام واسكانها كذا النووي يعني أنه يصبح جنبا من جماع لا من احتلام لامتناع الاحتلام في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام

حديث (١١٠٩/٧٥): تحفة (١١٠٦٠، ١٧٦٩٦) خ (١٩٢٥، ١٩٢٥م، ١٩٢٦، ١٩٣١، ١٩٣٢) د (٢٣٨٨) ت (٧٧٩) ن (٢٩٢٧، ٢٩٢٩_٢٩٣٨، ٢٩٥٥_٢٩٥٨، ٢٩٦٣_٢٩٦٥، ٢٩٧٤، ٢٩٧٥، ٢٩٧٧_٢٩٧٩، ٢٩٨١_٢٩٨٥، ٢٩٩٥_٢٩٩٩، ٣٠٠٧، ٣٠٠٨ الكبرى) التحف (١٠٢٨١، ١٦٣٦٠).

حديث (١١٠٩/٧٦): تحفة (١٦٧٠١) خ (١٩٣٠) ن (٢٩٦٢ الكبرى) التحف (١٥٤٢٥).

يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ **حدثني** (٧٧-(..))
هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ
عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيَصُومُ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ لَا مِنْ حُلُمٍ ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي **حدثنا** (٧٨-(..))
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا
قَالَتَا إِنْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ
فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يَصُومُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ (٧٩-(١١١٠))
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ
الْأَنْصَارِيُّ أَبُو طُوَالَةَ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا
أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ أَفَأَصُومُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ فَأَصُومُ فَقَالَ لَسْتَ مِثْلَنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ
قَدْ غَفَرَ اللّٰهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ وَاللّٰهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ
أَخْشَاكُمْ لِلّٰهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ (٨٠-(١١٠٩))
حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيَصُومُ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو (٨١-(١١١١))
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(رضي)

قوله ان أبا بكر هو ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي كما مر

قوله ثم لا يفطر أى بقية يومه ولا يقضى صوم ذلك اليوم لكونه صوما صحيحا لاخلل فيه

قولها ان كان رسول الله الخ ان هذه مخففة واللام فى قولها ليصبح فارقة قال المجد وحيث وجدت ان وبعدها لام مفتوحة فاحكم بان أصلها التشديد اه

قولها من جماع غير احتلام صفة لازمة قصد بها المبالغة فى الرد على من زعم ان فاعل ذلك عمدا يفطر واذا كان كذلك فناسى الاغتسال والنائم عنه أولى بذلك اه زرقانى فى شرحه على الموطأ

قوله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أى ستر وحال بينك وبين الذنب فلا يقع منك ذنب أصلا لأن الغفر الستر وهو اما بين العبد والذنب واما بين الذنب وعقوبته فاللائق بالأنبياء الأول وبأممهم الثانى فهو كناية عن العصمة وهذا قول فى غاية الحسن اه زرقانى

قوله عليه السلام انى لأرجو كذا بلام التأكيد تقوية للقسم وفى الموطأ بدونها قال الزرقانى ورجاؤه عليه السلام محقق باتفاق اه

قوله عليه السلام وأعلمكم بما أتقى ويروى وأعلمكم بحدوده أى بأوامره ونواهيه

(١٤)

باب

تغليظ تحريم الجماع فى نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت فى ذمة المعسر حتى يستطيع

حديث (١١٠٩/ ٧٧): تحفة (١٨٢٢٨) ن (٢٩٦٧، ٢٩٦٨، ٢٩٧٦ الكبرى) التحف (١٦٨٤٨).

حديث (١١٠٩/ ٧٨): تحفة (١٧٦٩٦) خ (١٩٢٥، ١٩٢٥م، ١٩٢٦، ١٩٣١، ١٩٣٢) د (٢٣٨٨) ت (٧٧٩) ن (٢٩٣٣_٢٩٣٨_٢٩٥٥، ٢٩٥٨_٢٩٦٣_٢٩٦٥، ٢٩٧٤، ٢٩٧٥، ٢٩٧٧_٢٩٧٩، ٢٩٨١_٢٩٨٥، ٢٩٩٥، ٢٩٩٧_٢٩٩٩ الكبرى) التحف (١٦٣٦٠).

حديث (١١١٠/ ٧٩): تحفة (١٧٨١٠) د (٢٣٨٩) ن (٣٠٢٥) (١١٥٠٠ الكبرى) التحف (١٦٤٦٤).

حديث (١١٠٩/ ٨٠): تحفة (١٨١٦٠) ن (٣٠١٠، ٣٠١١، ٤٦٨٨، ٤٨٦٩ الكبرى) (١٨٣) التحف (١٦٧٨٧).

حديث (١١١١/ ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤): تحفة (١٢٢٧٥) خ (١٩٣٦، ١٩٣٧، ٢٦٠٠، ٥٣٦٨، ٦٠٨٧، ٦١٦٤، ٦٧٠٩_٦٧١١، ٦٨٢١) د (٢٣٩٠_٢٣٩٢) ت (٧٢٤) ن (٩١١٤_٩١١٩ الكبرى) ق (١٦٧١) التحف (١١٤٠٨).

رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ وَمَا أَهْلَكَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ جَلَسَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهٰذَا قَالَ أَفْقَرَ مِنَّا فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ

(..) **حدّثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزَّنْبِيلُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ

٨٢-(..) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا

٨٣-(..) و **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

٨٤-(..) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا

(..) **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

٨٥-(١١١٢) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

وماذا أهلكك خ

وهو الزبيل خ

واقع امرأته خ

قوله هلكت أى تعمدت مايوجب هلاكى الاخروى ويروى زيادة وأهلكت يريد اهلاك زوجته بتحصيله لها ذنبا يوجب هلاكها أيضا

قوله وقعت على امرأتى أى وطئتها

قوله بعرق بفتح العين والراء وهو الزنبيل كما هو الرواية التالية

قوله أفقر منا بالنصب على اضمار فعل تقديره أتجد أفقر منا أو أتعطى اه نووى

قوله فما بين لابتيها هما الحرتان والمدينة بين حرتين والحرة الارض الملبسة حجارة سودا (نووى)

قوله أحوج بالرفع على الوصفية وبالنصب على الخبرية كذا فى مرقاة ملاعلى والظاهر هو الاول

قوله حتى بدت أنيابه أى ظهرت أسنانه التى خلف الرباعية

قوله وقع بامرأته كذا هو فى معظم النسخ وفى بعضها واقع امرأته وكلاهما صحيح اه نووى

قوله صيام شهرين أى متتابعين كما فى الرواية المتقدمة وكذلك يقال فيما بعد

قوله أمر رجلا أفطر فى رمضان أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين أو يطعم ستين مسكينا لفظة أو هنا للتقسيم لا للتخيير تقديره يعتق أو يصوم ان عجز عن العتق أو يطعم ان عجز عنهما وتبينه الروايات الباقية اه نووى

حديث (١١١٢/ ٨٥، ٨٦، ٨٧): تحفة (١٦١٧٦) خ (١٩٣٥، ٦٨٢٢ تعليقاً) د (٢٣٩٤، ٢٣٩٥) ن (٣١١٠ـ٣١١٣ الكبرى) التحف (١٤٩٤٠).

عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال وطئت امرأتي في رمضان نهاراً قال تصدق تصدق قال ما عندي شيء فأمره أن يجلس فجاءه عرقان فيهما طعام فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتصدق به

(٨٦-(..)) وحدثنا محمد بن المثنى أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني عبد الرحمن بن القاسم أن محمد بن جعفر بن الزبير أخبره أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وليس في أول الحديث تصدق تصدق ولا قوله نهاراً

(٨٧-(..)) حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله احترقت احترقت فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه فقال أصبت أهلي قال تصدق فقال والله يا نبي الله ما لي شيء وما أقدر عليه قال اجلس فجلس فبينا هو على ذلك أقبل رجل يسوق حماراً عليه طعام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين المحترق آنفاً فقام الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق بهذا فقال يا رسول الله أغيرنا فوالله إنا لجياع ما لنا شيء قال فكلوه

(١٥) باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر

(٨٨-(١١١٣)) ❁ حدثني يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح في رمضان فصام حتى

(بلغ)

قوله عن محمد بن جعفر بن الزبير وهو الزبير بن العوام أحد العشرة وقوله عن عباد بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد المذكور

قوله احترقت أي تعمدت ما يكون مآله إلى تعذيبي بالنار قال النووي فيه استعمال المجاز وأنه لا انكار على مستعمله اهـ

قوله عليه السلام تصدق تصدق هذا التصدق مطلق وجاء مقيداً في الروايات السابقة بإطعام ستين مسكيناً والمطلق يحمل على المقيد في اتحاد الحكم والحادثة على ما تقرر في موضعه من أصول الفقه

قوله أصبت أهلي أي جامعت امرأتي

قوله عليه السلام أين المحترق أي أين الذي أخبر عن نفسه بالاحتراق

قوله أغيرنا أي أأتصدق على غيرنا ونحن أفقر وقوله جياع جمع جائع كقيام في جمع قائم وصيام في جمع صائم

قوله في الترجمة في غير معصية متعلق بالمسافر وقيد به لأنه [illegible] الرخص الشرعية عنده [illegible] بأن سافر لطلب الزنا أو قطع الطريق لا يترخص [illegible] والقصر والجمع [illegible] التداوي والصلاة في الأرض المغصوبة [illegible]

أغيرنا: أ

حديث (١١١٣/٨٨): تحفة (٥٧٤٩، ٥٨٤٣) خ (١٩٤٨، ١٩٤٤، ٢٩٥٣، ٤٢٧٥، ٤٢٧٦، ٤٢٧٩) د (٢٤٠٤) ن (٢٢٩١، ٢٣١٤، ٢٣١٣) التحف (٥٣٦٢، ٥٤٥١).

قوله حتى بلغ الكديد هى عين جارية بينها وبين المدينة سبع مراحل أونحوها وبينها وبين مكة قريب من مرحلتين وهى أقرب الى المدينة من عسفان اه نووى وقال البخارى والكديد مابين عسفان وقديد اه قوله وكان صحابة رسول الله الصحابة جمع صاحب قال ابن الاثير ولم يجمع فاعل على فعالة الا هذا اه

بَلَغَ الْكَدِيدَ ثُمَّ اَفْطَرَ قَالَ وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الْاَحْدَثَ

(..) فَالْاَحْدَثَ مِنْ اَمْرِهِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَاِسْحٰقُ

ابْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ قَالَ يَحْيَى قَالَ سُفْيَانُ لَا اَدْرِي

مِنْ قَوْلِ مَنْ هُوَ يَعْنِي وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(..) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ

قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْاَمْرَيْنِ وَاِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ اَمْرِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَصَبَّحَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ

(..) لِثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ

اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ

فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْاَحْدَثَ فَالْاَحْدَثَ مِنْ اَمْرِهِ وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُحْكَمَ

(..) **وحدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ سَافَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ

فَصَامَ حَتّٰى بَلَغَ عُسْفَانَ ثُمَّ دَعَا بِاِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَشَرِبَهُ نَهَارًا لِيَرَاهُ النَّاسُ ثُمَّ

اَفْطَرَ حَتّٰى دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَصَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

٨٩-(..) عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَفْطَرَ فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ اَفْطَرَ **وحدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا

وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا

قَالَ لَا تَعِبْ عَلٰى مَنْ صَامَ وَلَا عَلٰى مَنْ اَفْطَرَ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩٠-(١١١٤) فِي السَّفَرِ وَاَفْطَرَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ

حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ اَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ اِلٰى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتّٰى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ

فَصَامَ النَّاسُ ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتّٰى نَظَرَ النَّاسُ اِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَقِيلَ لَهُ

قوله يتبعون الاحدث فالاحدث من أمره أى من فعله الذى يستحب متابعته فيه مما سوى فعل الطبع والزلة والمخصوص به وبيان المجمل على ما ذكر فى محله من اصول الفقه قال النووى هذا محمول على ماعلموا منه النسخ أورجحان الثانى مع جوازهما والا فقد طاف صلى الله تعالى عليه وسلم على بعيره وتوضأ مرة مرة ونظائر ذلك من الجائزات التى عملها مرة أو مرات قليلة لبيان جوازها وحافظ على الافضل منها اه

قوله من قول من هو وقد بينه فى حديث ابن رافع أنه من قول ابن شهاب كما هو بمرأى منك

قوله بالآخر من قول رسول الله ينبغى أن يحمل القول هنا على معنى الفعل كما فى نظائره الكثيرة والا فقوله الاخير يكون ناسخا لقوله الاول حتما لايشك فيه ويدل على ذلك ماأورده النووى من الامثلة الفعلية التى كتبناها عنه آنفا ويؤيده مايأتى بعد هذا بسطر من قول الزهرى وكان الفطر آخر الامرين فان الفطر فعل لا قول

قوله فصبح رسول الله مكة أى أتاها صباحا وأما قوله لثلاث عشرة ليلة من رمضان فهو كما ستراه فيما يمر بك من روايات الكتاب على خلاف فيه كثير والمذكور فى تاريخ ابى الفدا خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم من المدينة لعشر مضين من رمضان سنة ثمان ودخوله مكة لعشر بقين منه وهو المشهور فى كتب المغازى

قوله خلت من رمضان أى مضت

قوله ويرونه الناسخ المحكم أى فيما اذا لم يمكن الجمع أو علم كون الاحدث ناسخا أو راجحا كما تقدم من النووى ومعنى المحكم الثابت الذى لم يتعلق به نسخ

قوله ليراه الناس أى فيعلموا جوازه ويختاروا متابعته

قوله حتى بلغ كراع الغميم هو بضم الكاف وفتح الغين واد امام عسفان بثمانية أميال يضاف اليه هذا الكراع وهو جبل أسود متصل به والكراع كل أنف سال من جبل أو حرة اه نووى

حديث (١١١٣/ ٨٩): تحفة (٥٧٢٩) التحف (٥٣٤٥).

حديث (١١١٤/ ٩٠، ٩١): تحفة (٢٥٩٨) ت (٧١٠) ن (٢٢٦٣) التحف (٢٣٩٨).

بَعْدَ ذٰلِكَ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ أُولٰئِكَ الْعُصَاةُ أُولٰئِكَ الْعُصَاةُ

٩١-(..) **وحدثنا** ه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ جَعْفَرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ

٩٢-(١١١٥) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلاً قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَا لَهُ قَالُوا رَجُلٌ صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ

(..) **حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً بِمِثْلِهِ

(..) **وحدثنا** ه أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي هٰذَا الْحَدِيثِ وَفِي هٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ قَالَ فَلَمَّا سَأَلْتُهُ لَمْ يَحْفَظْهُ

(برخصة الله التي رخص لكم خ)

٩٣-(١١١٦) **حدثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتَّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ

٩٤-(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(ابى)

قوله عليه السلام اولئك العصاة اولئك العصاة هكذا هو مكرر مرتين وهذا محمول على من تضرر بالصوم أو أنهم امروا بالفطر أمراً جازماً لمصلحة بيان جوازه فخالفوا الواجب وعلى التقديرين لايكون الصائم اليوم فى السفر عاصياً اذا لم يتضرر به ويؤيد التأويل الاول قوله فى الرواية الثانية ان الناس قد شق عليهم الصيام اه نووى وفى المرقاة انهم كاملون فى العصيان فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما رفع قدح الماء ليراه الناس فيتبعوه فى قبول رخصة الله تعالى فمن صام فقد بالغ فى عصيانه وهو محمول على الزجر والتغليظ لان الظاهر ان هذا وقع منهم بناء على خطأ فى اجتهادهم اذ لم يقع أمر صريح بافطارهم اه

قوله وقد ظلل عليه أى حجبوه من حر الشمس بشئ من الساتر أو ستروه منها بالقيام على رأسه من جوانبه

قوله عليه السلام ليس البر أن تصوموا فى السفر معناه اذا شق عليكم وخفتم الضرر وسياق الحديث يقتضى هذا التأويل وهذه الرواية مبينة للروايات المطلقة ليس من البر الصيام فى السفر ومعنى الجميع فيمن تضرر بالصوم اه نووى وفى المبارق استدل به من لايرى الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام فى كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس البر من القبيل الاول اه

قوله عليه السلام عليكم برخصة الله التى رخص لكم كذا فى نسختين عندنا وهو المأخوذ فى المصابيح والجامع الصغير والباق من النسخ برخصة الله الذى الخ كما تراه وكذلك هو فى أصل النووى والابى وفى المتن البولاق والرخصة هنا هى الفطر فى السفر

حديث (١١١٥/ ٩٢): تحفة (٢٥٩٠، ٢٥٩١، ٢٦٤٥) خ (١٩٤٦) د (٢٤٠٧) ن (٢٢٥٧ـ ٢٢٦٢) التحف (٢٣٩٠).

حديث (١١١٦/ ٩٣، ٩٤): تحفة (٤٣٧٦) التحف (٤٠٦٩).

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ هَمَّامٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ وَعُمَرَ بْنِ عَامِرٍ وَهِشَامٍ لِثَمَانِ عَشْرَةَ خَلَتْ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وَشُعْبَةَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ

٩٥-(..) **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمَا يُعَابُ عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ

٩٦-(..) **حَدَّثَنِي** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَسَنٌ وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَسَنٌ

٩٧-(١١١٧) **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ قَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَالَا سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ فَلَا يَعِيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ

٩٨-(١١١٨) **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سُئِلَ أَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ

٩٩-(..) **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ ❀

(١٦) باب أجر المفطر في السفر اذا تولى العمل

١٠٠-(١١١٩) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ

هامش: لثمان عشرة خ — ولا يجد الصائم خ

قوله فما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر افطاره أي لايلوم الصائم أحد على صومه ولا المفطر على افطاره

قوله فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يقال وجدت عليه موجدة اذا غضبت عليه أي لا يغضب ولا يعترض

حديث (١١١٦/ ٩٥): تحفة (٤٣٤٤) ت (٧١٢) ن (٢٣١٠) التحف (٤٠٤٠).
حديث (١١١٦/ ٩٦): تحفة (٤٣٢٥) التحف (٤٠٢٢).
حديث (١١١٧/ ٩٧): تحفة (٣١٠٢) ن (٢٣١١، ٢٣١٢) التحف (٢٨٧٤).
حديث (١١١٨/ ٩٨): تحفة (٦٦٩) التحف (٦٤١).
حديث (١١١٨/ ٩٩): تحفة (٦٨٤) التحف (٦٥٢).
حديث (١١١٩/ ١٠٠، ١٠١): تحفة (١٦٠٧) خ (٢٨٩٠) ن (٢٢٨٣) التحف (١٤٦٥).

أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُوَرِّقٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ قَالَ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فِي يَوْمٍ حَارٍّ أَكْثَرُنَا ظِلاًّ صَاحِبُ الْكِسَاءِ وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ قَالَ فَسَقَطَ الصُّوَّامُ وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الأَبْنِيَةَ وَسَقَوُا الرِّكَابَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالأَجْرِ

١٠١-(..) **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ عَنْ مُوَرِّقٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَصَامَ بَعْضٌ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ فَتَحَزَّمَ الْمُفْطِرُونَ وَعَمِلُوا وَضَعُفَ الصُّوَّامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ قَالَ فَقَالَ فِي ذَلِكَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالأَجْرِ

١٠٢-(١١٢٠) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَزَعَةُ قَالَ أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ إِنِّي لاَ أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلاَءِ عَنْهُ سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ قَالَ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَكَانَتْ رُخْصَةً فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلاً آخَرَ فَقَالَ إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا وَكَانَتْ عَزْمَةً فَأَفْطَرْنَا ثُمَّ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ

(١٧)

باب التخيير في الصوم والفطر في السفر

١٠٣-(١١٢١) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرٍو الأَسْلَمِيُّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ

١٠٤-(..) **وحدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَسْلَمِيَّ سَأَلَ

(رسول)

حدثنا أبو معاوية نخ

قوله فسقط الصوام أى صاروا قاعدين فى الارض ساقطين عن الحركة ومباشرة حوائجهم لضعفهم بسبب صومهم

قوله فضربوا الابنية أى نصبوا الاخبية وأقاموها على أوتاد مضروبة فى الارض

قوله وسقوا الركاب أى الرواحل وهى الابل التى يسار عليها قال الفيومى والركاب بالكسر المطى الواحدة راحلة من غير لفظها اه

قوله عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر أى استصحبوه ومضوا به ولم يتركوا لغيرهم شيئا منه على طريق المبالغة اه ملا على وقال ابن الملك اللام فيه يحتمل أن تكون للعهد مشيرا الى أجر أفعال المفطرين وأن تكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ أجرهم مبلغا ينغمر فيه أجر الصوم ويجعل كأن الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع اه

قوله فتحزم المفطرون أى تلببوا وشدوا أوساطهم وعملوا للصائمين كما فى النهاية وقيل الرواية فتخدم من من الخدمة حكاه النووى عن القاضى

قوله وهو مكثور عليه أى عنده كثيرون من الناس اه نووى

قوله الى مكة أى للفتح ونحن صيام أى صائمون لمصادفة سفر الفتح رمضان

قوله عليه السلام قد دنوتم من عدوكم يقال دنا منه ودنا اليه يدنو دنواً أى قرب كما فى المصباح

قوله عليه السلام والفطر أقوى لكم يعنى على قتالهم

قوله عليه السلام انكم مصبحو عدوكم أى ملاقوهم صباحاً يقال صبحت فلانا ٤ بالتشديد اذا أتيته صباحاً كما مر بهامش ص ١٤١

قوله فكانت أى تلك الحال وهى الفطر عزمة غير رخصة وقال ابن الملك فريضة لان الجهاد كان فرضا فى ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزاً لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزاً لهم اه قوله ثم قال لقد رأيتنا نصوم الخ هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو اه ابن الملك

حديث (١١٢٠/ ١٠٢): تحفة (٤٢٨٣) د (٢٤٠٦) التحف (٣٩٨٢).

حديث (١١٢١/ ١٠٣): تحفة (١٧١٤٦) التحف (١٥٨٥٣).

حديث (١١٢١/ ١٠٤): تحفة (١٦٨٥٧) د (٢٤٠٢) ن (٢٣٨٤) التحف (١٥٥٧٤).

رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ قَالَ صُمْ إِنْ شِئْتَ وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ

١٠٥ - (..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ

١٠٦ - (..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ حَمْزَةَ قَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ

١٠٧ - (١١٢١ م) **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَ هَارُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهِ فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ قَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ هِيَ رُخْصَةٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنَ اللهِ

١٠٨ - (١١٢٢) **حدثنا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ

١٠٩ - (..) **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدِّمَشْقِيِّ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا مِنَّا أَحَدٌ صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ *

١١٠ - (١١٢٣) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللهِ

قوله أسرد الصوم أى أصوم متتابعا وكان كما فى المشكاة كثير الصيام صائم الدهر

قوله انى رجل أصوم يعنى الدهر ماعدا الايام المنهية

قوله عليه السلام هى رخصة أى الافطار تسهيل من الله تعالى لعباده وتأنيث الضمير لتأنيث الخبر كما فى المرقاة

قوله عن ام الدرداء هى زوج أبى الدرداء الصحابى وهى ام الدرداء الصغرى واسمها هجيمة وكان لابى الدرداء امرأتان كلتاها يقال لها ام الدرداء احداهما رأت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى الكبرى واسمها خيرة ماتت قبل أبى الدرداء والثانية تزوجها بعد وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى التى تروى عن زوجها وسلمان وليس لها صحبة كما فى اسد الغابة مع الخلاصة الخزرجية

قوله ان كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر لاتنس ماكتبته لك من المجد بهامش ص ١٣٨

باب
استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة

(١٨)

حديث (١١٢١/١٠٥): تحفة (١٧٢٢١) التحف (١٥٩٢٤).
حديث (١١٢١/١٠٦): تحفة (١٦٩٨٦، ١٧٠٢٥، ١٧٠٧١) ت (٧١١) ن (٢٣٠٨) ق (١٦٦٢) التحف (١٥٧٠٤، ١٥٧٤٢).
حديث (١١٢١م/١٠٧): تحفة (٣٤٤٠) د (٢٤٠٣) ن (٢٢٩٤_٢٣٠٥) التحف (٣١٩٩).
حديث (١١٢٢/١٠٨): تحفة (١٠٩٧٨) د (٢٤٠٩) التحف (١٠٢٠١). حديث (١١٢٢/١٠٩): تحفة (١٠٩٩١) ق (١٦٦٣) التحف (١٠٢١٢).
حديث (١١٢٣/١١٠، ١١١): تحفة (١٨٠٥٤) خ (١٦٥٨، ١٦٦١، ١٩٨٨، ٥٦٠٤، ٥٦١٨، ٥٦٣٦) د (٢٤٤١) التحف (١٦٦٩٥).

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ

(..) **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ

(..) **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ

١١١-(..) **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا تَقُولُ شَكَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَنَحْنُ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَعْبٍ فِيهِ لَبَنٌ وَهُوَ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ

١١٢-(١١٢٤) **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مَيْمُونَةُ بِحِلَابِ اللَّبَنِ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ *

(١٩) **باب صوم يوم عاشوراء**

١١٣-(١١٢٥) **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ

١١٤-(..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِوَايَةِ جَرِيرٍ

(حدثني)

قوله عن عمير مولى ام الفضل والذى مضى فى الرواية السابقة مولى عبدالله بن عباس وفى التى تأتى بعد هذه مولى ابن عباس فهو مولى ام الفضل حقيقة ويقال له مولى ابن عباس لملازمته له وأخذه عنه وانتمائه اليه كما فى شرح النووى وهو عمير بن عبدالله مات فى سنة أربع ومائة كما فى الخلاصة وهامشه وام الفضل هى والدة عبدالله ابن عباس اضيفت الى بكر أولادها وهو الفضل بن عباس واسمها لبابة

قولها ونحن بها أى بعرفة كما هو المصرح به فى قولها وهو بعرفة والمراد يوم عرفة قال الفيومى ويوم عرفة تاسع ذى الحجة علم لا يدخلها الالف واللام وهى ممنوعة من الصرف للتأنيث والعلمية اهـ

قوله عن ميمونة هى اخت ام الفضل المذكورة من قبل

قولها فارسلت اليه ميمونة فيه عدول عن التكلم الى الغيبة أو هو من كلام كريب

قولها بحلاب اللبن وهو الاناء الذى يحلب فيه ويقال له المحلب بكسر الميم كما مر

قوله عاشوراء هو عاشر المحرم كما أن تاسوعاء تاسعه

قوله وقال فى آخر الحديث وترك عاشوراء الظاهر أن قوله وترك عاشوراء من كلام المؤلف ليس مقولا للقول والا فلا يظهر فيه وجه العطف الا أن يكون التقدير فلما فرض رمضان صامه وترك عاشوراء

حديث (١١٢٤/ ١١٢): تحفة (١٨٠٧٩) خ (١٩٨٩) التحف (١٦٧١٨).
حديث (١١٢٥/ ١١٣): تحفة (١٦٧٧٦) التحف (١٥٤٩١).
حديث (١١٢٥/ ١١٤): تحفة (١٦٤٤٤، ١٦٩٩٨) خ (٤٥٠٢) التحف (١٥١٨٦، ١٥٧١٦).

(..) حدثني عمرو الناقد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن يوم عاشوراء كان يصام في الجاهلية فلما جاء الإسلام من شاء صامه ومن شاء تركه

١١٥-(..) حدثنا حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيامه قبل أن يفرض رمضان فلما فرض رمضان كان من شاء صام يوم عاشوراء ومن شاء أفطر

١١٦-(..) حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد قال ابن رمح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن عراكا أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن قريشا كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره

١١٧-(١١٢٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع أخبرني عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل أن يفترض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه

(..) وحدثناه محمد بن المثنى وزهير بن حرب قالا حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة كلاهما عن عبيد الله بمثله في هذا الإسناد

١١٨-(..) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا ابن رمح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كره فليدعه

١١٩-(..) حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد يعني ابن كثير حدثني نافع أن عبد الله بن

قولها يأمر بصيامه وقولها في الرواية السابقة صامه وأمر بصيامه ظاهر بوجوب صوم يوم عاشوراء في صدر الاسلام وتأكد ذلك بامره عليه السلام اعلام لزوم صومه بالمدينة على ما يأتي بيانه في حديث التأذين المذكور في ص ١٥١ و١٥٢ من هذا الصحيح وذكره البخاري في صحيحه وصرح العيني في شرحه بان صوم عاشوراء كان فرضا قبل أن يفرض رمضان ثم نسخ

قوله ثم أمر رسول الله الخ ضبطوا أمر هنا بوجهين أظهرهما بفتح الهمزة والميم والثاني بضم الهمزة وكسر الميم ولم يذكر القاضي عياض غيره اه نووي

قوله عليه السلام ان عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه وفي مرقاة الاصول (ويزول جوازه) أي المأمور به (بنسخ وجوبه) لان الامر لا يبقى أمرا بعد ما نسخ موجبه وهو الوجوب فلا يفيد الجواز كما لا يفيد الوجوب وقال الشافعي يبقى صفة الجواز اذ لا يوجب انتفاء الوجوب انتفاء الجواز لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام ومما يدل عليه جواز صوم عاشوراء مع نسخ وجوبه قلنا انتفاء الجواز ليس لانتفاء الوجوب بل لانتفاء الموجب وهو الامر وأما جواز صوم عاشوراء فلم يستفد من الامر المنسوخ بل انما جاز لكونه كسائر الايام الجائز فيها الصوم اه مع شرحه المرآة

حديث (١١٢٥/ ١١٥): تحفة (١٦٧٣٥) التحف (١٥٤٥٥).
حديث (١١٢٥/ ١١٦): تحفة (١٦٣٦٨) خ (١٨٩٣) ن (٢٨٣٧، ١١٠١٦ الكبرى) التحف (١٥١١٢).
حديث (١١٢٦/ ١١٧): تحفة (٧٨٥٣، ٧٩٦٦، ٨١٤٦) خ (٤٥٠١) د (٢٤٤٣) التحف (٧٢٧٦، ٧٣٨٤، ٧٥٥١).
حديث (١١٢٦/ ١١٨): تحفة (٨٢٨٥) ن (٢٨٤٠ الكبرى) ق (١٧٣٧) التحف (٧٦٨٣).
حديث (١١٢٦/ ١١٩): تحفة (٨٥١٨) التحف (٧٨٩٩).

عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنَّ هٰذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ وَكَانَ عَبْدُاللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ

(..)-١٢٠ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ سَوَاءً

(..)-١٢١ **وحدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللّٰهِ حَدَّثَنِي عَبْدُاللّٰهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَقَالَ ذَاكَ يَوْمٌ (نخ: ذلك يوم) كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ

(١١٢٧)-١٢٢ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِاللّٰهِ وَهُوَ يَتَغَدَّى فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ادْنُ إِلَى الْغَدَاءِ فَقَالَ أَوَلَيْسَ الْيَوْمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ قَالَ وَهَلْ تَدْرِي مَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تُرِكَ وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ تَرَكَهُ

(..) **وحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكَهُ

(..)-١٢٣ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ الْيَامِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِاللّٰهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ادْنُ فَكُلْ قَالَ إِنِّي صَائِمٌ قَالَ كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تُرِكَ

(وحدثني)

قوله وكان عبدالله الظاهر أن المراد به هنا ابن عمر راوي الحديث كما في حديث نعم الرجل عبدالله وكان كثير الصوم كثير الصلاة وكان كافي الاصابة لايصوم في السفر ولا يكاد يفطر في الحضر اه وان كان المتبادر عند اطلاق عبدالله في الصحابة هو ابن مسعود رضي الله عنهم

قوله يا أبا محمد هو كنية الاشعث بن قيس الصحابي والمراد بعبدالله هنا ابن مسعود على ما هو المصطلح فيما بين المحدثين وسيجيء التصريح به في الصفحة المقابلة

قوله قبل أن ينزل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان الخ أراد بنزوله نزول الامر بصيامه وهو ظاهر ولايبعد أن يراد نزول قوله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه الآية

حديث (١١٢٦/ ١٢٠): تحفة (٧٧٩٠) التحف (٧٢١٦).
حديث (١١٢٦/ ١٢١): تحفة (٦٧٨٢) خ (٢٠٠٠) التحف (٦٣١٧).
حديث (١١٢٧/ ١٢٢): تحفة (٩٣٩٢) ن (٢٨٤٣ـ ٢٨٤٥ الكبرى) التحف (٨٧١٤).
حديث (١١٢٧/ ١٢٣): تحفة (٩٥٤٢) ن (٢٨٤٦) التحف (٨٨٤٩).

١٢٤-(..) وحدثني محمد بن حاتم حدثنا إسحق بن منصور حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال دخل الأشعث بن قيس على ابن مسعود وهو يأكل يوم عاشوراء فقال يا أبا عبد الرحمن إن اليوم يوم عاشوراء فقال قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك فإن كنت مفطرا فاطعم

١٢٥-(١١٢٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر ابن أبي ثور عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده

١٢٦-(١١٢٩) حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان خطيبا بالمدينة يعني في قدمة قدمها خطبهم يوم عاشوراء فقال أين علماؤكم يا أهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن أحب منكم أن يصوم فليصم ومن أحب أن يفطر فليفطر

(..) حدثني أبو الطاهر حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك ابن أنس عن ابن شهاب في هذا الإسناد بمثله

(..) وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري بهذا الإسناد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مثل هذا اليوم إني صائم فمن شاء أن يصوم فليصم ولم يذكر باقي حديث مالك ويونس

١٢٧-(١١٣٠) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون فنحن نصومه تعظيما له فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن أولى بموسى منكم فأمر بصومه

(..) وحدثناه ابن بشار

قوله يا أبا عبد الرحمن أبو عبد الرحمن كنية ابن مسعود

قوله ويحثنا عليه أي يحضنا وقوله ويتعاهدنا عنده أي يتحافظنا ويراعي حالنا عند عاشر المحرم هل صمنا فيه أو لم نصم

قوله في قدمة قدمها أي في مرة من قدومه المدينة فانه كانت له قدمات اليها من الشام وفي صحيح البخاري عام حج فقال ابن حجر وكأنه تأخر بمكة أو المدينة في حجته الى يوم عاشوراء وذكر أبو جعفر الطبري أن أول حجة حجها معاوية بعد أن استخلف كانت في سنة أربع وأربعين وآخر حجة حجها سنة سبع وخمسين والذي يظهر أن المراد بها في هذا الحديث الحجة الاخيرة اهـ

قوله أين علماؤكم في سياق هذه القصة اشعار بأن معاوية لم ير لهم اهتماما بصيام عاشوراء فلذلك سأل عن علمائهم أو بلغه عمن يكره صيامه أو يوجبه اهـ ابن حجر

قوله هذا يوم عاشوراء الى آخره كله من كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا جاء مبينا في رواية النسائي اهـ نووي

قوله عليه السلام ولم يكتب الله صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان اهـ ابن الملك

قوله قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء في الكلام حذف تقديره قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فاقام الى أن يأتي يوم عاشوراء من العام التالي فوجد اليهود فيه صائمين والا فقد كان قدومه صلى الله تعالى عليه وسلم في ربيع الاول فالمراد أن أول علمه بذلك وسؤاله عنه كان بعد أن قدم المدينة لا أنه قبل أن يقدمها علم ذلك أفاده ابن حجر

قوله أظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون أي جعلهم ظاهرين عليه غالبين

باب صيام يوم عاشوراء

ولم يذكر باقي حديث مالك

عن ذلك اليوم

حديث (١١٢٧/١٢٤): تحفة (٩٤٥٣) خ (٤٥٠٣) التحف (٨٧٧٠).

حديث (١١٢٨/١٢٥): تحفة (٢١٣٢) التحف (١٩٨٠).

حديث (١١٢٩/١٢٦): تحفة (١١٤٠٨) خ (٢٠٠٣) ن (٢٣٧١)(٢٨٥٣، ٢٨٥٤، ٢٨٥٧ الكبرى) التحف (١٠٦٠٠).

حديث (١١٣٠/١٢٧): تحفة (٥٤٥٠) خ (٣٩٤٣، ٤٦٨٠، ٤٧٣٧) د (٢٤٤٤) ن (٢٨٣٤، ١١٢٣٧) التحف (٥٠٨٢).

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذٰلِكَ

١٢٨-(..) **وحدثني** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَاماً يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هٰذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ فَقَالُوا هٰذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ أَنْجَى اللّٰهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ فَصَامَهُ مُوسَى شُكْراً فَنَحْنُ نَصُومُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ

(..) **وحدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ لَمْ يُسَمِّهِ

١٢٩-(١١٣١) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْماً تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَتَتَّخِذُهُ عِيداً فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوهُ أَنْتُمْ

١٣٠-(..) **وحدثناه** أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ أَخْبَرَنِي قَيْسٌ فَذَكَرَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ فَحَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَتَّخِذُونَهُ عِيداً وَيُلْبِسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيَّهُمْ وَشَارَتَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ

١٣١-(١١٣٢) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعاً عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ يَوْماً يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ إِلَّا هٰذَا الْيَوْمَ

(ولا)

حدثنا عبد الرزاق نخ

قوله لم يسمه أي لم يذكر اسمه عبد الله

ويتخذونه عيدا نخ

قوله وقال فسألهم عن ذلك قال النووي المراد بالروايتين أمر من سألهم اهـ

قوله فصامه رسول الله وأمر بصيامه الحاصل أنه عليه السلام كان يصومه كما تصومه قريش في مكة ثم قدم المدينة فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضا بوحي أو تواتر أو اجتهاد لا بمجرد أخبار آحادهم كما في النووي

قوله حليهم الحلي كما في قوله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا جمع حلي كثدي وثدي وهو كل ما يتزين به كما قال تعالى يحلون فيها من أساور من ذهب وقال وحلوا أساور من فضة

قوله وشارتهم أي ويلبسونهن لباسهم الحسن الجميل قال في النهاية الشورة بالضم الهيئة الحسنة والشارة مثله اهـ

قوله ما علمت أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صام يوما يطلب فضله على الايام الا هذا اليوم يعني عاشوراء قيل لعل هذا على فهم ابن عباس والا فيوم عرفة أفضل الايام ودفع بان الكلام في فضل الصوم في اليوم لا في فضل اليوم مطلقا كذا في المرقاة ويدفع هذا الدفع بما روى أنه عليه السلام قال صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية قالوا والحكمة في زيادة صوم عرفة في التكفير عن صوم عاشوراء أنه من شريعة سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصوم عاشوراء من شريعة الكليم ولا كلام في أفضلية شرع خاتم الانبياء عليهم الصلاة والسلام ويعلم مما تقدم في باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة أن مندوبية صوم عرفة لغير الحاج لانه ربما يضعف بصومه عن المطلوب منه يومه

حديث (١١٣٠/ ١٢٨): تحفة (٥٥٢٨) خ (٢٠٠٤، ٣٣٩٧) ن (٢٨٣٥، ٢٨٣٦ الكبرى) التحف (٥١٥٥).

حديث (١١٣١/ ١٢٩، ١٣٠): تحفة (٩٠٠٩) خ (٢٠٠٥، ٣٩٤٢) ن (٢٨٤٨ الكبرى) التحف (٨٣٦٠).

حديث (١١٣٢/ ١٣١): تحفة (٥٨٦٦) خ (٢٠٠٦) ن (٢٣٧٠) التحف (٥٤٧٣).

(..) وَلَا شَهْرًا إِلَّا هٰذَا الشَّهْرَ يَعْنِي رَمَضَانَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ ❀

١٣٢ -(١١٣٣) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْزَمَ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا قُلْتُ هٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ قَالَ نَعَمْ

(..) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْزَمَ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ

١٣٣ -(١١٣٤) **وحدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللّٰهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٣٤ -(..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَيْرٍ (لَعَلَّهُ قَالَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ ❀

١٣٥ -(١١٣٥) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ

العام المقبل هي السنة الآتية

قوله أن يؤذن أي ينادي

---

(٢٠)

باب

أي يوم يصام في عاشوراء

قوله في زمزم أي عندها كما في الرواية التالية وهي البئر المعروفة بمكة في داخل الحرم

قوله فاعدد وأصبح يوم التاسع صائمًا الخ قال النووي هذا تصريح من ابن عباس بأن مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم اهـ وهو غريب وأغرب منه ما يأتي في رواية أبي بكر بن أبي شيبة من تفسيره التاسع بيوم عاشوراء وتضادها رواية التالية أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصوم العاشر ونوى صيام التاسع مخالفة لليهود والنصارى ولعل المراد بنية صيام التاسع صومه فقط فيكون بدلا من العاشر وتحصل المخالفة لكن الظاهر صومه مع العاشر وهو الموافق لما ذكر في كتبنا الفقهية من كراهة صوم عاشوراء منفردا عن التاسع أو عن الحادي عشر على التنزيه

قوله لعله قال عن عبدالله بن عباس يعني المرجو أن عبدالله ابن عمير لم يرسل الحديث بل رواه عن عبدالله بن عباس قال في الخلاصة عبدالله بن عمير مولى آل العباس عن ابن عباس وعنه القاسم بن عباس مات سنة سبع عشرة ومائة اهـ وهذا غير عمير بن عبدالله الذي يقال له مولى ام الفضل ومولى ابن عباس على ما مر ذكره في باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة انظر هامش ص ١٤٦ وأما القاسم ابن عباس فهو القاسم بن عباس بن محمد بن معتب بن أبي لهب الهاشمي كما يظهر من الخلاصة

(٢١)

باب

من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه

حديث (١١٣٣/ ١٣٢): تحفة (٥٤١٢) د (٢٤٤٦) ت (٧٥٤) ن (٢٨٥٩ الكبرى) التحف (٥٠٤٧).

حديث (١١٣٤/ ١٣٣): تحفة (٦٥٦٦) د (٢٤٤٥) التحف (٦١١٨).

حديث (١١٣٤/ ١٣٤): تحفة (٥٨٠٩) ق (١٧٣٦) التحف (٥٤١٧).

حديث (١١٣٥/ ١٣٥): تحفة (٤٥٣٨) خ (١٩٢٤، ٢٠٠٧، ٧٢٦٥) ن (٢٣٢١) التحف (٤٢٢١).

فى الناس من كان لم يصم فليصم ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل

١٣٦-(١١٣٦) **وحدثنى** ابو بكر بن نافع العبدى حدثنا بشر بن المفضل بن لاحق حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التى حول المدينة من كان أصبح صائما فليتم صومه ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه فكنا بعد ذلك نصومه ونصوم صبياننا الصغار منهم إن شاء الله ونذهب إلى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناها إياه عند الإفطار

١٣٧-(..) **وحدثناه** يحيى بن يحيى حدثنا أبو معشر العطار عن خالد بن ذكوان قال سألت الربيع بنت معوذ عن صوم عاشوراء قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله فى قرى الأنصار فذكر بمثل حديث بشر غير أنه قال ونصنع لهم اللعبة من العهن فنذهب به معنا فإذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم ❁

(٢٢) **باب** النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

١٣٨-(١١٣٧) **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبى عبيد مولى ابن أزهر أنه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال إن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم

١٣٩-(١١٣٨) **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الأضحى ويوم الفطر

١٤٠-(٨٢٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد الملك وهو ابن عمير عن قزعة عن أبى سعيد رضى الله عنه قال سمعت منه حديثا فأعجبنى فقلت له آنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(ما)

قوله عليه السلام من كان لم يصم فليصم الخ وفى رواية من كان أصبح صائما فليتم صومه الخ معنى الروايتين ان من كان نوى الصوم فليتم صومه ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل أو أكل فليمسك بقية يومه حرمة لليوم اه نووى ولا ريب أن الامر باتمام ما شرع فيه للوجوب وهو الذى فى قوله من كان أصبح صائما فليتم صومه ولفظ البخارى ومن أصبح صائما فليصم أى فليستمر على صومه وكذا الامر فى قوله من كان لم يصم فليصم فانه ورد بعدما فرض صوم عاشوراء كما هو الظاهر من أمره عليه السلام بتأذين ذلك واعلامه للناس وأما الامر فى قوله ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه فهو كما فى المبارق للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب والحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر فى أثنائه فغير زائد قال ابن الملك وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر اه

قوله فنجعل لهم اللعبة وهى التى يقال لها لعب البنات وقوله من العهن وهو الصوف مطلقا وقيل الصوف المصبوغ اه عينى

قوله عند الافطار فيه محذوف وصوابه حتى يكون عند الافطار فبهذا يتم الكلام وكذا وقع فى البخارى وهو معنى ما ذكره مسلم فى الرواية الاخرى فاذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم اه من شرح القاضى عياض وذكره النووى وفى الحديث مشروعية تمرين الصبيان على الطاعات وتعويدهم العبادات وفى باب صوم الصبيان من صحيح البخارى قال عمر رضى الله عنه لنشوان فى رمضان: ويلك وصبياننا صيام. فضربه اه يعنى الحد ثمانين سوطا

قوله فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم أى أفاقول

قوله على الطعام أى لأجله

قوله من نسككم بالضم وبضمتين وكسفينة الذبيحة اه قاموس

حديث (١١٣٦/ ١٣٦، ١٣٧): تحفة (١٥٨٣٣) خ (١٩٦٠) التحف (١٤٦١٥).

حديث (١١٣٧/ ١٣٨): تحفة (١٠٦٦٣) خ (١٩٩٠، ٥٥٧١ـ٥٥٧٣) د (٢٤١٦) ت (٧٧١) ن (٢٧٨٨، ٢٧٨٩ الكبرى) (٤٤٢٤، ٤٤٢٥) ق (١٧٢٢) التحف (٩٨٩٦).

حديث (١١٣٨/ ١٣٩): تحفة (١٣٩٦٧) ن (٢٧٩٥ الكبرى) التحف (١٢٩٧٧).

حديث (٨٢٧/ ١٤٠): تحفة (٤٢٧٩) خ (١١٩٧، ١٨٦٤، ١٩٩٥) ن (٢٧٩٠ـ٢٧٩٣ الكبرى) ق (١٧٢١) التحف (٣٩٧٨).

مَا لَمْ أَسْمَعْ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يَصْلُحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ

١٤١-(..) **وحدثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ

١٤٢-(١١٣٩) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمًا فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ

١٤٣-(١١٤٠) **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمَيْنِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى *

١٤٤-(١١٤١) **وحدثنا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ

(..) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ نُبَيْشَةَ قَالَ خَالِدٌ فَلَقِيتُ أَبَا الْمَلِيحِ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَزَادَ فِيهِ وَذِكْرٍ لِلَّهِ

١٤٥-(١١٤٢) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَأَوْسَ ابْنَ الْحَدَثَانِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَنَادَى أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَأَيَّامُ مِنًى أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ

(..) **وحدثنا**ه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَنَادَيَا *

١٤٦-(١١٤٣) **حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ

المفهوم من المصباح أن أشهر اللغات في صلح كونه من باب قعد وركم المجد فقال كمنع وكرم اه

ف: فذكر عن النبي ش:

قوله وأيام منى هي أيام النحر والتشريق وتقدم الكلام على لفظ منى بهامش ص ٤١٦ من الجزء الثاني

قوله عليه السلام لا يصلح الصيام في يومين الخ انما منع عن صومهما لان فيه اعراضاً عن ضيافة الله تعالى اه من المبارق

قوله نهى عن صيام يومين يوم الفطر وهو أول يوم من شوال ويوم النحر وهو العاشر من ذي الحجة هو نحر فقط ويومان بعده نحر وتشريق ويوم بعدهما تشريق فقط والمجموع أربعة والكل صومه حرام فاراد بيوم النحر الجنس وفيه تغليب على التشريق

قوله فقال ابن عمر أمر الله تعالى بوفاء النذر أراد به قوله تعالى وليوفوا نذورهم وقوله ونهى رسول الله عن صوم هذا اليوم أراد به الحديث الذي نحن بصدده وتوقف ابن عمر عن الجزم بجوابه لتعارض الادلة عنده وكان الاحوط للناذر أن يقضي نذره بعد مضي تلك الايام فيكون قد جمع بين أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله ٩

(٢٣)

باب
تحريم صوم أيام التشريق

٩ تعالى عليه وسلم ونذر صوم الايام المنهية وان كان لا ينعقد عند الشافعي لكونه معصية ينعقد عندنا الا أنه لا يصام فيها بل يقضى في غيرها وعلة الانعقاد وصحة النذر به انفصال المعصية عنه فان الصوم في نفسه طاعة وانما المعصية هي الاعراض عن ضيافة الله تعالى وهي في فعل الصوم لا في ذكر اسمه وايجابه على نفسه أو نقول ان للصوم جهة طاعة وجهة معصية وانعقاد النذر انما هو باعتبار الجهة الاولى حتى قالوا لو صرح بذكر المنهي عنه فقال لله علي صوم يوم النحر لم يصح نذره في ظاهر الرواية بخلاف ما لو قال غدا وكان الغد يوم النحر كما في المرآة . قال ابن الدهان في ملك عوفي من مرضه:

نذر الناس يوم برء مليك صوما * غير أني نذرت وحدي فطرا
علماً أن يوم برء مليك عيد * لا أرى صومه ولو كان نذرا

(٢٤)

باب
كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

حديث (٨٢٧/ ١٤١): تحفة (٤٤٠٤) خ (١٩٩١، ١٩٩٢) د (٢٤١٧) ت (٧٧٢) التحف (٤٠٩١).
حديث (١١٣٩/ ١٤٢): تحفة (٦٧٢٣) خ (٦٧٠٦، ١٩٩٤) ن (٢٨٣٣ الكبرى) التحف (٦٢٥٩).
حديث (١١٤٠/ ١٤٣): تحفة (١٧٨٩٤) التحف (١٦٥٤٤).
حديث (١١٤١/ ١٤٤): تحفة (١١٥٨٧) ن (٤١٨٢ الكبرى)(٤٢٣٠) التحف (١٠٧٦٢).
حديث (١١٤٢/ ١٤٥): تحفة (١١١٣٧) التحف (١٠٣٥٤).
حديث (١١٤٣/ ١٤٦): تحفة (٢٥٨٦) خ (١٩٨٤) ن (٢٧٤٥ـ٢٧٤٩ الكبرى) ق (١٧٢٤) التحف (٢٣٨٦).

قوله عليه السلام لاتختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولاتخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الخ هكذا وقع فى الاصول (يعنى المتون) تختصوا ليلة الجمعة ولاتخصوا يوم الجمعة بأثبات تاء فى الاول بين الخاء والصاد وبحذفها فى الثانى وهما صحيحان اه نووى

عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ نَعَمْ وَرَبِّ هٰذَا الْبَيْتِ (..) **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٤٧-(١١٤٤) **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا يَصُمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ ١٤٨-(..) **وحدثني** أَبُو كُرَيْبٍ
حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي
وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ

(٢٥)

باب بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه

١٤٩-(١١٤٥) ❁ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ
بُكَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ
هٰذِهِ الْآيَةُ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ
وَيَفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا ١٥٠-(..) **حدثني** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ يَزِيدَ
مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا فِي رَمَضَانَ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى
بِطَعَامِ مِسْكِينٍ حَتَّى أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ

(٢٦)

باب قضاء رمضان فى شعبان

١٥١-(١١٤٦) ❁ **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ
سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ

حتى نزلت نخ

قوله عليه السلام الا أن يكون فى صوم يصومه أحدكم الضمير فى يكون عائد الى مصدر لاتخصوا اه ابن الملك وأرجعه ملا على الى يوم الجمعة فقال تقديره الا أن يكون يوم الجمعة واقعا فى يوم صوم اه ويلزم على قوله أن يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم ولايخفى اعوجاجه ثم قال ملا على والظاهر أن الاستثناء من ليلة الجمعة كذلك ولعله ترك ذكره للمقايسة ووجه النهى عن الاختصاص أن اليهود يرون اختصاص السبت بالصوم تعظيما له والنصارى يرون اختصاص الاحد بالصوم تعظيما له وليلتهما بالقيام زاعمين أنهما أعز أيام الاسبوع ولما كان موقع الجمعة من هذه الامة موقع اليومين من احدى الطائفتين استحب أن يخالف هدينا هديهم فى طريق تعظيم ما هو أعز الايام وهو يوم الجمعة بليلتها اه بزيادة من المبارق وفى طحطاوى المراقى النهى للتنزيه والمعنى النهى عن الاستعداد لها بخصوصها اما اذا كان اتفاقيا فلا ومع التعمد لاينتفى الثواب اه

قوله كان من أراد أن يفطر ويفتدى حتى نزلت الآية الخ فى العبارة ساقط وهو خبر كان والتقدير كان من أراد أن يفطر ويفتدى فعل

قوله حتى نزلت الآية التى بعدها وهى آية شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن الخ

قوله فنسختها يعنى أنهم كانوا مخيرين فى صدر الاسلام بين الصوم والفدية ثم نسخ التخيير بتعيين الصوم بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فمعنى وعلى الذين يطيقونه فدية أى على المطيقين للصيام ان أفطروا اعطاء فدية وهى طعام مسكين لكل يوم فهو رخصة منه تعالى لهم فى الافطار والفدية فى بدء الامر لعدم تعودهم الصيام أياما ثم نسخ الرخصة وعين العزيمة ومن لم يقل بالنسخ قال فى تفسيره (ان) وعلى الذين يصومونه مع المشقة وهو مبنى على أن الطاقة اسم للقدرة مع الشدة والمشقة أوقال بتقدير لا أى لا يطيقونه لهرم أو مرض لا يرجى برؤه قولها كان يكون هما متنازعان فى مرفوعيهما وهو الصوم والمراد قضاؤه وقولها علىّ منصوباهما على التنازع أيضا والجمع بين الفعلين لحكاية التكرر فى الكون ولك أن تقدر فى كان ضمير الشان أى كان الامر والشأن فتكون جملة يكون خبرا لكان

حديث (١١٤٤/ ١٤٧): تحفة (١٢٣٦٥، ١٢٥٠٣) خ (١٩٨٥) د (٢٤٢٠) ت (٧٤٣) ن (٢٧٥٦ الكبرى) ق (١٧٢٣) التحف (١١٤٩٤، ١١٦١٤).
حديث (١١٤٤/ ١٤٨): تحفة (١٤٥٢٧) ن (٢٧٥١، ٢٧٥٥ الكبرى) التحف (١٣٤٨٣).
حديث (١١٤٥/ ١٤٩، ١٥٠): تحفة (٤٥٣٤) خ (٤٥٠٧) د (٢٣١٥) ت (٧٩٨) ن (٢٣١٦)(١١٠١٧ الكبرى) التحف (٤٢١٧).
حديث (١١٤٦/ ١٥١): تحفة (١٧٧٧٧) خ (١٩٥٠) د (٢٣٩٩) ن (٢٣١٩) ق (١٦٦٩) التحف (١٦٤٣٤).

ان اقضيه الا فى شعبان الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم او برسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا بشر بن عمر الزهرانى حدثنى سليمان بن بلال حدثنا يحيى بن سعيد بهذا الاسناد غير انه قال وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنيه محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج حدثنى يحيى بن سعيد بهذا الاسناد وقال فظننت ان ذلك لمكانها من النبى صلى الله عليه وسلم يحيى يقوله **وحدثنا** محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب ح وحدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان كلاهما عن يحيى بهذا الاسناد ولم يذكرا فى الحديث الشغل برسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنى** محمد بن ابى عمر المكى حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ان كانت احدانا لتفطر فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على ان تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتى شعبان * **وحدثنى** هرون بن سعيد الايلى واحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابى جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امى ماتت وعليها صوم شهر فقال أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه قالت نعم قال فدين الله احق بالقضاء **وحدثنى** احمد بن عمر الوكيعى حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سليمان عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال

(..) أخبرنا عبد الرزاق نخ

(..) قال فظننت نخ

(..)

١٥٢ ـ (..)

١٥٣ ـ (١١٤٧) فى زمن رسول الله نخ

١٥٤ ـ (١١٤٨)

١٥٥ ـ (..) قوله عن سليمان هو الاعمش المذكور من قبل

قولها الا فى شعبان تعنى أنها لاتقدر على قضاء مافاتها من صوم رمضان بسبب ما كتبه الله تعالى على بنات آدم الا فى أيام شعبان لاحتمال أن يريدها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت تؤخر القضاء الى أن يأتى شعبان لتكون فارغة من شغله عليه الصلاة والسلام لكثرة صيامه فيه ولانه اذا ضاق الوقت لايجوز التأخير عنه وهذا دليل لماذكر فى كتب المذهب أن قضاء رمضان فى حق من أفطر بعذر يجب على التراخى ولا يشترط المبادرة به فى أول الامكان

قولها الشغل بسكون الغين وضمها والتلاوة بالضم قال النووى هو مرفوع على أنه فاعل لفعل مقدر أى يمنعنى الشغل اه ويقال المانع الشغل بتقدير المبتدأ وقولها من رسول الله معناه من أجله فمن للتعليل كما ان الباء فى رواية برسول الله للسببية فالظاهر أن قوله أو برسول الله شك من الراوى والرواية الاخرى لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى صحيح البخارى بعد قولها الا فى شعبان : قال يحيى الشغل من النبي أو بالنبي صلى الله عليه وسلم . فهو من قول يحيى بن سعيد الراوى وذكره المؤلف بقوله يحيى يقوله

باب
قضاء الصيام عن الميت

قولها ان كانت احدانا لتفطر هو مثل مامر فى ص ١٤٥

قوله عليه السلام من مات وعليه صيام أى قضاؤه من نحو أداء رمضان أو قضائه أو النذر أو الكفارة

قوله صام عنه وليه يعنى جاز صومه عنه لا أنه لازم له وبالحديث عمل أحمد والشافعى فى قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لايصوم أحد عن أحد ولايصلى أحد عن أحد ولكن يطعم عنه وأولوا الصيام فى الحديث بالاطعام عنه فان ولى الميت اذا أطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولى صام عنه الا أن الاطعام عنه انما يفيد له اذا أوصاه وان لم يوص وتبرع عنه وليه أو أجنبى جاز ان شاء الله تعالى ومقدار الطعام كما فى صدقة الفطر والمعتبر فى هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث والوصاية اه مبارق ببعض زيادة من الفقه واللزوم على الوارث فى صورة الايصاء انما هو اذا ساعده الثلث فان زاد عليه لايجب فان أخرج كان متطوعا وهذا كله فى الفوات مع ادراك زمان القضاء كما هو المبين فى الفقه

(٢٧)

حديث (١١٤٦/ ١٥٢): تحفة (١٧٧٤١) ن (٢١٧٨) التحف (١٦٤٠٠).

حديث (١١٤٧/ ١٥٣): تحفة (١٦٣٨٢) خ (١٩٥٢) د (٢٤٠٠، ٣٣١١) ن (٢٩١٩ الكبرى) التحف (١٥١٢٦).

حديث (١١٤٨/ ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦): تحفة (٥٦١٢) خ (١٩٥٣) د (٣٣١٠) ت (٧١٦، ٧١٧) ن (٢٩١٢ـ٢٩١٧ الكبرى) ق (١٧٥٨) التحف (٥٢٣٤).

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم
شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها قال نعم قال
فدين الله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعاً ونحن
جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث فقالا سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن
عباس (..) **وحدثنا** أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر حدثنا الأعمش عن
سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين عن سعيد بن جبير ومجاهد
وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
١٥٦-(..) **وحدثنا** إسحق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد جميعاً عن زكرياء بن
عدي قال عبد حدثني زكرياء بن عدي أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي
أنيسة حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي
ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها قال أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه
أكان يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك ١٥٧-(١١٤٩) **وحدثني** علي بن حجر
السعدي حدثنا علي بن مسهر أبو الحسن عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة
عن أبيه رضي الله عنه قال بينا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ
أتته امرأة فقالت إني تصدقت على أمي بجارية وإنها ماتت قال فقال وجب
أجرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهر أفأصوم
عنها قال صومي عنها قالت إنها لم تحج قط أفأحج عنها قال حجي عنها ١٥٨-(..) **وحدثناه**
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن
بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم بمثل
حديث ابن مسهر غير أنه قال صوم شهرين (..) **وحدثنا** عبد بن حميد أخبرنا

(عبد)

قوله عليه السلام فدين الله أحق قال ملا علي الاتفاق على صرفه عن ظاهره فانه لا يصح في الصلاة الدين اهـ ثم بسط الكلام بحيث لا يسعه المقام راجعه ان شئت

قوله قال سليمان وهو سليمان ابن مهران المعروف بالاعمش

قوله حين حدث مسلم وهو مسلم بن عمران أو ابن أبي عمران البطين المقدم الذكر والآتيه

قولها ان امي ماتت وفي رواية للبخاري ان اختي ماتت

قولها وعليها صوم نذر ذكر في شروح البخاري أنها ركبت البحر فنذرت أن تصوم شهرا فماتت قبل أن تصوم

قوله عليه السلام فصومي عن أمك أي بالفدية باعطاء قدر صدقة الفطر لكل يوم لما فهم من الحديث المار بالهامش ان النيابة لا تجري في العبادة البدنية المحضة فهو كما بين في الفقه ناسخ هذا الحديث وحديث من مات وعليه صيام صام عنه وليه

قوله عليه السلام فقضيتيه كذا بزيادة الياء بعد التاء في اكثر النسخ وفي بعضها فقضيته بدونها على الاصل

قولها تصدقت على امي بجارية أي ملكتها لها هبة أو صدقة

قولها وانها أي الام ماتت والجارية التي تصدقت بها عليها انتقلت اليها ارثا فسألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل لها أجر من تصدقها اذا عادت لملكها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وجب أجرك أي ثبت لك أجر بالصلة وأنت ما عدت في هبتك لها وتصدقك عليها وانما الميراث رجعها اليك وليس أمراً بيدك

قوله عليه السلام وردها عليك الميراث النسبة في ردّ مجازية أي ردها الله عليك بالميراث وعادت الجارية اليك بالوجه الحلال

قوله عليه السلام حجي عنها الحج ليس بعبادة بدنية محضة فيجري فيه النيابة عند العجز الدائم فيحج عن الميت سواء وجب عليه الحج أم لا أوصى به أم لا

حديث (١١٤٩/ ١٥٧، ١٥٨): تحفة (١٩٨٠) د (١٦٥٦، ٢٨٧٧، ٣٣٠٩) ت (٦٦٧، ٩٢٩) ن (٦٣١٥ـ٦٣١٧ الكبرى) ق (٢٣٩٤، ١٧٥٩) التحف (١٨٣٥).
حديث (١١٤٩/ ١٥٨): تحفة (١٩٣٧) ن (٦٣١٤ الكبرى) التحف (١٧٩٣).

عبد الرزاق اخبرنا الثورى عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن ابيه رضى الله عنه قال جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر بمثله وقال صوم شهر * وحدثنيه اسحق بن منصور اخبرنا عبيد الله بن موسى عن سفيان بهذا الاسناد وقال صوم شهرين **وحدثنى** ابن ابى خلف حدثنا اسحق بن يوسف حدثنا عبد الملك بن ابى سليمان عن عبد الله بن عطاء المكى عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضى الله عنه قال اتت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم وقال صوم شهر

(..)

(..)

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه خ

(٢٨) باب الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل انى صائم

١٥٩-(١١٥٠) **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ابو بكر بن ابى شيبة رواية وقال عمرو يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم وقال زهير عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم

(٢٩) باب حفظ اللسان للصائم

١٦٠-(١١٥١) * **حدثنى** زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه رواية قال اذا اصبح احدكم يوما صائما فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ شاتمه او قاتله فليقل انى صائم انى صائم

(٣٠) باب فضل الصيام

١٦١-(..) * **وحدثنى** حرملة بن يحيى التجيبى اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصيام هو لى وانا اجزى به فوالذى نفس محمد بيده لخلفة فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك

١٦٢-(..) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا المغيرة وهو الحزامى عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصيام جنة

١٦٣-(..) **وحدثنى** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنى عطاء عن ابى صالح الزيات انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول

بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا فى التخلف كما فى النووى قال ولكن اذا حضر لايلزمه الاكل ويكون الصوم عذرا فى ترك الاكل بخلاف المفطر فانه يلزمه الاكل اه وانما أمر المدعو عند الاعتذار فى التخلف باخبار صومه مع أن المستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدى ذلك الى بغض فى الداعى كما فى المبارق

قوله عليه السلام (اذا أصبح أحدكم يوما صائما) الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم ٤

٤ (فلا يرفث) أى لايتكلم كلام الجماع والفحش من القول (ولا يجهل) أى ٥

٥ لايفعل خلاف الصواب من القول والفعل (فان امرؤ شاتمه) يعنى ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته (أو قاتله) أى أراد أن يقاتله (فليقل) أى بلسانه (انى صائم) ليسمعه الشاتم فينزجز عنه غالبا أو معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا وتكرير (انى صائم) للتأكيد اه مبارق

قوله سبحانه (هو لى) قيل سبب اضافة الصوم الى الله تعالى مع كون جميع الطاعات له انه لم يعبد به أحد غير الله وقيل ان سببها ان الصوم بعيد عن الرياء بخلاف غيره وقيل هى اضافة التشريف كقوله تعالى ناقة الله وقوله (وأنا أجزى به) أى بالصوم لم يذكر ماذا يجزى لكثرته وانما قال أنا أجزى مع ان كل جزاء العبادات منه اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقيل خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من أن يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا أعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل أخرج الله ديوان صومه فيجزى به على ذلك اه من المبارق

قوله عليه السلام لخلفة فم الصائم كذا بضم الخاء فى ضبط الشارح وفى النهاية بكسرها والمذكور فى القاموس خلوف وخلوفة بضمهما وهو تغير رائحة الفم وبابه قعد

حديث (١١٥٠/١٥٩): تحفة (١٣٦٧١) د (٢٤٦١) ت (٧٨١) ن (٣٢٦٩ الكبرى) ق (١٧٥٠) التحف (١٢٦٩٢).
حديث (١١٥١/١٦٠): تحفة (١٣٦٩١) ن (٣٢٦٩ الكبرى) التحف (١٢٧١٢). حديث (١١٥١/١٦١): تحفة (١٣٣٤٥) ن (٢٢١٨) التحف (١٢٣٨٢).
حديث (١١٥١/١٦٢): تحفة (١٣٨٨٥) ن (٣٢٥٢ الكبرى) التحف (١٢٨٩٩).
حديث (١١٥١/١٦٣): تحفة (١٢٨٥٣) خ (١٩٠٤) ن (٢٢١٦، ٢٢١٧، ٢٢٢٨، ٢٢٢٩) التحف (١١٩٢٦).

قوله سبحانه فانه لى لان الصوم سر لاصورة له فى الوجود حتى يطلع عليه العباد المجرد عن الصوم فلامقوم له الا النية التى لايطلع عليها غيره تعالى فيكون خالصا

بخلاف سائر العبادات اذ كثيراً ما يوجد الامساك لوجهه ولان فيه كسر النفس وتعريض البدن للنقصان

قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ

١٦٤-(..) **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ وَلَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ

١٦٥-(..) **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ اللّٰهَ فَرِحَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ

(..) * وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحٰقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ ابْنُ مُرَّةَ وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَقَالَ إِذَا لَقِيَ اللّٰهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ

١٦٦-(١١٥٢) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَهُوَ الْقَطَوَانِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ

مع مافيه من الصبر على الجوع والعطش وسائر العبادات راجعة الى صرف المال واشتغال البدن بمافيه رضاه فبينه وبينها أمد بعيد اه من المرقاة بتصرف

قوله سبحانه وأنا أجزى به أى وأنا العالم بجزائه والى أمره ولا أكله الى غيرى اه مرقاة

قوله عليه السلام والصيام جنة هو بضم الجيم الترس ومعناه سترة من النار لعظم أجره أو من المعاصى لكسر الشهوة أفاده ابن الملك

قوله عليه السلام فلايرفث هو من باب طلب ويرفث بالكسر لغة قاله الفيومى أى لايفحش فى الكلام وقوله ولايسخب هو من باب تعب والاشهر فيه الصاد بدل السين ومعناه كما فى المرقاة لايرفع صوته بالهذيان وانما نهى عنهما ليكون صومه كاملا فالمعنى ليكن الصائم صائما عن جميع المناهى والملاهى اه

قوله عليه السلام فان سابه احد أى ابتدأه بسب متعرضاً لمسابته وقوله أو قاتله معناه أو أراد قتالا بالمنازعة المؤدية اليه

قوله عليه السلام لخلوف فم الصائم الخ تقدم أن الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام لخلو المعدة من الطعام وهو كالخلوفة بضم الخاء واللام المفتوحة فى أوله ابتدائية تأكيدية

قوله عليه السلام أطيب عندالله الخ كناية عن تقريب الله تعالى الصائم من رضوانه وعظيم نعمه لان التقريب من لوازم ذى الرائحة الحسنة كذا فى شرح السنوسى

قوله عليه السلام وللصائم فرحتان أى مرتان من الفرح عظيمتان احداهما فى الدنيا والاخرى فى الاخرى كذا فى مرقاة ملاعلى

قوله عليه السلام كل عمل ابن آدم يريد عمله الصالح وقوله الحسنة عشر أمثالها مبتدأ وخبر ولفظ المشكاة كما فى الموطأ ولباس البخارى بعشر أمثالها قوله سبحانه يدع شهوته أى يترك ماشتهته نفسه من محظورات الصوم فيكون قوله وطعامه تخصيصا بعد تعميم كما فى المرقاة قوله عليه السلام يقال له الريان تقدم الريان فى ص ٩١ انظر الهامش

قوله عليه السلام ولخلوف فيه أى فى فيه

حديث (١١٥١/ ١٦٤): تحفة (١٢٣٤٠، ١٢٤٧٠، ١٢٥٢٠) ن (٢٢١٥) ق (١٦٣٨، ٣٨٢٣) التحف (١١٤٦٨، ١١٥٨٨، ١١٦٣٠).

حديث (١١٥١/ ١٦٥): تحفة (٤٠٢٧) ن (٢٢١٣) التحف (٣٧٤٨).

حديث (١١٥٢/ ١٦٦): تحفة (٤٦٩٥) خ (١٨٩٦) التحف (٤٣٧٥).

الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ ❁

١٦٧-(١١٥٣) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً

(..) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

١٦٨-(..) وحدثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً ❁

١٦٩-(١١٥٤) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ قَالَتْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ قَالَتْ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئاً قَالَ مَا هُوَ قُلْتُ حَيْسٌ قَالَ هَاتِيهِ فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِماً قَالَ طَلْحَةُ فَحَدَّثْتُ مُجَاهِداً بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ ذَاكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ مَالِهِ فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا

١٧٠-(..) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ

قوله عليه السلام يدخل منه الصائمون وهم الذين يكثرون الصوم بملازمة[٣]

(٣١) باب فضل الصيام فى سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق

[٣] نوافله غير مقتصرين على فرضه لتنكسر أنفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش فى صيامهم خصوا بباب فيه الري[٤] والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة اه ابن الملك وقال ملا على سمى الريان اما لانه بنفسه ريان لكثرة الانهار الجارية اليه والازهار والأثمار الطرية لديه أو لان من وصل اليه يزول عنه عطش يوم القيامة ويدوم له الطراوة والنظافة فى دار المقامة واكتفى بذكر[٤]

(٣٢) باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر

[٤] الري عن الشبع لانه يدل عليه من حيث أنه يستلزمه ولانه أشق اذ كثير أما يصبر على الجوع دون العطش اه

قوله عليه السلام فى سبيل الله يحتمل أن المراد به مجرد اخلاص النية ويحتمل أن المراد به أنه صام حال كونه غازيا والثانى هو المتبادر اه سندى فى حواشى سنن النسائى وابن ماجه

قوله عليه السلام باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا أى بعده عنها مسافة سبعين عاما يعنى أنه نحاه عنها وعافاه منها قال ابن الملك عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون أبلغ لان من كان بعيدا من عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة اه وأراد بالخريف وهو الربيع الثانى من الفصول تمام السنة ذكرا للجزء وارادة للكل

قوله عفونا لك أى أعطيناك فيها وقد خبأنا لك شيئا

قولها جاءنا زور هو مصدر بمعنى الزائر أو جمعه كراكب وركب وسامر وسمر ومعناه جاءنا زائرون ومعهم هدية أو أهدى لنا بسببهم قال النووى فى النهاية ها يقال هات بالكسر للرجل وهاتى للمرأة والهاء فيه بدل من الهمزة للأمر كذا فى الصحاح

قوله من صام يوما فى سبيل الله أى لابتغاء وجه الله أو المراد به الغزو أو صاما وهو فى الجهاد اه

هل عندكم من شئ

قولها قلت حيس هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن وقد يجعل عوض الأقط الدقيق أو الفتيت اه نهاية

حديث (١١٥٣/١٦٧، ١٦٨): تحفة (٤٣٨٨) خ (٢٨٤٠) ت (١٦٢٣) ن (٢٢٤٨ـ٢٢٥٣) ق (١٧١٧) التحف (٤٠٧٩).
حديث (١١٥٤/١٦٩، ١٧٠): تحفة (١٧٨٧٢) د (٢٤٥٥) ت (٧٣٣، ٧٣٤) ن (٢٣٢٥ـ٢٣٢٧) التحف (١٦٥٢٣).

دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء فقلنا لا قال فإني إذن صائم ثم أتانا يوماً آخر فقلنا يا رسول الله أهدي لنا حيس فقال أرينيه فلقد أصبحت صائماً فأكل ❀ وحدثني عمرو بن محمد الناقد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام القردوسي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه ❀ حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضي الله عنها هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهراً معلوماً سوى رمضان قالت والله إن صام شهراً معلوماً سوى رمضان حتى مضى لوجهه ولا أفطره حتى يصيب منه ❀ وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا كهمس عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضي الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهراً كله قالت ما علمته صام شهراً كله إلا رمضان ولا أفطره كله حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله صلى الله عليه وسلم ❀ وحدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن أيوب وهشام عن محمد عن عبد الله بن شقيق قال حماد وأظن أيوب قد سمعه من عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر قد أفطر قالت وما رأيته صام شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا أن يكون رمضان ❀ وحدثنا قتيبة حدثنا حماد عن أيوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها بمثله ولم يذكر في الإسناد هشاماً ولا محمداً ❀ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت

(كان)

١٧١ ـ (١١٥٥)

١٧٢ ـ (١١٥٦)

١٧٣ ـ (..)

١٧٤ ـ (..)

(..)

١٧٥ ـ (..)

(٣٣)

باب

أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر

(٣٤)

باب

صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان واستحباب أن لا يخلي شهراً عن صوم

قوله عليه السلام من نسي أي صومه بقرينة ما بعده

قوله عليه السلام فأكل أو شرب أي شيئاً من المأكول أو المشروب نزل الفعلان ٢ منزلة اللازم لأن المقصود حصول الفعل وفي رواية ٣ البخاري فأكل وشرب أي جمع بينهما قال فقهاؤنا والجماع في معناهما لأنه من شهوة البطن كالأكل والشرب ولم يذكر لندرته دونهما وأخرج الحاكم من حديث أبي هريرة أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال: من أفطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة. وهو عام للمفطرات كلها وفي المبارق عمل أكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على إتمام صورة الصوم وحمل قوله فإنما أطعمه الله وسقاه على رفع الإثم وعدم المؤاخذة به وقال أحمد عليه الكفارة أيضاً لهما لكن لزوم الكفارة عنده في الجماع ولا شيء في الأكل على بيان الإمام النووي

قولها والله إن صام شهراً الخ إن هذه نافية أي ما صام شهراً كاملاً معيناً سوى رمضان

قولها حتى مضى لوجهه وفي الرواية التالية حتى مضى لسبيله وكلاهما كناية عن الموت أي إلى أن مات

قولها حتى يصيب منه أي حتى يصوم منه كما هو الرواية التالية

قوله عن هشام القردوسي هكذا بضم القاف في ضبط الجد والفردوسي فلعل ما في نسخ السنوسي من قوله بضم الفاء سبق قلم

قولها حتى نقول قد صام قد صام أي شرع في الصيام فلا يفطر وقولها ويفطر حتى نقول قد أفطر قد أفطر أي شرع في الإفطار وترك الصيام فلا يتغير به فهذه الأيام

حديث (١١٥٥/ ١٧١): تحفة (١٤٥٠٨) التحف (١٣٤٧١).

حديث (١١٥٦/ ١٧٢): تحفة (١٦٢١٣) ن (٢١٨٥) التحف (١٤٩٧٤).

حديث (١١٥٦/ ١٧٣): تحفة (١٦٢١٨) ن (٢١٨٤) التحف (١٤٩٧٩).

حديث (١١٥٦/ ١٧٤): تحفة (١٦٢٠٢) ت (٧٦٨) ن (٢٣٤٩) التحف (١٤٩٦٤).

حديث (١١٥٦/ ١٧٥): تحفة (١٧٧١٠) خ (١٩٦٩) د (٢٤٣٤) ت (٣٠١ الشمائل) ن (٢٣٥١) التحف (١٦٣٧٣).

كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ

١٧٦ ـ (..) و **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا

١٧٧ ـ (٧٨٢) **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ وَكَانَ يَقُولُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللّٰهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ يَقُولُ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللّٰهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَإِنْ قَلَّ

١٧٨ ـ (١١٥٧) **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا صَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ وَكَانَ يَصُومُ إِذَا صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللّٰهِ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللّٰهِ لَا يَصُومُ

(..) و **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ

١٧٩ ـ (..) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي رَجَبٍ فَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ

قولها (ومارأيته فى شهر اكثر) ثانى مفعولى رأيت والضمير فى (منه) له عليه الصلاة والسلام (صياما) تمييز (فى شعبان) متعلق بصياما والمعنى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم فى شعبان وفى غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه فى شعبان اكثر من صيامه فيما سواه وأرادت بقولها فى شهر غير شعبان أى مارأيته كائنا فى غير شعبان اكثر صياما منه كائنا فى شعبان اه من المرقاة

قولها الاقليلا أفاد النووى أن كلامها الثانى تفسير لكلامها الاول اه فرادها بالكل الجل أى معظمه وغالبه فلاينافى قولها كان يصوم شعبان كله ماتقدم من قولها أنه لم يصم شهرا معلوما سوى رمضان

قوله عليه السلام عليكم من الاعمال ماتطيقون الخ سبق الحديث بهذا اللفظ وبلفظ خذوا من العمل ماتطيقون فى باب فضيلة العمل الدائم من الجزء الثانى وقد أنبأتكه مرة اخرى بهامش ص ١٣٣ من هذا الجزء

قوله ماصام شهرا كاملا قط غير رمضان أى بالتحقيق وأما شعبان فكان يصومه بحيث يصح أن يقال فيه أنه يصومه كله لغاية قلة المتروك

قوله والله لايفطر كناية عن سرده الصوم واستمراره عليه وقوله والله لايصوم كناية عن استمراره على الافطار

قوله شهراً متتابعاً منذ قدم المدينة يعنى ماصام شهراً على التتابع غير رمضان منذ قدم المدينة ولا قبله وما كان فرض رمضان الابعد الهجرة بسنة فهو قيد لامفهوم له

قوله عن صوم رجب قال النووى له حكم باقى الشهور ولم يثبت فى صوم رجب نهى ولاندب لعينه ولكن أصل الصوم مندوب اليه وفى سنن أبى داود : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب الى الصوم من الاشهر الحرم . ورجب أحدها اه

حديث (١١٥٦/١٧٦) : تحفة (١٧٧٢٩) ن (٢١٧٩) ق (١٧١٠) التحف (١٦٣٩٠) .
حديث (٧٨٢/١٧٧) : تحفة (١٧٧٨٠) خ (١٩٧٠) ن (٢١٨٠) التحف (١٦٤٣٧) .
حديث (١١٥٧/١٧٨) : تحفة (٥٤٤٧) خ (١٩٧١) ن (٢٣٤٦) ت (٢٩٤ الشمائل) ق (١٧١١) التحف (٥٠٧٩) .
حديث (١١٥٧/١٧٩) : تحفة (٥٥٥٤) د (٢٤٣٠) التحف (٥١٨١) .

حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ * وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ

(..)

١٨٠-(١١٥٨) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ

(٣٥) **باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وافطار يوم**

١٨١-(١١٥٩) * **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ أُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَقُولُ لَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ وَلَأَصُومَنَّ النَّهَارَ مَا عِشْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذٰلِكَ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَنَمْ وَقُمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَذٰلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ صُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ صُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْماً وَذٰلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي

١٨٢-(..) **وحدثنا** عَبْدُ اللهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الرُّومِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ حَتَّى نَأْتِيَ أَبَا سَلَمَةَ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولاً فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ قَالَ فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ إِنْ تَشَاؤُوا أَنْ

(تدخلوا)

هامش الأيمن: ٣٠: ح: حدثنا زهير بن حرب... / أخبرنا ثابت ح: / ٣٠: حدثنا ابن المسيب / عبد الله الرومي ح:

قوله قد صام أي شرع في مداومة الصيام وعزم عليها ولا يريد الافطار في هذا الشهر ومثله قد أفطر

قوله اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقول لاقومن الليل ولاصومن النهار ما عشت أي بلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خبر قوله ذلك وحلفه بالله تعالى على سرد القيام والصيام مدة حياته وفي قوله أنه يقول عدول عن التكلم

قوله اني اطيق أفضل من ذلك أي أكثر من صيام ثلاثة أيام من كل شهر وجاء في احدى روايات البخاري أكثر في كل موضع ذكر فيه أفضل في حديث عبد الله بن عمرو

قوله قال عبد الله بن عمرو أي بعد ما كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه كما يفصح عنه ما في الصفحة المقابلة من رواية « فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم »

قوله حتى نأتي أبا سلمة هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابن الصحابي المشهور أحد العشرة اسمه عبد الله وقيل ليس له اسم اسمه وكنيته واحد كافي الخلاصة وهامشه وكان فقيها يحمل عنه الحديث ذكره ابن قتيبة في كتاب المعارف في ترجمة أبيه

حديث (١١٥٨/ ١٨٠): تحفة (٣٤٨) التحف (٣٣٩).

حديث (١١٥٩/ ١٨١): تحفة (٨٦٤٥) خ (١٩٧٦، ٣٤١٨) د (٢٤٢٧) ن (٢٣٩٢) التحف (٨٠١٦).

حديث (١١٥٩/ ١٨٢، ١٨٣): تحفة (٨٩٦٠) خ (١٩٧٤، ١٩٧٥، ٥١٩٩، ٦١٣٤) ن (٢٣٩١، ٢٣٩٣)(٢٩٢٢، ٢٩٢٣ الكبرى) التحف (٨٣١٦).

تَدْخُلُوا وَإِنْ تَشَاؤُا أَنْ تَقْعُدُوا هٰهُنَا قَالَ فَقُلْنَا لَا بَلْ نَقْعُدُ هٰهُنَا فَحَدِّثْنَا قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ قَالَ فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فَقُلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللّٰهِ وَلَمْ أُرِدْ بِذٰلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللّٰهِ (صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا قَالَ وَاقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذٰلِكَ فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا قَالَ فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ قَالَ وَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ قَالَ فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ

(١٨٣-(..)) ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَذٰلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قُلْتُ وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللّٰهِ دَاوُدَ قَالَ نِصْفُ الدَّهْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا وَلَمْ يَقُلْ وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلٰكِنْ قَالَ وَإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا

(١٨٤-(..)) **حدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ عَنْ

قوله أصوم الدهر يعني كل يوم وقوله وأقرأ القرآن يريد قراءته على أن يختمه في كل ليلة

قوله فاما ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم واما أرسل الي فأتيته التنافي غير ظاهر في هذه المنفصلة فان اتيانه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارساله الامر بالاتيان لاينافي اتيانه بمذكوريته له لاقتضائه الارسال أيضا الا أن يراد بذكره له ذكره حال حضوره والاولى ما يأتي من رواية ابن رافع «فاما أرسل الي واما لقيته» فان اللقاء لايستدعي الارسال ويأتي في رواية يحيى بن يحيى «ذكر له صومي فدخل علي» الخ

قوله عليه السلام فان بحسبك أن تصوم الخ الباء فيه زائدة ومعناه ان صوم الثلاثة الايام من كل شهر كافيك اه عيني على البخاري

قوله عليه السلام ولزورك قال في النهاية هو في الاصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون الزور جمع الزائر كركب في جمع راكب اه وقد سبق مختصرا في شرح حديث الصديقة المار بالصفحة ١٥٩ أي لضيفك ولاصحابك الزائرين حق عليك وأنت تعجز بسبب توالي الصيام والقيام عن القيام بحسن معاشرتهم

قوله عليه السلام ولجسدك عليك حقا والمراد بالحق هنا المطلوب أعم من أن يكون واجبا أو مندوبا فاما الواجب فيختص بما اذا خاف التلف وليس مرادا هنا اه ابن حجر

قوله عليه السلام واقرأ القرآن في كل شهر يعني اختمه في كل شهر مرة

قوله عليه السلام ولا تزد على ذلك قال ملا علي أي على المذكور من الصوم والختم أو لا تزد على ذلك من السؤال ودعوى زيادة الطاقة اه

قوله فلما كبرت وددت أني الخ وفي صحيح البخاري وكان عبدالله يقول بعدما كبر ياليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم

حديث (١١٥٩/١٨٤): تحفة (٨٩٦٢) خ (٥٠٥٣، ٥٠٥٤) د (١٣٨٨) التحف (٨٣١٨).

وسلم لم يقصد شخصا معينا وانما أراد تنفير عبدالله بن عمرو من الصنيع المذكور اه وفى الحديث الحث على مداومة العمل الصالح مع المنع من الافراط فيه

قوله قال سمعت عطاء يزعم أى يقول وقد كثر الزعم بمعنى القول ذكره النووى عند شرح مقدمة الكتاب

قوله بلغ النبى صلى الله عليه وسلم انى أصوم أسرد أى أصوم متتابعا ولاافطر بالنهار واصلى الليل جميعه وكان مبلغ ذلك اليه عليه الصلاة والسلام كما فى شروح البخارى أباه عمرا

قوله عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وهو أشد الصيام على النفس فان من صام هذا الصوم لايعتاد الصوم ولا الافطار فيصعب عليه كل منهما اذ النفس تصادف مألوفها فى يوم وتفارقه فى آخر

قوله عليه السلام ولايفر اذا لاقى أى لايهرب عند لقاء العدو الحربى

قوله قال من لى بهذه يانبى الله أى من يضمن ويتكفل لى بهذه الخصلة التى لداود عليه السلام

قوله فلا أدرى كيف ذكر صيام الابد أى لا أحفظ كيف جاء ذكر صيام الابد فى هذه القصة قاله عطاء ابن أبى رباح بالاسناد السابق كما فى القسطلانى

قوله عليه السلام لاصام من صام الابد لاصام من صام الابد هكذا هو فى النسخ مكرر مرتين وفى بعضها ثلاث مرات اه نووى وقوله لاصام اما دعاء واما خبر ومعنى الخبر النفى أى ماصام كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى أفاده ابن حجر يعنى لم يحصل له أجر الصوم فهو احباط العمل لمخالفته السنة والمفهوم من كلام العينى ان المراد بالابد الدهر كله مع أيام النهى والا فلامنع

قوله ثقة عدل وفى صحيح البخارى « وكان شاعرا وكان لايتهم فى حديثه » قال ابن حجر فيه اشارة الى أن الشاعر بصدد أن يتهم فى حديثه لما تقتضيه صناعته من سلوك المبالغة فى الاطراء وغيره فاخبر الراوى عنه أنه مع كونه شاعرا كان غير متهم فى حديثه وقوله فى حديثه يحتمل مرويه من الحديث النبوى ويحتمل فيما هو أعم من ذلك والثانى أليق والا لكان مرغوبا عنه الى هنا كلامه

أَبِي سَلَمَةَ قَالَ وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ

١٨٥-(..) **وحدثنى** أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ

١٨٦-(..) **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَزْعُمُ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَصُومُ أَسْرُدُ وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقِيتُهُ فَقَالَ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ وَتُصَلِّي اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا وَلِأَهْلِكَ حَظًّا فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ قَالَ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ (قَالَ عَطَاءٌ فَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ

(..) * وَحَدَّثَنِيهِ **مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** حَدَّثَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ** أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ (قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو الْعَبَّاسِ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ثِقَةٌ عَدْلٌ

١٨٧-(..) **وحدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ سَمِعَ أَبَا الْعَبَّاسِ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(عمرو)

لاتكن مثل فلان خ

فقال ألم أخبر خ

فان لعينيك خ

لاصام من صام الابد لاصام من صام الابد خ

قوله عن حبيب هو حبيب بن أبى ثابت التابعى كما فى الصفحة المقابلة

حديث (١١٥٩/ ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨): تحفة (٨٦٣٥) خ (١١٥٣، ١٩٧٧، ١٩٧٩، ٣٤١٩) ت (٧٧٠) ن (٢٣٧٧، ٢٣٧٨، ٢٣٩٧_ ٢٤٠١) ق (١٧٠٦) التحف (٨٠٠٨).

حديث (١١٥٩/ ١٨٥): تحفة (٨٩٦١) خ (١١٥٢) ن (١٧٦٣، ١٧٦٤) ق (١٣٣١) التحف (٨٣١٧).

قوله عليه السلام انك لتصوم الدهر أي تستمر صائما في جميع الازمان وتقوم الليل أي جميعه ولاتنام قوله عليه السلام هجمت له العين أي غارت ودخلت في موضعها ومنه الهجوم على القوم الدخول عليهم كذا في النهاية وقوله ونهكت لم يوجد في روايات البخاري ولم يذكره ابن الاثير في نهايته وقال النووي ونهكت بفتح النون وبفتح الهاء وكسرها والتاء ساكنة نهكت العين أي ضعفت وضبطه بعضهم نهكت بضم النون وكسر الهاء وفتح التاء أي نهكت أنت أي ضنيت وهذا ظاهر كلام القاضي اه

عَمْرٍو إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ

وَنَهِكَتْ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ

قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ

يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى **وحدثنا** ٥ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ حَدَّثَنَا (..)

١٨٨-(..) حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَنَفِهَتِ النَّفْسُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللّٰهُ

عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ

النَّهَارَ قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذٰلِكَ قَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ هَجَمَتْ عَيْنَاكَ وَنَفِهَتْ

١٨٩-(..) نَفْسُكَ لِعَيْنِكَ حَقٌّ وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ وَلِأَهْلِكَ حَقٌّ قُمْ وَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ **وحدثنا**

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ

دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللّٰهِ صِيَامُ دَاوُدَ وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى اللّٰهِ صَلَاةُ دَاوُدَ

(عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا

١٩٠-(..) وَيُفْطِرُ يَوْمًا **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ

رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللّٰهِ صِيَامُ دَاوُدَ

كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)

كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ قُلْتُ

لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ نَعَمْ

١٩١-(..) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي

أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا

ونهكت له خ

حدثنا ابن جريج خ

قوله يرقد شطر الليل أي ينام نصفه

قوله صوم ثلاثة أيام من الشهر صوم الشهر كله لان الحسنة بعشر أمثالها وهو مبتدأ وخبر على التشبيه البليغ

قوله عليه السلام ونفهت النفس أي أعيت وكلت اه نهايه

قوله عن عمرو يأتي أنه عمرو ابن دينار وقوله عن ابي العباس هو السائب بن فروخ المعروف بالشاعر كما تقدم ذكره

قوله عليه السلام ألم اخبر فيه أن الحكم لاينبغي الا بعد التثبت لانه صلى الله عليه وسلم لم يكتف بما نقل له عن عبدالله حتى لقيه واستثبته فيه لاحتمال أن يكون قال ذلك بغير عزم أو علقه بشرط لم يطلع عليه الناقل ونحو ذلك اه ابن حجر

قوله عليه السلام ان أحب الصيام الى الله صيام داود الخ دل الحديث على أنه أفضل من صوم الدهر وذهب بعضهم الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر أوفر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر أفضل وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاصام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية أو على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ماروى مسلم أنه عليه السلام نهى عبدالله بن عمرو لعلمه أنه سيعجزه ولم ينه حمزة ابن عمرو(*) لعلمه بقدرته أو نقول لاصام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه أو معناه لم يجد مايجد غيره من ألم الجوع وقوله وأحب الصلاة الخ وانما صار هذا النوع أحب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل تكون أخف وأنشط في العبادة اه ابن الملك قوله مع ابيك يريد أبا أبي قلابة وهو زيد بن عمرو الجرمي واسم ابي قلابة عبدالله كما بهامش ص١٨٢ من الجزء الاول ووقع في استيذان البخاري مع أبيك زيد

(*) هو حمزة بن عمرو الاسلمي الذي سبق ذكره في باب التخيير في الصوم والفطر في السفر.

حديث (١١٥٩/١٨٩، ١٩٠): تحفة (٨٨٩٧) خ (١١٣١، ٣٤٢٠) د (٢٤٤٨) ن (٢٣٤٤، ١٦٣٠) ق (١٧١٢) التحف (٨٢٥٩).

حديث (١١٥٩/١٩١): تحفة (٨٩٦٩) خ (١٩٨٠، ٦٢٧٧) ن (٢٤٠٢) التحف (٨٣٢٥).

لِيفٌ فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَقَالَ لِي أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خَمْساً قُلْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ سَبْعاً قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تِسْعاً قُلْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدَ عَشَرَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ شَطْرُ الدَّهْرِ صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ

(١٩٢-(..) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ صُمْ يَوْماً وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً

(١٩٣-(..) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظّاً وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظّاً وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظّاً صُمْ وَأَفْطِرْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ قُلْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِي قُوَّةً قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) صُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْماً فَكَانَ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ

(٣٦) **باب** استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس

(١٩٤-(١١٦٠) **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ لَهَا مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ

(١٩٥-(١١٦١) **وحدثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(أسماء)

قوله قلت يا رسول الله جواب النداء محذوف أي لايكفيني ذلك

قوله عليه السلام خمساً أي صم خمسة أيام وكذا التقدير في قوله سبعا وتسعا وأحد عشر ولفظ البخاري احدى عشرة وهو الموافق لماقبله والتأنيث باعتبار الليالي على التجوز

قوله عليه السلام لاصوم أي لافضل ولا كال في صوم التطوع فوق صوم داود

قوله عليه السلام شطر الدهر أي نصفه وهو بالرفع على القطع أي على تقدير المبتدأ قال ابن حجر ويجوز نصبه على اضمار فعل والجر على البدل من صوم داود اه

قوله عليه السلام صيام يوم وافطار يوم على الاوجه الثلاثة المذكورة ولفظ البخاري صم يوما وافطر يوما

قوله سعيد بن ميناء كذا بالمد في نسختنا وقال النووي هو بالمد والقصر والقصر أشهر اه فيرسم ميني بالياء

قوله عليه السلام فان لجسدك عليك حظاً أي نصيباً وهو اراحتك اياه وفي باب حق الجسم في الصوم من صحيح البخاري «فان لجسدك عليك حقا» قال شارحه بان ترعاه وترفق به ولا تفره حتى تقعد عن القيام بالفرائض ونحوها وقد ذم الله قوما أكثروا من العبادة ثم تركوها بقوله تعالى فما رعوها حق رعايتها اه

قوله عن يزيد الرشك انظر ما كتبته فيه وفي معاذة العدوية بهامش ص ١٨٢ من الجزء الاول

حديث (١١٥٩/ ١٩٢): تحفة (٨٨٩٦) ن (٢٣٩٤، ٢٤٠٣)(٢٧٤٢ الكبرى) التحف (٨٢٥٨).
حديث (١١٥٩/ ١٩٣): تحفة (٨٦٤٩) التحف (٨٠٢٠).
حديث (١١٦٠/ ١٩٤): تحفة (١٧٩٦٦) د (٢٤٥٣) ت (٧٦٣) ق (١٧٠٩) التحف (١٦٦١١).
حديث (١١٦١/ ١٩٥): تحفة (١٠٨٤٩) خ (١٩٨٣) التحف (١٠٠٧٤).

أسماء الضبعى حدثنا مهدى وهو ابن ميمون حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له (أو قال لرجل وهو يسمع) يا فلان أصمت من سرة هذا الشهر قال لا قال فإذا أفطرت فصم يومين

١٩٦-(١١٦٢) **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمى وقتيبة بن سعيد جميعا عن حماد قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن غيلان عن عبد الله بن معبد الزمانى عن أبى قتادة رجل أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال كيف تصوم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى عمر رضى الله عنه غضبه قال رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فجعل عمر رضى الله عنه يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه فقال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله قال لا صام ولا أفطر أو قال لم يصم ولم يفطر قال كيف من يصوم يومين ويفطر يوما قال ويطيق ذلك أحد قال كيف من يصوم يوما ويفطر يوما قال ذلك صوم داود (عليه السلام) قال كيف من يصوم يوما ويفطر يومين قال وددت أنى طوقت ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والسنة التى بعده وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله

١٩٧-(..) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد الزمانى عن أبى قتادة الأنصارى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صومه قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضى الله عنه رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا وببيعتنا بيعة قال فسئل عن صيام الدهر فقال لا صام ولا أفطر أو ما صام وما أفطر قال فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم قال ومن يطيق ذلك قال وسئل عن صوم يوم وإفطار يومين قال ليت أن الله

المشار اليه فى هذا الحديث هو شعبان [*] وسرته وسطه لان السرة وسط قامة الانسان قال النووى وهذا تصريح من مسلم بان رواية عمران الاولى بالهاء والثانية بالراء ولهذا فرق بينهما بحديث ابى قتادة وأدخل الاولى مع حديث عائشة كالتفسير له فكأنه يقول يستحب أن تكون الايام الثلاثة من سرة الشهر وهى وسطه وهذا متفق على استحبابه وهو استحباب كون الثلاثة هى الايام البيض اه لكن بقى شىء وهو ان من المعلوم ان الايام البيض من كل شهر ثلاثة والذى ندب الى امساكه بدلا عنها كما فى الحديث اثنان فلا توفيق الا اذا حمل السرر على معنى آخر الشهر وهو يومان من آخره لاستسرار القمر فيهما

قوله عليه السلام فاذا أفطرت أى من رمضان كما هو رواية فيما يأتى فصم يومين أى بدلا عنهما استحبابا

قوله رجل أتى النبى هكذا هو فى معظم النسخ رجل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أى الشان والامر رجل اتى النبى وقد اصلح فى بعض النسخ ان رجلا اتى النبى وكان موجب هذا الاصلاح جهالة انتظام الاول وهو منتظم كما ذكرته فلا يجوز تغييره اه نووى

قوله فغضب رسول الله أى من قول الرجل وسوء سؤاله وكان حق السائل أن يقول كيف أصوم أو كم أصوم فيخص السؤال بنفسه ليجاب بمقتضى حاله كما أجاب غيره بمقتضى أحوالهم اه من المرقاة

قوله (فلما رأى عمر غضبه) أى أثر غضبه على السائل وخاف من دعائه عليه خاصة ومن السراية على غيره عامة لقوله تعالى واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة (قال) اعتذارا منه واسترضاء عنه لقوله تعالى حكاية أليس منكم رجل رشيد أى حق يأتى بكلام سديد اه مرقاة

قوله عليه السلام لاصام ولاأفطر أولم يصم ولم يفطر أى لاصام صوما فيه كمال الفضيلة ولاأفطر فطرا يمنع جوعه وعطشه اه مرقاة

قوله عليه السلام ويطيق ذلك أحد بتقدير الاستفهام أى أتقول ذلك ويطيقه أحد والمعنى ان أطاقه أحد فلابأس او فهو أفضل اه من المرقاة

قوله وددت أى أحببت وتمنيت أنى طوقت ذلك أى جعلنى الله مطيقا ذاك الصيام اه مرقاة

[*] واذ كان وقع فى باب الصوم آخر الشهر من صحيح البخارى ظن أنه رمضان فانه وهم كما نبه عليه شارحوه

[illegible] فغضب من قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله عليه السلام صيام يوم عرفة الخ هذا مصداق ما ذكرته بهامش ص ١٥٠ ومعنى أحتسب على الله أرجو من الله تعالى

قوله عليه السلام ذاك صوم أخي داود ففيه فضيلة وكمال و نوع من الاعتدال لكنه شاق كما مر بهامش ص ١٦٤ قوله عليه السلام ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت أو انزل علي فيه واقتصر في المشكاة على رواية فيه ولدت وفيه انزل علي وهي الرواية التي عند آخر الباب قال الطيبي في شرحه أي فيه وجود نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فأي يوم أولى بالصوم منه اه

قوله فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهماً ضبطوا نراه بفتح النون وضمها وهما صحيحان قال القاضي عياض انما تركه وسكت عنه لقوله فيه ولدت وفيه بعثت أو انزل علي وهذا انما هو في يوم الاثنين كما جاء في الروايات الباقيات يوم الاثنين دون ذكر الخميس فلما كان في رواية شعبة ذكر الخميس تركه مسلم لانه رآه وهما اه نووي

قوله عن مطرف هو ابن عبدالله بن الشخير التابعي حدث عن أبيه وعن علي وعمار وعمران بن حصين وغيرهم روى عنه أخوه يزيد بن عبدالله ابو العلاء وحميد بن هلال وثابت بن أسلم البناني وغيرهم مات سنة خمس وتسعين اه ذهبي

قوله عليه السلام أصمت من سرر شعبان ورواية أبي داود عن عمران هل صمت من شهر شعبان شيئا ثم ان المذكور في النهاية والقاموس سر الشهر بالادغام كواحد الاسرار واختلف في تفسيره فقيل مستهله وقيل آخره وقيل وسطه٧

قوّانا لذلك قال وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم قال ذاك صوم أخي داود (عليه السلام) قال وسئل عن صوم يوم الاثنين قال ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت أو أنزل عليّ فيه قال فقال صوم ثلاثة من كل شهر ورمضان إلى رمضان صوم الدهر قال وسئل عن صوم يوم عرفة فقال يكفر السنة الماضية والباقية قال وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية وفي هذا الحديث من رواية شعبة قال وسئل عن صوم يوم الاثنين والخميس فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهماً (..) **وحدثنا** عبيدالله بن معاذ حدثنا أبي ح وحدثنا أبوبكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم أخبرنا النضر بن شميل كلهم عن شعبة بهذا الإسناد (..) **وحدثني** أحمد بن سعيد الدارمي حدثنا حبان بن هلال حدثنا أبان العطار حدثنا غيلان بن جرير في هذا الإسناد بمثل حديث شعبة غير أنه ذكر فيه الاثنين ولم يذكر الخميس ١٩٨-(..) **وحدثني** زهير بن حرب حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا مهدي بن ميمون عن غيلان عن عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم الاثنين فقال فيه ولدت وفيه أنزل علي ❁

باب (٣٧)

صوم سرر شعبان

١٩٩-(١١٦١) **حدثنا** هداب بن خالد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف (ولم أفهم مطرفا من هداب) عن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له أو لآخر أصمت من سرر شعبان قال لا قال فإذا أفطرت فصم يومين ٢٠٠-(..) **وحدثنا** أبوبكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون عن الجريري عن أبي العلاء عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أفطرت من رمضان فصم يومين مكانه ٢٠١-(..) **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابن أخي مطرف بن الشخير قال سمعت مطرفاً يحدث عن عمران بن حصين رضي الله (عنهما)

فى رواية شعبة نخ — فى هذا الاسناد نخ

٧ وسر كل شيء جوفه وفي شرح النووي ضبطوا سرر بفتح السين وكسرها وحكى القاضي ضمها قال وهو جمع سرة اه فيكون على هذا الاخير بمعنى الاوساط فكأنه أراد الايام البيض كما في النهاية وقال النووي ويعضده الرواية السابقة في الباب المتقدم أصمت من سرة هذا الشهر أي وسطه كما مر وفي فتح الباري ويؤيده الندب الى صيام الايام البيض وهي وسط الشهر وانه لم يرد في صيام آخر الشهر ندب بل ورد فيه نهي خاص وهو آخر شعبان لمن صامه لاجل رمضان اه ومن فسر السر بالآخر قال في الحديث ويشبه أن يكون هذا الرجل قد أوجبه على نفسه بنذر فلذلك قال له اذا أفطرت فصم يومين فاوجب له الوفاء بهما

قوله عن ابي العلاء هو يزيد بن عبدالله بن الشخير أخو مطرف يروى عنه كما مر آنفا من الذهبي

حديث (١١٦٢/ ١٩٨): تحفة (١٢١١٨) ن (٢٧٧٧ الكبرى) التحف (١١٢٦٥).

حديث (١١٦١/ ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١): تحفة (١٠٨٤٤، ١٠٨٤٧، ١٠٨٥٥) خ (١٩٨٣ تعليقاً) د (٢٣٢٨) ن (٢٨٦٨، ٢٨٧٠ الكبرى) التحف (١٠٠٧٠).

قوله عليه السلام اذا أفطرت رمضان أى من رمضان الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعنى أفضل شهور الصيام اه ابن الملك وقوله شهر الله المحرم بالرفع صفة المضاف قال الطيبي أراد بصيام شهر الله صيام يوم عاشوراء فيكون من باب ذكر الكل وارادة البعض لكن الظاهر ان المراد جميع شهر المحرم قاله ملا على أى هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا لانه اول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذى هو أفضل الاعمال وخص بهذه الاضافة مع ان فى الشهور أفضل منه لانه اسم اسلامى دون سائر ٧ كقوله تعالى واختار موسى قومه أى من قومه اه نووى قوله عليه السلام أفضل

(..) عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً
يعني شعبان قال لا قال فقال له إذا أفطرت رمضان فصم يوماً أو يومين (شعبة
الذي شك فيه) قال وأظنه قال يومين وحدثني محمد بن قدامة ويحيى اللؤلؤي
قالا أخبرنا النضر أخبرنا شعبة حدثنا عبد الله بن هانئ ابن أخي مطرف في هذا
الإسناد بمثله

باب فضل صوم المحرم (٣٨)

٢٠٢-(١١٦٣) حدثني قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد
ابن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة
بعد الفريضة صلاة الليل ٢٠٣-(..) وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن عبد
الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله
عنه يرفعه قال سئل أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة وأي الصيام أفضل بعد شهر
رمضان فقال أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة الصلاة في جوف الليل وأفضل
الصيام بعد شهر رمضان صيام شهر الله المحرم (..) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير بهذا الإسناد في ذكر الصيام
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله

باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان (٣٩)

٢٠٤-(١١٦٤) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن
حجر جميعاً عن إسماعيل قال ابن أيوب حدثنا إسماعيل بن جعفر أخبرني سعد بن
سعيد بن قيس عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي عن أبي أيوب الأنصاري
رضي الله عنه أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان
ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر (..) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا
سعد بن سعيد أخو يحيى بن سعيد أخبرنا عمر بن ثابت أخبرنا أبو أيوب الأنصاري
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله (..) وحدثناه
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد قال سمعت
عمر بن ثابت قال سمعت أبا أيوب رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله

يشك فيه نخ

٧ الشهور وكان اسمه فى الجاهلية صفر الاول والذى بعده صفر الثانى وانما قيل كاملا لان التطوع ببعض الشهر قد يكون أفضل كصوم عرفة وعشر ذى الحجة اه من شروح الجامع الصغير فان قيل اذا كان هذا أفضل فما وجه ما روى أنه عليه السلام كان يصوم فى شعبان اكثر مما فى المحرم قلنا لعله عليه السلام علم أفضليته فى آخر حياته أو لعله كان يعرض له أعذار فيه من مرض أو سفر أو غيرها اعلم أن تفضيل صوم داود عليه السلام فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان ٨

٨ فتكون طريقة داود عليه السلام فى المحرم أيضا أفضل من طريقة غيره اه مبارق

قوله عليه السلام (وأفضل الصلاة بعد الفريضة) أى وتوابعها من السنن المؤكدة (صلاة الليل) أو يقال صلاة الليل أفضل من الرواتب من حيثية المشقة والكلفة والبعد من الرياء والسمعة اه من مرقاة ملا على قال ويدخل فى الفريضة الوتر لانه فرض عملى اه

قوله عليه السلام كان كصيام الدهر أى الابد اذا اعتاد ذلك كل عام مدة عمره لان الحسنة بعشر أمثالها فرمضان كما جاء فى حديث النسائى بعشرة أشهر والستة بشهرين وعدة الشهور عند الله اثناعشر شهرا الا أن المثلية لاتقتضى التساوى من كل وجه فان ثواب من صام السنة بالفعل اكثر لان صوم كل يوم بعشرة وانما خص صوم الست بشوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه فى الطعام لوقوعه عقب شهر الصيام فيكون الصوم فيه أشق على النفس ثم ان هذا الصيام عليه فى الفقه كلام قال فى البحر الرائق الست من شوال صومها مكروه عند الامام متفرقة أو متتابعة لكن عامة المتأخرين لم يروا به بأسا اه

قوله عليه السلام ثم أتبعه ستا من شوال الخ أداة التراخى مؤذنة بلزوم فصل الاتباع عن اليوم المنهى وعليه تحمل رواية واتبعه بالواو وينتفى الاتصال بفصل يوم الفطر وقوله ستا أراد به ستة أيام وعند عدم ذكر المميز يجوز فى اسم العدد الوجهان

حديث (١١٦٣/ ٢٠٢، ٢٠٣): تحفة (١٢٢٩٢) د (٢٤٢٩) ق (١٧٤٢) ت (٤٣٨، ٧٤٠) ن (١٦١٣، ١٦١٤) (٢٩٠٥_٢٩٠٧ الكبرى) التحف (١١٤٢٢).
حديث (١١٦٤/ ٢٠٤): تحفة (٣٤٨٢، ٣٤٨٧) د (٢٤٣٣) ت (٧٥٩) ن (٢٨٦٢_٢٨٦٧ الكبرى) ق (١٧١٦) التحف (٣٢٣٧).

(٤٠)

باب
فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها

عليه وسلم بمثله * **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر **وحدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم في العشر الأواخر فاطلبوها في الوتر منها **وحدثني** حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن أباه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لليلة القدر إن ناسا منكم قد أروا أنها في السبع الأول وأرى ناس منكم أنها في السبع الغوابر فالتمسوها في العشر الغوابر **وحدثنا** محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عقبة وهو ابن حريث قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها في العشر الأواخر (يعني ليلة القدر) فإن ضعف أحدكم أو عجز فلا يغلبن على السبع البواقي **وحدثنا** محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جبلة قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من كان ملتمسها فليلتمسها في العشر الأواخر **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن جبلة ومحارب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحينوا ليلة القدر في العشر الأواخر أو قال في التسع الأواخر **حدثنا** أبو الطاهر

(وحرملة)

٢٠٥-(١١٦٥)
٢٠٦-(..)
٢٠٧-(..)
٢٠٨-(..)
٢٠٩-(..)
٢١٠-(..)
٢١١-(..)
٢١٢-(١١٦٦)

قوله وحدثنا يحيى بن يحيى وجد في المتن البولاقي قبله هذه الزيادة : وحدثنا محمد بن يحيى حدثنا عامر حدثنا سعد بن سعيد بمثله.

أو قال في السبع الأواخر :

قوله اروا ببناء الماضي المجهول المجموع من الاراءة أي أراهم الله تعالى في منامهم

قوله عليه السلام أرى رؤياكم قد تواطأت أي توافقت

قوله عليه السلام فمن كان متحريها أي طالبا لليلة القدر وقاصدها

قوله عليه السلام في العشر الاواخر قال الفيومي في مصباحه المنير العشرة بالهاء عدد للمذكر يقال عشرة رجال وعشرة أيام والعشر بغير هاء عدد للمؤنث يقال عشر نسوة وعشر ليال والعامة تذكر العشرة على معنى أنه جمع الايام فيقولون العشر الاول والعشر الاخير وهو خطأ فانه تغيير المسموع والشهر ثلاث عشرات فالعشر الاول جمع اولى والعشر الوسط جمع وسطى والعشر الاخر جمع اخرى والعشر الاواخر أيضا جمع آخرة اه

قوله عليه السلام فاطلبوها في الوتر منها أي في أوتار الليالي من العشر الاواخر كالليلة الحادية والعشرين والثالثة والعشرين ونحوها لا في أشفاعها وواو الوتر فيها الفتح والكسر وقرئ بهما والشفع والوتر كما في أنوار التنزيل

قوله عليه السلام في السبع الاول بضم الهمزة جمع الاولى والجمع باعتبار الليالي

قوله عليه السلام وارى ناس منكم أنها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا والمراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر أو التي تلي العشرين بعده قال الطيبي هذا أمثل اه مبارق

قوله يعني ليلة القدر تفسير للضمير من الراوي وصيغة العناية غير موجودة فيما رواه البخاري عن ابن عباس فقال شارحوه الضمير المنصوب مبهم يفسره قوله ليلة القدر فليلة القدر عندهم من متن الحديث وكذلك هو في مشكاة المصابيح

قوله عليه السلام تحينوا ليلة القدر أي اطلبوا حينها وهو زمانها اه نووي

قوله عليه السلام فلا يغلبن على السبع البواقي وفي بعض النسخ عن السبع البواقي وكلاهما صحيح اه نووي

حديث (١١٦٥/ ٢٠٥): تحفة (٨٣٦٣) خ (٢٠١٥) ن (٧٦٢٨، ٣٣٩٩ الكبرى) التحف (٧٧٥٩).
حديث (١١٦٥/ ٢٠٦): تحفة (٧٢٣٠) د (١٣٨٥) ن (٣٤٠٠ الكبرى) التحف (٦٧٠٤).
حديث (١١٦٥/ ٢٠٧): تحفة (٦٨٣٤) التحف (٦٣٦١).
حديث (١١٦٥/ ٢٠٨): تحفة (٦٩٩٩) ن (٣٣٩٧ الكبرى) التحف (٦٥٠٣).
حديث (١١٦٥/ ٢٠٩): تحفة (٧٣٤٣) التحف (٦٨٠٨).
حديث (١١٦٥/ ٢١٠، ٢١١): تحفة (٦٦٧٢) التحف (٦٢١٠).
حديث (١١٦٦/ ٢١٢): تحفة (١٥١٧٨، ١٥٣٢٥) ن (٣٣٩٢، ٣٣٩٣ الكبرى) التحف (١٤٠٦٩).

قوله عليه السلام أيقظنى بعض أهلى فنسيتها بضم النون وتشديد السين وقوله وقال حرملة فنسيتها بفتح النون وتخفيف السين اه نووى قوله عليه السلام فالتمسوها فى العشر الغوابر يعنى البواقى وهى الاواخر اه نووى فان قلت قدجاء فيها روايات

وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيٰى قَالَا اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ اَيْقَظَنِى بَعْضُ اَهْلِى فَنُسِّيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِى الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ وَقَالَ حَرْمَلَةُ فَنَسِيتُهَا

٢١٣-(١١٦٧) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اِبْرَاهِيمَ عَنْ اَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِى الْعَشْرِ الَّتِى فِى وَسَطِ الشَّهْرِ فَاِذَا كَانَ مِنْ حِينِ تَمْضِى عِشْرُونَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ اِحْدٰى وَعِشْرِينَ يَرْجِعُ اِلٰى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ ثُمَّ اِنَّهُ اَقَامَ فِى شَهْرٍ جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِى كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا فَخَطَبَ النَّاسَ فَاَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللّٰهُ ثُمَّ قَالَ اِنِّى كُنْتُ اُجَاوِرُ هٰذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ بَدَا لِى اَنْ اُجَاوِرَ هٰذِهِ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِى فَلْيَبِتْ فِى مُعْتَكَفِهِ وَقَدْ رَاَيْتُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ فَاُنْسِيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِى الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ فِى كُلِّ وِتْرٍ وَقَدْ رَاَيْتُنِى اَسْجُدُ فِى مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ اَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِىُّ مُطِرْنَا لَيْلَةَ اِحْدٰى وَعِشْرِينَ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِى مُصَلّٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرْتُ اِلَيْهِ وَقَدِ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌّ طِينًا وَمَاءً

٢١٤-(..) **وحدثنا** ابْنُ اَبِى عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِى الدَّرَاوَرْدِىَّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ اِبْرَاهِيمَ عَنْ اَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِى رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِى فِى وَسَطِ الشَّهْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ فَلْيَثْبُتْ فِى مُعْتَكَفِهِ وَقَالَ وَجَبِينُهُ مُمْتَلِئًا طِينًا وَمَاءً

٢١٥-(..) **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْاَنْصَارِىُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ اِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ اَبِى سَلَمَةَ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْاَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْاَوْسَطَ فِى قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ عَلٰى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ قَالَ فَاَخَذَ الْحَصِيرَ

قالا حدثنا ابن وهب نخ

فليثبت نخ فليلبث نخ

وجبينه ممتلئ نخ

مختلفة منها أنها فى أوتار العشر الاخير ومنها أنها فى أشفاعه ومنها أنها فى العشر الاوسط ومنها أنها فى رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فتكون الاحاديث صادرة بحسب أوقاتها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى رحمه الله تعالى جواب آخر وهو ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى اه مبارق

قوله يجاور أى يعتكف فى المسجد

قوله فاذا كان من حين تمضى باعراب حين بالجار لاضافته الى المعرب على المختار ولفظ البخارى فاذا كان حين يمسى من عشرين ليلة تمضى

قوله ويستقبل عطف على جملة تمضى الا ان ضمير الفاعل فيه عائد على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله احدى وعشرين مفعول يستقبل يقال استقبلت الشئ اذا واجهته فهو مستقبل بالفتح

قوله يرجع الى مسكنه جواب اذا ولفظ البخارى رجع الى مسكنه وهو المناسب للسياق

قوله عليه السلام فليبت هكذا هو فى اكثر النسخ من المبيت وفى بعضها فليثبت من الثبوت وفى بعضها فليلبث من اللبث وكله صحيح ومعتكفه بفتح الكاف وهو موضع الاعتكاف اه نووى

قوله فوكف المسجد أى قطر ماء المطر من سقفه اه نووى

قوله غير أنه قال فليثبت بالثاء المثلثة من الثبوت اه نووى

قوله وجبينه قد عرفت موضع الجبين من الجبهة مما كتبته بهامش ص ١١٠ والمراد هنا مايقع من الوجه على الارض حالة السجود وقوله ممتلئا قال النووى كذا هو فى معظم النسخ بالنصب وفى بعضها ممتلئ ويقدر للمنصوب فعل محذوف أى وجبينه رأيته ممتلئا اه قوله العشر الاول والعشر الاوسط التذكير فيهما باعتبار لفظ العشر قاله ملا على قوله فى قبة تركية أى قبة صغيرة من لبود اه نووى قوله على سدتها حصير السدة كالظلة على الباب لتقى الباب من المطر وقيل هى الباب نفسه وقيل هى الساحة بين يديه كذا فى النهاية

حديث (١١٦٧/٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦): تحفة (٤٤١٩)خ (٦٦٩، ٨١٣، ٨٣٦، ٢٠١٦، ٢٠١٨، ٢٠٢٧، ٢٠٣٦، ٢٠٤٠)
د (١٣٨٢، ٨٩٤، ٨٩٥، ٩١١)ن (١٣٥٦، ١٠٩٥)(٣٣٤١، ٣٣٤٢، ٣٣٤٨، ٣٣٨٧، ٣٣٨٨ الكبرى)
ق (١٧٧٥، ١٧٦٦)التحف (٤١٠٦).

بيده فنحاها فى ناحية القبة ثم اطلع رأسه فكلم الناس فدنوا منه فقال انى اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم أتيت فقيل لى انها فى العشر الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه قال وانى أريتها ليلة وتر وانى اسجد صبيحتها فى طين وماء فاصبح من ليلة احدى وعشرين وقد قام الى الصبح فمطرت السماء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلاة الصبح وجبينه وروثة انفه فيهما الطين والماء واذا هى ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر

(..)-٢١٦ **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا ابو عامر حدثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة قال تذاكرنا ليلة القدر فاتيت ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه وكان لى صديقا فقلت ألا تخرج بنا الى النخل فخرج وعليه خميصة فقلت له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر فقال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الوسطى من رمضان فخرجنا صبيحة عشرين فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى أريت ليلة القدر وانى نسيتها او انسيتها فالتمسوها فى العشر الاواخر من كل وتر وانى أريت انى اسجد فى ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فليرجع قال فرجعنا وما نرى فى السماء قزعة قال وجاءت سحابة فمطرنا حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل واقيمت الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فى الماء والطين قال حتى رأيت اثر الطين فى جبهته

(..) **و حدثنا** عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى اخبرنا ابو المغيرة حدثنا الاوزاعى كلاهما عن يحيى بن ابى كثير بهذا الاسناد نحوه وفى حديثهما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف وعلى جبهته وارنبته اثر الطين

(..)-٢١٧ **حدثنا** محمد بن المثنى وابو بكر بن خلاد قالا حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد عن ابى نضرة عن ابى

(سعيد)

نسخة: فيهما الطين والماء

نسخة: (خميصة) او (خميصة) وانى رأيت

نسخة: ورأيت رسول الله

قوله عليه السلام العشر الاول وقوله العشر الاوسط هكذا هو فى جميع النسخ والمشهور فى الاستعمال تأنيث العشر كما قال فى اكثر الاحاديث العشر الاواخر وتذكيره أيضا لغة صحيحة باعتبار الايام أو باعتبار الوقت والزمان ويكفى فى صحتها ثبوت استعمالها فى هذا الحديث من النبى صلى الله عليه وسلم اه نووى وهو وان ذكره فى قوله العشر الاوسط الا ان الكلام فى العشر الاول كذلك كما يعلم من المرقاة

قوله عليه السلام ثم اتيت فقيل لى أى أتانى آت من الملائكة فقال لى

قوله عليه السلام وأنى أسجد أى واريت أنى أسجد

قوله وروثة أنفه هى بالثاء المثلثة وهى طرفه ويقال لها أيضا أرنبة الانف كما جاء فى الرواية الاخرى اه نووى

قوله الى النخل أراد بستان النخل

قوله وعليه خميصة هى ثوب خز أو صوف معلم وقيل لاتسمى خميصة الا أن تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها الخمائص اه نهاية

قوله فخرجنا الخ والذى فى صحيح البخارى فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال

قوله قزعة أى قطعة سحاب اه نووى

قوله حتى سال سقف المسجد أى سال الماء من سقفه فهو من ذكر المحل وارادة الحال

قوله وأرنبته أى طرف أنفه كما من النووى فى رواية وروثة أنفه

سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ فَلَمَّا انْقَضَيْنَ أَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَقُوِّضَ ثُمَّ أُبِينَتْ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأُعِيدَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا كَانَتْ أُبِينَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَإِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِهَا فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَّانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ فَنُسِّيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا قَالَ أَجَلْ نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ قَالَ قُلْتُ مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ قَالَ إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ وَقَالَ ابْنُ خَلَّادٍ مَكَانَ يَحْتَقَّانِ يَخْتَصِمَانِ

٢١٨-(١١٦٨) **وحدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ وَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا وَأَرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ يَقُولُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ

٢١٩-(١١٦٩) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ الْتَمِسُوا وَقَالَ وَكِيعٌ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٢٠-(٧٦٢) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدَةَ وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ

(هامش: قال فلما انقضين خ — فنسيتها خ — أجل خ — ثنتان وعشرون خ — ابن الهيثم خ — يقول ثلاث وعشرون خ)

قوله قبل أن تبان له أي قبل ان توضح وتكشف تلك الليلة المباركة قال في المصباح بان الامر يبين فهو بين وجاء بائن على الاصل وأبان ابانة وبين وتبين واستبان كلها بمعنى الوضوح والانكشاف والاسم البيان وجميعها يستعمل لازما ومتعديا الا الثلاثي فلا يكون الا لازما اهـ

قوله فلما انقضين أي تلك الليالي العشر

قوله أمر بالبناء أي بإزالته وأراد بالبناء ما بني له من الخباء فقوض أي ازيل

قوله ثم أبينت له أي اوضحت وكشفت كما بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله في الرواية المتقدمة ثم أتيت فقيل لي انها في العشر الأواخر وفي هذه الرواية انها (أي القصة) كانت ابينت لي ليلة القدر الحديث

قوله عليه السلام رجلان يحتقان أي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعي أنه المحق اهـ نووي

قوله ما التاسعة أي هل هي تاسعة ما مضى أو تاسعة ما بقي فهذا وجه السؤال وهو ظاهر في التاسعة والسابعة وأما الخامسة فهي متعينة ومحصل ما أجاب به أبو سعيد ان المراد بالعدد تاسع ما بقي من الليالي وسابعه وخامسه وفي حديث البخاري عن ابن عباس في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى

قوله فالتي تليها ثنتين وعشرين قال النووي هكذا هو في أكثر النسخ بالياء وفي بعضها ثنتان وعشرون بالالف والواو والاول أصوب وهو منصوب بفعل محذوف تقديره أعني ثنتين وعشرين اهـ وهو تعسف والصواب ما في بعض النسخ وهو الموافق لما بعده

قوله وكان عبد الله بن انيس يقول ثلاث وعشرين هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها ثلاث وعشرون وهذا ظاهر والاول جار على لغة شاذة أنه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف اليه مجرورا أي ليلة ثلاث وعشرين اهـ نووي يعني أن عبد الله ابن انيس كان يقول ليلة القدر

(هامش عمودي: هي ليلة ثلاث وعشرين ولعل لفظ ليلة سقطت من أقلام نساخ صحيح مسلم والا فهي موجودة في حديث عبد الله بن أنيس كما يظهر بالمراجعة لمسند الامام أحمد وبأخرة في مشكاة المصابيح)

حديث (١١٦٨/٢١٨): تحفة (٥١٤٤) التحف (٤٧٩٤).

حديث (١١٦٩/٢١٩): تحفة (١٧٠٠٩، ١٧٢٧٩) التحف (١٥٧٢٦، ١٥٩٧٧).

حديث (٧٦٢/ ٢٢٠، ٢٢١): تحفة (١٨) د (١٣٧٨) ت (٧٩٣، ٣٣٥١) ن (٣٤٠٦ـ ٣٤١٠، ١١٦٩٠ الكبرى) التحف (١٧).

قوله زرّ بن حبيش تقدم ذكره من النووى بهامش الصفحة الحادية والستين والمائة أيضا وهو تابعىّ لاق الصحابة وحدث عنهم وحديثه هذا تقدم فى باب الترغيب فى قيام رمضان مع بعض مغايرة فى سياقه من الجزء الاول كما أنبأته بهامش صفحته التاسعة انظر ص ١٧٨ من الجزء الثانى

سمعا زر بن حبيش يقول سألت أبي بن كعب رضي الله عنه فقلت إن أخاك ابن مسعود يقول من يقم الحول يصب ليلة القدر فقال رحمه الله أراد أن لا يتكل الناس أما إنه قد علم أنها في رمضان وأنها في العشر الأواخر وأنها ليلة سبع وعشرين ثم حلف لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين فقلت بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر قال بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها

٢٢١-(..) **وحدثنا** محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت عبدة بن أبي لبابة يحدث عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال قال أبي في ليلة القدر والله إني لأعلمها قال شعبة وأكبر علمي هي الليلة التي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيامها هي ليلة سبع وعشرين وإنما شك شعبة في هذا الحرف هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني بها صاحب لي عنه

٢٢٢-(١١٧٠) **وحدثنا** محمد بن عباد وابن أبي عمر قالا حدثنا مروان وهو الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة

(وأكثر علمي هي)

١٤- # كتاب الاعتكاف

(١) ## باب اعتكاف العشر الاواخر من رمضان

١-(١١٧١) * **حدثنا** محمد بن مهران الرازي حدثنا حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان

٢-(..) **وحدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد أن نافعا حدثه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان قال نافع وقد أراني عبد الله رضي الله عنه المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد

٣-(١١٧٢) **وحدثنا** سهل بن عثمان حدثنا عقبة بن خالد السكوني عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه

قوله ان أخاك ابن مسعود هذا قول زرّ فى سؤاله ابيًّا يخاطبه ويقول له ان أخاك فى الدين والصحبة ابن مسعود يقول من يقم الحول أى الذى يقوم للطاعة فى ليالى السنة كلها فى بعض ساعاتها يصيب أى يدرك ليلة القدر لكونها مندمجة فيها بلاشك قال ملا على وهذا يؤيد الرواية المشهورة عن امامنا أنها لاتختص برمضان فضلا عن عشره الاخير فضلا عن أوتاره فضلا عن سبع وعشرين اه

قوله فقال أى ابىّ وقوله رحمه الله الخ مقوله وهو دعاء منه لابن مسعود

قوله أراد أن لايتكل الناس أى أن لايعتمدوا على قول واحد فلايقوموا الا فى تلك الليلة ويتركوا قيام سائر الليالى فتفوت حكمة الابهام الذى نسى بسببها عليه الصلاة والسلام وان كان القول الواحد المذكور هو الصحيح الغالب على الظن الذى مبنى الفتوى عليه كما فى المرقاة

قوله ثم حلف أى ابىّ وقوله لا يستثنى حال أى جزم فى حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب يمينه ان شاء الله

قوله يا أبا المنذر أبو المنذر كنية ابىّ

قوله قال بالعلامة أو بالآية هذا شك من زر فى تعيين عبارة ابىّ فيما أراده من مدلول الامارة

قوله أنها أى الشمس بقرينة مابعده

قوله لاشعاع لها والشعاع هو مايرى من ضوئها عند بروزها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرت اليها اه نووى لغلبة نور تلك الليلة ضوء الشمس مع بعد المسافة الزمانية مبالغة فى اظهار أنوارها الربانية اه ملا على

قوله عليه السلام وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال أى أيكم يذكر طلوع القمر حال طلوعه مثل نصف قصعة قال القاضى عياض فيه اشارة الى أنها انما تكون فى اواخر الشهر لان القمر لايكون كذلك عند طلوعه الا فى اواخر الشهر اه

السكونى كصبورى من العرب ذكره السيد مرتضى فى تاج العروس

(وسلم)

حديث (١١٧٠/ ٢٢٢): تحفة (١٣٤٥١) التحف (١٢٤٨٤).

حديث (١١٧١/ ١): تحفة (٨٤٩٠) التحف (٧٨٧٣).

حديث (١١٧١/ ٢): تحفة (٨٥٣٦) خ (٢٠٢٥) د (٢٤٦٥) ق (١٧٧٣) التحف (٧٩١٤).

حديث (١١٧٢/ ٣): تحفة (١٧٥٠٥) التحف (١٦١٨٨).

وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ

٤-(..) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ جَمِيعاً عَنْ هِشَامٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ

٥-(..) و **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ

(٢)

باب متى يدخل من أراد الاعتكاف فى معتكفه

٦-(١١٧٣) ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ وَإِنَّهُ أَمَرَ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ أَرَادَ الِاعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِخِبَائِهَا فَضُرِبَ وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْبِيَةُ فَقَالَ آلْبِرَّ تُرِدْنَ فَأَمَرَ بِخِبَائِهِ فَقُوِّضَ وَتَرَكَ الِاعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ

(..) **وحدثناه** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَقَ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَابْنِ إِسْحَقَ ذِكْرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهُنَّ ضَرَبْنَ الْأَخْبِيَةَ لِلِاعْتِكَافِ

(٣)

باب الاجتهاد فى العشر الاواخر من شهر رمضان

٧-(١١٧٤) ❁ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

قولها كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان أى كان يحبس نفسه عن التصرفات العادية بمكثه فى مسجده الشريف فى تلك الايام والليالى بقصد القربة

قولها ثم دخل معتكفه أى موضع اعتكافه من المسجد

قولها وانه أمر بخبائه الخ الخباء مايعمل من وبر أو صوف وقد يكون من شعر والجمع أخبية مثل بناء وأبنية ويكون على عمودين أو ثلاثة ومافوق ذلك فهو بيت كما فى المصباح وضربه بناؤه واقامته بضرب أوتاده فى الارض كما مر بيان نظيره بهامش ص ١٤٤

قوله عليه السلام آلبر تردن كذا بالمد على الاستفهام الانكارى" وفى متن النووى" المطبوع البر تردن بحذف أداته أى أتردن البر" والخير وهو انكار لفعلهن لملازمتهن المسجد ولهن جواز الاعتكاف فى البيوت كما بين فى محله من الفقه وفسر النووى هنا البر بالطاعة وقال الراغب فى مفرداته البر خلاف البحر وتصور منه التوسع فاشتق منه البر أى التوسع فى فعل الخير وبر الوالدين التوسع فى الاحسان اليهما ويستعمل البر فى الصدق لكونه بعض الخير المتوسع فيه يقال برّ فى قوله وبرّ فى يمينه اهـ باختصار

قولها فقوض تقويض البناء نقضه من غير هدم قاله الفيومى

قولها ضربن الاخبية للاعتكاف أى بنين عدة خباء وأقمنها لاجل أن يعتكفن فيها خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب كما فى صحيح البخارى

قولها أراد الاعتكاف الخ وعنها كما فى صحيح البخارى أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستأذنته عائشة فأذن لها فضربت خباء للاعتكاف وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فضربت هى خباء أيضا فلما رأت ذلك زينب بنت جحش ضربت خباء فبلغ عدد الاخبية مع خبائه عليه السلام أربعة

حديث (١١٧٢/٤): تحفة (١٦٧٨٩، ١٦٩٩٩، ١٧٢٢٢) التحف (١٥٥٠٥، ١٥٧١٧، ١٥٩٢٥).

حديث (١١٧٢/٥): تحفة (١٦٥٣٨) خ (٢٠٢٦) د (٢٤٦٢) ن (٣٣٣٨ الكبرى) التحف (١٥٢٧٢).

حديث (١١٧٣/٦): تحفة (١٧٩٣٠) خ (٢٠٣٣، ٢٠٣٤، ٢٠٤١، ٢٠٤٥) د (٢٤٦٤) ت (٧٩١) ن (٧٠٩)(٣٣٤٥، ٣٣٤٧ الكبرى) ق (١٧٧١) التحف (١٦٥٧٤).

حديث (١١٧٤/٧): تحفة (١٧٦٣٧) خ (٢٠٢٤) د (١٣٧٦) ن (١٦٣٩)(٣٣٩١ الكبرى) ق (١٧٦٨) التحف (١٦٣٠٦).

قولها اذا دخل العشر أى العشر الاواخر من رمضان كما فى شروح البخارى

قولها أحيا الليل أى استغرقه بالسهر فى الصلاة وغيرها وقولها وأيقظ أهله أى أيقظهم للصلاة فى الليل وجد" فى العبادة زيادة على العادة ففيه استحباب احياء ليالى العشر الاواخر من رمضان بالعبادات وأما كراهة قيام الليل كله فمعناه كراهة المداومة عليه فى الليالى كلها أفاده النووى"

قَالَ إِسْحَٰقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ

٨-(١١٧٥) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ *

(٤)

باب
صوم عشر ذى الحجة

قولها وشد المئزر أى الازار كناية عن الجد و [illegible] ... [illegible] اعتزال النساء [illegible]

٩-(١١٧٦) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَٰقُ قَالَ إِسْحَٰقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ

١٠-(..) **وحدثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَصُمِ الْعَشْرَ

قولها صائما فى العشر وقولها لم يصم العشر أرادت بالعشر هنا عشر ذى الحجة كما فى قوله تعالى وليال عشر والمراد الايام التسعة من أول ذى الحجة قال النووى وليس فى صومها كراهة بل هو مستحب استحبابا شديدا لاسيما صوم التاسع منها وقد سبقت الاحاديث فى فضله فيتأول قولها لم يصم العشر أنه لم يصمه لعارض مرض أو سفر أو انها لم تره صائما فيه ولا يلزم من ذلك عدم صيامه فى نفس الامر فعن بعض أزواجه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر والاثنين والخميس كما فى سنن ابى داود والنسائى اه

تم بحمد الله تعالى فى المطبعة العامرة طبع الجزء الثالث من صحيح مسلم مصححاً ومحشىً بقلم مصححه العبد الفقير الى مولاه الغنى (محمد ذهنى) بعد تصحيح مصححى المطبعة المذكورة بمقابلات مكررة على عدة نسخ معتمدة وهما الاديبان الاريبان من اولى الفهم والعرفان احمد افندى والحاج عزت افندى كان الله سبحانه لى ولهما وتولانى واياهما بجاه سيد الكونين محمد خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم أجمعين وعلى آله الطاهرين وأصحابه الطيبين

ويليه الجزء الرابع أوله كتاب الحج

حديث (٨/١١٧٥): تحفة (١٥٩٢٤) ت (٧٩٦) ن (٣٣٩٠ الكبرى) ق (١٧٦٧) التحف (١٤٦٩٩).
حديث (٩/١١٧٦، ١٠): تحفة (١٥٩٤٩) د (٢٤٣٩) ت (٧٥٦) ن (٢٨٧٢، ٢٨٧٤ الكبرى) التحف (١٤٧٢٢).

أسماء كتب الجزء الثالث

فهرس تفصيلي لأسماء الكتب وتراجم الأبواب
الجزء الثالث